جامعة باتنة 1
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم العلوم السياسية

سياسة الحماية الاجتماعية في الجزائر

مذكرة معدة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم السياسية
تخصص: تنظيم سياسي وإداري

إعداد الطالبة:
دنيا سلسبيل دنيدني

إشراف الأستاذ :
أ.د يوسف زدام

لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الرتبة العلمية	المؤسسةالجامعية	الصفة
عمر مرزوقي	أستاذ التعليم العالي	جامعة باتنة01	رئيسا
يوسف زدام	أستاذ التعليم العالي	جامعة باتنة 01	مشرفا ومقررا
جليلة العبداوي	أستاذ محاضر –أ–	جامعة باتنة 01	مناقشا

السنة الجامعية : 2024/2023.

بسم الله الرحمن الرحيم

«فليعبدوا رب هذا البيت الذي أطعمهم من جوع وآمنهم من خوف»

صدق الله العظيم

الآيتان 4.3 سورة قريش.

إهداء

أهدي ثمرة جهدي إلى كل طالب علم،
وإلى كل من أضاء بعلمه عقل غيره،
أو هدى بالجواب الصحيح حيرة سائليه،
فأظهر بسماحته تواضع العلماء ،
وبرحابته سماحة العارفين.

الطالبة: دنيا سلسبيل دنيدني.

شكر وتقدير

الحمد لله الذي أكمل لنا دينه، وأنزل لنا نعمه
وهدانا إلى العلم والحكمة، وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله،
بدء أحمد الله وأشكره شكر من يطمع بالمزيد مصداقا لقوله
تعالى:" وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِنْ شكرتم لأزيدنكم"
ولأنه من لا يشكر الناس لا يشكر الله أتقدم بالشكر الجزيل
للأستاذ المشرف يوسف زدام
عرفانا بفيض رعايته للباحثين ، انطلاقا من حرص لا يهدأ
ورعاية لا تسأم وجهد لا يكل، تهيئة لمناخ علمي للطلبة،
يعينهم على مواصلة مسيرتهم العلمية، وقد كان لي شرف أن
أكون أحد هؤلاء الطلبة.
كما أتقدم بجزيل الشكر و الامتنان للأساتذة الأفاضل أعضاء
لجنة المناقشة، قبولهم مناقشة هذه المذكرة.
في الأخير أقدم خالص الشكر والعرفان لأساتذة قسم العلوم
السياسية جامعة باتنة 01، كما أقدم تحياتي لإدارة القسم.

الطالبة: دنيا سلسبيل دنيدني

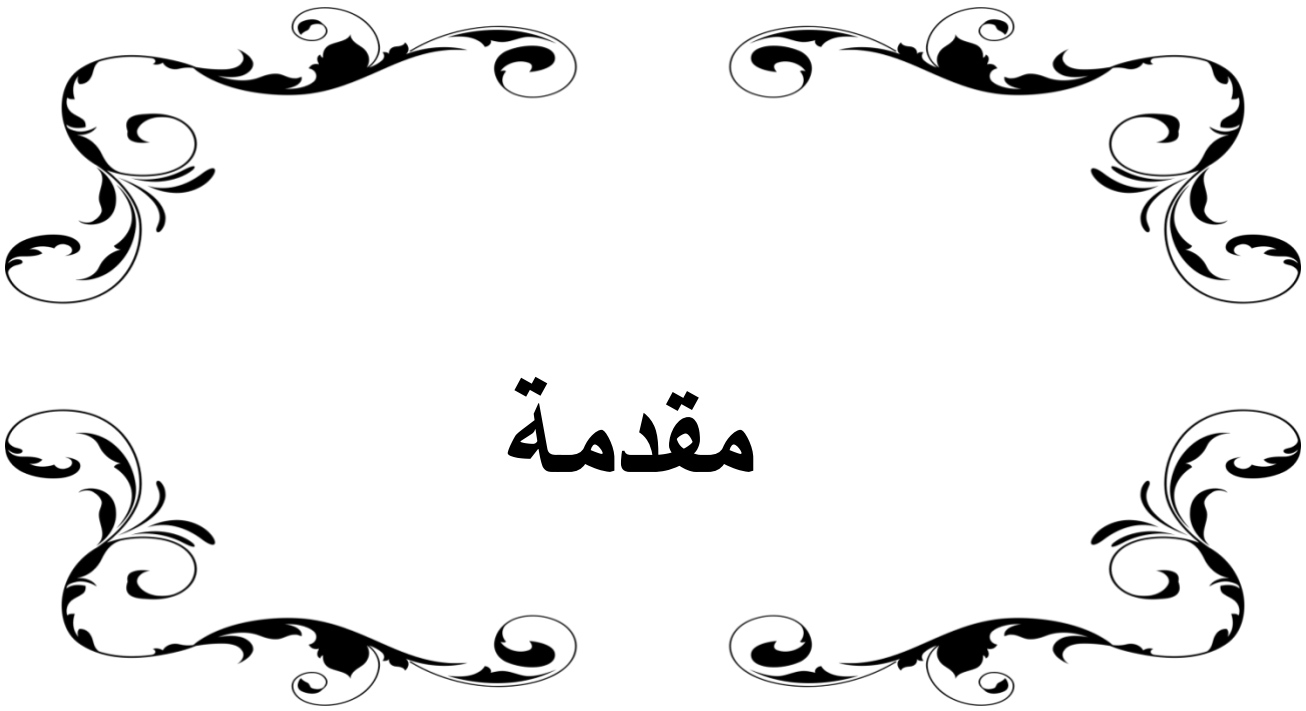

مقدمة

أدى تغير القيم الاجتماعية والظروف الاقتصادية بداية من الثورة الصناعية في أوربا وإلى نهاية الحرب العالمية الثانية إلى اتساع دور الدولة وتعمق مسؤولياتها، وأصبح وجود نظام للحماية الاجتماعية من أهم الوظائف المنوطة بها، وضرورة حتمية لا يمكن تركها. وقد تزايد الاهتمام بالحماية الاجتماعية في ثمانينات وتسعينات القرن العشرين، من خلال تكاثف الجهود الدولية لتصميم هيكلة قانونية للحماية الاجتماعية، مستفيدة من الاتفاقية رقم 102(1952)، المتضمنة الحد الأدنى لإعانات الضمان وشروط منحها، لتأتي التوصية رقم 202(2012)، مؤكدة واجب الدولة في توفير الضمانات الأساسية، التي تسمح بتحقيق حياة كريمة للأفراد، وشمول الحماية الاجتماعية تدريجيا.

في الجزائر، عرفت الحماية الاجتماعية منذ الاستقلال إلى يومنا هذا، تطورا كبيرا تجسد من خلال العديد من التنظيمات، القرارات، والإجراءات بهدف تحقيق التغطية الأساسية لجميع فئات المجتمع، يبدو ذلك جليا من خلال ما توليه الدولة الجزائرية من اهتمام كبير للمنتسبين لمنظومة الحماية الاجتماعية، كما يبدو أيضا من خلال ما تغطيه، وما تموله من مساعدات اجتماعية في ظل الطابع الاجتماعي الذي تأسست عليه الدولة. لكن مع التغيرات السريعة والمتواصلة، ظهرت مجموعة من التحديات التي تفرض نفسها على المجتمع الجزائري، بحيث تضاعفت متطلبات المجتمع الجزائري، لتسير بإتجاه نوعية الخدمات، لذا فإن مراجعة هذه المنظومة لم يعد من قبيل الاختيار وإنما ضرورة تفرض نفسها على الدولة الجزائرية.

أولا: الإشكالية

كرست الجزائر في إطار سياسة الحماية الاجتماعية مجموعة من البرامج، كل منها استهدفت فئات معينة، بداية من مؤسسات الضمان الاجتماعي والدور الذي لعبته في توفير التأمين الاجتماعي للعمال، ثم التوجه صوب نظام الدعم الاجتماعي من خلال الإعانات التي توفرها للفئات الهشة، لتنتقل بعد ذلك إلى مرحلة جديدة تطلبت آليات مختلفة، وهو ما عملت على تحقيقه من خلال برامج دعم التشغيل والحد من البطالة. إلا أن هذه المنظومة وبالرغم من تغطيتها لفئات معتبرة، تواجه مجموعة من التحديات تحول دون كفاءتها وفعاليتها.

وعليه فإننا سنتطرق لدراسة واقع سياسة الحماية الاجتماعية في الجزائر وتحدياتها، ولأجل الاحاطة أكثر بمختلف جوانب الموضوع نطرح الإشكالية التالية:

ما هو واقع سياسة الحماية الاجتماعية في الجزائر؟ وما هي تحدياتها؟

تندرج ضمن هذه الإشكالية التساؤلات التالية:

- ما هي أهم تطورات نظام الحماية الاجتماعية في الجزائر؟
- ما هي أهم العوامل المؤثرة في مسار التطور؟
- ماهي آفاقها وتحدياتها؟

ثانيا: الفرضيات

لمناقشة الإشكالية المطروحة أعلاه، نفترض ما يلي:

- ساهم الطابع الاجتماعي للدولة الجزائرية في إرساء أسس الحماية الاجتماعية منذ الاستقلال.
- سمحت التطورات العالمية في معايير الحماية الاجتماعية، وتطورات الوضع الاقتصادي والاجتماعي والسياسي منذ الاستقلال إلى امتداد أفقي وعمودي مستمر لبرامج الاجتماعية خاصة ما تعلق بنطاق التمتع وجودته.
- بالرغم من النتائج المحققة، إلا أن العيوب في الهيكلية الاقتصادية الجزائرية وعيوب في نظام التوزيع في برامج الحماية الاجتماعية تهدد الاستدامة المالية لسياسة الحماية الاجتماعية.

ثالثا: حدود الدراسة

تتمثل حدود الدراسة المكانية في تحليل واقع سياسة الحماية الاجتماعية وتحدياتها في الجزائر.

أما فيما يخص الحدود الزمنية، فالدراسة تطرقت إلى محطات نشأة و تطور سياسة الحماية الاجتماعية في الجزائر، في الفترة الزمنية 1962-1999، والتركيز على التطورات الحاصلة خلال الفترة الممتدة من 2000 إلى 2020، مع عدم إهمال التطورات التي حدثت في السنوات اللاحقة خلال فترة 2020-2023.

رابعا: أهمية الموضوع

تكمن أهمية الدراسة في أن سياسة الحماية الاجتماعية من المواضيع التي تلقى اهتماما خاصا من الحكومة الجزائرية، حيث أصبحت على ألسن المسؤولين في أعلى هرم السلطة، وأصبح الموضوع يفرض نفسه في الأجندة البحثية للباحثين الجزائريين في مختلف تفرعات البحث في العلوم الاجتماعية والاقتصادية، بسبب ارتباطها بتحسين الحياة اليومية لفئات كبيرة من المجتمع من جهة، وارتباطها بمحددات أخرى سياسية واقتصادية وتنموية آنية ومستقبلية من جهة ثانية.

خامسا: أهداف الدراسة

نهدف من خلال بحثنا إلى ما يلي:

- تسليط الضوء على واقع منظومة الحماية الاجتماعية في الجزائر.
- التعرف على برامج الحماية الاجتماعية في الجزائر، والفئات التي تستهدفها.
- إبراز التحديات التي تواجه التطبيق الفعال لبرامج الحماية الاجتماعية في الجزائر.
- البحث في فرص إصلاح منظومة الحماية الاجتماعية في الجزائر.

سادسا: مبررات اختيار الموضوع

لقد دفعتني عدة أسباب لاختيار هذا الموضوع، منها ما تعلق بالجانب الموضوعي، والأخرى متعلقة بالجانب الذاتي، تتمثل في ما يلي:

1.مبررات موضوعية:

يستمد البحث أهميته من النقاش اللامنتهي حول دور الدولة في الحياة العامة، تدخلا أو تنظيما أو حراسة وأمنا؛ فالتيارات البحثية تعيش حالة مد وجزر مستديمة حول ما يجب أن تفعله الدولة لحماية المواطنين في حالة العجز المؤقت أو المستديم أو المرتبط بحالة انتكاس اقتصادي، تصاعد النقاش بشكل بارز بعد الأزمة الاقتصادية العالمية في منتصف ثمانينيات القرن العشرين نظرا لطابع الأزمة العالمي وآثارها الاجتماعية على الفئات الهشة.

عاشت الجزائر الأزمة الاقتصادية وشكلت صدمة اجتماعية حادة، نتجت عن تسريح آلاف العمال، فأصبح نقاش تدخل الدولة لحمايتهم هاما من الناحيتين السياسية والأمنية والعلمية. استفادت منه الدولة في بناء نظام حماية اجتماعية، بالرغم مما حقه، لا يزال يتطلب البحث فيه وتعديله بما يستجيب لرهانات الاستدامة والفعالية.

2.مبررات ذاتية:

ليس هناك من ليس مستفيدا من الحماية الاجتماعية في الجزائر، بطريقة مباشرة أو غير مباشرة؛ فبصفتي طالبة أستفيد من تجلي من تجليات الحماية الاجتماعية، وبصفتي مواطنة أستفيد في حياتي اليومية من مواد استهلاكية مدعومة، وبصفتي شابة سأستفيد من نظام من أنظمة التشغيل في يوم ما. لذلك فالأسباب الذاتية

لاختياري للموضوع كثيرة جدا فيها ما تعلق بي مباشرة أو بأسرتي أو بالمجتمع. ولأن الجزائر حققت تطورا هاما في هذا المجال فإن الاستدامة هو تمني شخصي لمواجهة ضعف الفئات الهشة والعاملة باستدامة.

ومن الأسباب الذاتية كذلك محاولة الاستفادة من مقياس "تحليل السياسة العامة"، للأستاذ المشرف" يوسف زدام" الذي وجهني للبحث في هذا الموضوع، وقد توافق مع ميولاتي البحثية.

سابعا: منهجية البحث

اعتمدت هذه الدراسة من ناحية الاقترابات المستخدمة على مايلي:

الاقتراب القانوني: يهتم الاقتراب القانوني بدراسة الجوانب القانونية للظاهرة محل الدراسة، وقد وضفنا هذا الاقتراب في الفصل الأول، لدراسة التوصيات والقوانين المنظمة للحماية الاجتماعية.

الإقتراب المؤسسي: يهتم الاقتراب بدراسة المؤسسة كوحدة تحليل، يدرس بذلك تكوين المؤسسة، مراحل تطورها واختصاصاتها، وقد وضفنا هذا الاقتراب في الفصل الثاني، لدراسة مؤسسات الحماية الاجتماعية في الجزائر.

الاقتراب النسقي: هذا النسق السياسي هو نسق مفتوح على البيئة، التي تنتج أحداث وتأثيرات يتطلب من أعضاء النسق التفاعل معها، ينظر هذا النسق إلى الحماية الاجتماعية، على أنها منظومة موجودة تتفاعل معها أخذا وردا، من خلال المدخلات والمخرجات، وقد وضفنا هذا الاقتراب في الدراسة ككل، مع التركيز على توظيفه في الفصل الثالث، لدراسة وتحليل برنامج منحة البطالة.

ثامنا: أدبيات الدراسة

الدراسة الأولى: كتاب **الحماية الاجتماعية للفقراء**، للكاتب صلاح هشام، درس من خلال أجزاءه مصطلح الحماية الاجتماعية ونشأتها وتطورها، استعرض الكاتب كذلك من خلال كتابه خبرات وتجارب الدول في توفير الحماية الاجتماعية للمهمشين، وتوصل إلى وضع استراتيجية عامة مقترحة لحماية الفئات المهمشة.

الدراسة الثانية: بصيلة نجيب، **السياسات الاجتماعية في الجزائر وتأثيرها على الأمن المجتمعي**، في الفترة 2011 و2016، أطروحة دكتوراه في السياسات العامة المحلية، قسم العلوم السياسية، جامعة سعيدة 2020-2021. هدف الباحث من الدراسة إلى إبراز انعكاس السياسية الاجتماعية على الاستجابة لمتطلبات المجتمع، وفهم مشكلاته وتوفير مستوى معيشي مناسب، يتحقق من خلال الحد الأدنى من العدالة الاجتماعية.

خلصت الدراسة إلى أن الأمن الانساني هو الأرضية الصلبة التي يقف عليها الأمن المجتمعي، وتمثلت نتائج الدراسة فيما يلي:

- وجود علاقة وظيفية بنيوية بين الأمن المجتمعي ومختلف قطاعات السياسات الاجتماعية، من باب أن السياسات الاجتماعية تساعد على تحسين الاطار المعيشي للمواطن.
- الدراسة أوضحت أنه بالرغم من أن تمويل السياسات الاجتماعية، يتم من خلال الريع النفطي وأن هذه الأخيرة تتأثر بتراجع أسعار النفط، إلا أن هذا ليس العامل الوحيد الذي يؤثر على تراجع انجازات السياسات الاجتماعية.

الدراسة الثالثة: حنصال ابو بكر، **سياسة دعم الأسعار: أسبابها، أثارها وانعكاساتها على الوضع الاقتصادي والاجتماعي في الجزائر – دراسة تحليلية قياسية**-. اطروحة لنيل شهادة دكتوراه تخصص علوم اقتصادية، جامعة طاهري محمد بشار، السنة الجامعية2019– 2020. هدفت الدراسة إلى إبراز أثار وانعكاسات سياسة دعم الأسعار المطبقة حاليا في الجزائر على الوضع الاقتصادي والاجتماعي. توصل الباحث من خلال هذه الدراسة إلى أن سياسة دعم الأسعار لا تستجيب بصفتها الحالية لمعايير العدالة الاجتماعية، وأكد على تبعاتها السلبية الكبيرة، مُصرا على ضرورة البحث عن آليات وسبل ممكنة التطبيق وأكثر ملائمة تتوافق مع تحقق شروط العدالة الاجتماعية بين أفراد مجتمع، والرفع من الكفاءة الاقتصادية لهذه السياسة.

الدراسة الرابعة: مقال موسوم بـ "**تحليل واقع الحماية الاجتماعية في الجزائر**"، من إعداد نسيمة لعرج مجاهد، مصطفى طويطي، مقال منشور في مجلة البحوث الاقتصادية المتقدمة، جامعة الشهيد حمة لخضر، العدد 02،جوان 2017. هدفت الدراسة إلى معرفة واقع الحماية الاجتماعية في الجزائر، ومختلف الجهود المبذولة لتفعيلها، مع إبراز المشاكل المطروحة على منظومة الحماية الاجتماعية في الجزائر. وخلصت الدراسة إلى النتائج التالية:

- أن الحماية الاجتماعية لا تقتصر فقط على تحقيق الأمن الاجتماعي وإنما يمكن اتخاذها أيضا كوسيلة للتأثير على الهيكل السكاني (أعباء الأمومة وغيرها) كما يمكن اعتبارها وسيلة للتأثير على التوزيع المهني للسكان.
- تطبيق الحماية الاجتماعية لابد من توفر أموال تغطي نفقاته الادارية وسد مبالغ الاعانات التي تقدمها للأفراد المستخدمين.

- الدولة التي لا تحقق نمو اقتصادي ايجابي ومستمر ولا تتمتع بتنمية اقتصادية لا تستطيع أن تساهم في الحماية الاجتماعية وان إحساس الفرد بالأمان الاجتماعي يزيد من مردودية المنظمة ومن خلاله تتحقق التنمية الاقتصادية.
- الحماية الاجتماعية صارت محددة للوضع الاجتماعي والاقتصادي وحتى السياسي، وبالتالي فإن وضعية سوق العمل ونظام الحماية الاجتماعية هو المحدد لدور الدولة وقوتها، ودور وقوة الفاعلين الخواص فيها.

الدراسة الخامسة: مقال موسوم بـ "**واقع منظومة الحماية الاجتماعية في الجزائر**"، من إعداد وداد عباس ودكار جنات، مداخلة في ملتقى وطني حول إصلاح منظومة الضمان الاجتماعي في الجزائر. هدفت الدراسة إلى تحليل واقع الحماية الاجتماعية في الجزائر، ومحتوى برامج الحماية الاجتماعية.

تمثلت نتائج الدراسة فيما يلي:

- تبقى تغطية برامج المساعدة الاجتماعية ضعيفة، حيث لا تصل إلى 20% من الخمس الأفقر في حين تفوق نسبة التغطية العالمية 40% تندرج الجزائر ضمن المنطقة التي تصنف ثاني أدنى منطقة في العالم من حيث متوسط تدابير الحماية الاجتماعية، وتصنف الأدنى في العالم من حيث دقة الاستهداف.
- على الرغم من القيمة النقدية المنخفضة لمنح الدعم والمساعدات المقدمة للفئات الهشة في المجتمع (الأيتام المسنين ذوي الاحتياجات الخاصة)، إلا أن استفادة المنخرطين في التأمين الصحي يوفر لهم حماية أكبر من المنحة ذاتها.

تعتبر أليات دعم الشغل غير فعالة كونها تعمل على تشغيل اليد العاملة في مناصب مؤقتة، ذات أجور متدنية، لهذا فهي لا تعمل على التخفيف من مشكلة البطالة وتعطي معدلات مضللة لها.

تتناول دراستنا الموسومة ب"سياسية الحماية الاجتماعية في الجزائر"، التحديات التي تواجه التطبيق الفعال لبرامج الحماية الاجتماعية في الجزائر، وقد ركزنا في الدراسة على تناول آفاق إصلاح منظومة الحماية الاجتماعية في الجزائر وهذا أضافته دراستنا للدراسات المذكورة أعلاه، مع عدم إغفال التطورات الحاصلة خلال السنوات السابقة 2020،2023.

ما اعتمدت عليه بإسهاب في الدراسة هي مختلف التقارير والاتفاقيات الصادرة عن مؤسسات رسمية، منها تقرير التنمية العربية الصادر عن المعهد العربي للتخطيط، والاتفاقية رقم 102 والتوصية رقم 202.

تاسعا: أقسام البحث

بهدف مناقشة الإشكالية المطروحة أعلاه واختبار الفرضيات، تضمن الفصل الأول من الدراسة إبرازا للأطر النظرية للمصطلحات الواردة في المذكرة، مع الإشارة إلى خصائص سياسة الحماية الاجتماعية. أما المبحث الثاني فتضمن تتبعا للتطور التاريخي لمنظومة الحماية الاجتماعية. وتم إبراز المعايير الدولية للحماية الاجتماعية انطلاقا من الاتفاقية رقم 102، والتوصية رقم 202 في المبحث الثالث.

انتقلنا في الفصل الثاني لدراسة واقع نظام الحماية الاجتماعية في الجزائر، حيث تضمن المبحث الأول نشأة وتطور نظام الحماية الاجتماعية في الجزائر. وأبرزنا في المبحث الثاني برامج ومؤسسات الحماية الاجتماعية فيها. أما في المبحث الثالث، فتم التركيز على إبراز مختلف التحديات التي تواجه التطبيق الفعال لبرامج الحماية الاجتماعية في الجزائر.

من هذا المنطلق تضمن المبحث الأول من الفصل الثالث مداخل إصلاح سياسة الحماية الاجتماعية في الجزائر. واهتم المبحث الثاني بدور البرامج المستحدثة في ترقية منظومة الحماية الاجتماعية.

عاشرا: الصعوبات التي واجهت البحث

من الصعوبات التي واجهتني خلال إعداد هذا البحث ما يلي:

- موضوع سياسة الحماية الاجتماعية موضوع متشعب (اقتصادي، اجتماعي، سياسي، أمن إنساني، مؤسسي، ثقافي)، لذا فإن الحديث حوله يطول. وعند الخوض في دراسة واقع هذه المنظومة في الجزائر، نجد أن هنالك الكثير مما يقال حوله، وبالتالي وجدت صعوبة في الإلمام بمختلف جوانب الموضوع.
- وجدت صعوبة في توظيف أساليب منهجية البحث العلمي في بعض الأحيان.
- بالإضافة إلى أن تشعب الموضوع يلقي بأثره على طريقة التحليل، فتخصص العلوم السياسية قد لا يغطي معرفيا أساليب اقتصادية في إدارة نظام الحماية الاجتماعية.
- ضيق الوقت المتاح لإعداد المذكرة.

الفصل الأول:

مضامين سياسة الحماية الإجتماعية

لقد تطورت الحماية الاجتماعية بتطور المجتمعات، بل وأصبحت منظومة لا يمكن الإستغناء عنها بالنسبة للأفراد والحكومات. حيث أن هذه الأخيرة تسعى جاهدة لضمان حياة كريمة لهم. ولقد نصت المادة 22 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة أن "لكل إنسان الحق في الحماية الاجتماعية وأن توفر له بما يتفق ونظم كل دولة ومواردها". إذ يمكن القول بأن الحماية الإجتماعية تعد آلية جيدة للمحافظة على الموارد البشرية وتكريس قيم التضامن والتآزر بين مختلف الفئات ودعم الإستقرار والتماسك الإجتماعي.

الفصل الأول الموسوم بعنوان" مضامين سياسة الحماية الاجتماعية "مدخل في فهم سياسة الحماية الإجتماعية كركن أساسي في حياة الأفراد، وتعبيرا عن التزام الدول تجاه مواطنيها والمقيمين فيها من خلال ما نصت عليه الإتفاقية رقم 102 والتوصية رقم 202.سيبحث هذا الفصل في المبحث الأول عن مفهوم الحماية الاجتماعية الذي يعتبر المفهوم الأساسي الذي يدور حوله الحديث، والمحور الأساسي الذي تتمحور حوله فكرة الدراسة. وكذا المفاهيم ذات الصلة بالحماية الاجتماعية. ومن خلال المبحث الثاني سنستعرض أهم المحطات التي ساهمت في تطور هذا المفهوم. وفي المبحث الثالث نسلط الضوء على المعايير الدولية للحماية الإجتماعية، كإطار معياري يبين حق كل مواطن في التمتع بأكبر قدر من الضمانات فيما يتعلق بالحماية الشخصية، والحماية من المخاطر والتعويض.

المبحث الأول: مفهوم الحماية الاجتماعية.

بعد قراءة في تعريفات الحماية الإجتماعية ضمنا في هذا المبحث تعاريف هذا المصطلح قصد أخذ صورة أوضح ووضع تعريف شامل لها بوصفها نظاما هاما. من جانب آخر تتعدد المصطلحات المستخدمة للدلالة على سياسة الحماية الإجتماعية مما يجدر بنا الوقوف عندها وسردها قبل الخوض في الموضوع. وإنطلاقا مما تم إستقراءه من بحوث في الموضوع نخلص في نهاية المبحث إلى إستنتاج جملة الخصائص التي تميز نظام الحماية الإجتماعية. في هذا المبحث الموسوم ب "مفهوم سياسة الحماية الإجتماعية "سيتم التطرق فيه لمصطلح الحماية الإجتماعية من خلال المطلب الأول سيتم ضبط المصطلح. أما المطلب الثاني فسيخصص للبحث في المصطلحات المشابهة ويبحث المطلب الثالث في خصائص سياسة الحماية الاجتماعية.

المطلب الأول: تعريف سياسة الحماية الإجتماعية.

تعريف والتر فريد لاندر: "هي نسق من الخدمات الاجتماعية والمؤسسات الاجتماعية مصمم من أجل تقديم المساعدة للأفراد والجماعات حتى يحصلوا على مستويات من الحياة المرضية"[1]

أما المقصود بسياسة الحماية الإجتماعية حسب ما أقرته التوصية رقم 202 توصية المؤتمر الدولي الخاصة بالحماية الإجتماعية فهي" مجموعة الآليات التي تهدف إلى مساعدة الأفراد على مواجهة آثار المخاطر الإجتماعية: المرض، عدم القدرة على العمل، البطالة، الشيخوخة... إلخ". [2]

ويعرفها التقرير العالمي للأمن الإجتماعي بأنها "تطوير السياسات التنموية الهادفة إلى تحقيق الرفاهية الإجتماعية والحد من الفقر". [3]

---

[1] حاج قويدر قورين، "ظاهرة الفقر في الجزائر وآثارها على النسيج الاجتماعي في ظل الطفرة المالية، البطالة والتضخم"، **الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية**، قسم العلوم الاقتصادية والقانونية، العدد 12، جوان 2014، ص 17.

[2] منظمة العمل الدولية، التوصية رقم 202 توصية بشأن الأرضيات الوطنية للحماية الاجتماعية، مؤتمر العمل الدولي، ص02.

[3] International Labour Organization, World Social Protection Report 2010-11 (Geneva: International Labour Office, 2010), p13.

وفي ورقة **overseas developpement institut** معهد التنمية الخارجية لوزارة التنمية الدولية البريطانية، تعرف الحماية الاجتماعية بأنها" الإجراءات العامة التي اتخذت استجابة لمستويات الضعف والمخاطر والحرمان التي تعتبر غير مقبولة اجتماعياً ضمن نظام سياسي معين أو مجتمع".[1]

وتعرف الحماية الإجتماعية كذلك بأنها" أداة تمكينية لتحقيق أهداف الحد من الفقر وعدم المساواة، والحد من المخاطر والضعف".[2]

ويمكن تعريفها أيضا على أنها مجموعة من الآليات والمؤسسات التي تهدف إلى تمكين الأفراد من مواجهة المخاطر الإجتماعية، وإعادة توزيع الدخل بين أفراد المجتمع.

ترتبط الحماية الاجتماعية بمجموعة من المؤسسات والأعراف والبرامج العامة التي تهدف إلى حماية أفراد المجتمع من حالات الطوارئ التي تهدد مستويات المعيشة. وبشكل عام، يمكن تجميعها تحت ثلاثة عناوين رئيسية: التأمين الاجتماعي، والمساعدة الاجتماعية، وتنظيم سوق العمل [3]

نخلص من خلال ما تقدم ذكره من مجموعة التعاريف السابقة إلى أن:

-سياسة الحماية الإجتماعية تمثل: مختلف البرامج والآليات التي ترسمها الدولة لحماية مواطنيها من الأخطار الماثلة والمتوقعة.

-سياسة الحماية الإجتماعية مجموعة من الإستراتيجيات التي تهدف إلى تحقيق الإستقرار الإقتصادي وحماية الفرد مما يهدده من أخطار.

-سياسة الحماية الإجتماعية نظام يهتم بحماية جميع أفراد المجتمع في دولة معينة بهدف تقديم المساعدات التي تحميهم .

---

[1] فيصل المناور، منى العلبان،" دور برامج الحماية الاجتماعية في إدارة الأزمات بالتركيز على جائحة كوفيد 19 "**سلسلة دراسات لتنموية**، العدد 76 الكويت: المعهد العربي للتخطيط 2022)، ص05.

[2] World Bank Group, Universal Social Protection (Washington DC: Reconstruction and Development The World Bank, 2022), p 14.

[3] علي بودلال،" تطور سياسة الحماية الإجتماعية في الجزائر ما بين الإطار النظري والعملي"، **مجلة رماح للبحوث والدراسات**، العدد75،الجزء الأول،(الجزائر: جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، 2023)، ص299.

-تعتبر الحماية الإجتماعية أداة لتوفير الإعانة القصيرة الأجل لمساعدة الأفراد والأسر على مواجهة الصدمات، والبحث في فرص تمكنهم من تحسين أوضاعهم.

-تعرف برامج الحماية الاجتماعية بأنها: سياسات ووسائل تعالج شتى أصناف الضعف الذي تعاني منه فئات السكان في المجتمع، هدفها هو وقاية الناس من المخاطر والصدمات المتعددة وكسر دائرة الضعف والفقر المفرغة. وتركز هذه البرامج على أسباب عدة للفقر والاستبعاد الاجتماعي، وفي وسعها أن تطلق الطاقات الإنتاجية الكامنة لدى الأشخاص القادرين على العمل.

المطلب الثاني: مصطلحات ذات الصلة ب"الحماية الاجتماعية ".

من خلال هذا المطلب سنسعى لإبراز بعض المصطلحات ذات الصلة بالحماية الاجتماعية، ونخص بالذكر السياسة الاجتماعية، الرعاية الاجتماعية، الضمان الاجتماعي، التأمين الاجتماعي والرعاية الاجتماعية.

أولا: السياسة الإجتماعية:

ككل التعاريف والمفاهيم الخاصة بالعلوم الانسانية والاجتماعية، لا يلقى مفهوم السياسة الاجتماعية الإجماع، لذلك نجد له تعريفات مختلفة. من بينها تعريف أحمد حمزة الذي يعرفها على أنها" إحدى السياسات النوعية الداخلية للمجتمع وترتبط بالبرامج والأنشطة الإجتماعية، حيث تضعها الدولة لتحقيق أهداف اجتماعية واقتصادية في آن واحد، فهي آلية لبناء مجتمع تسوده العدالة وينعم بالاستقرار. [1] وتختلف السياسة الإجتماعية عن سياسة الحماية الإجتماعية في أن السياسة الإجتماعية تحدد الأطر المؤسسية والأحكام اللازمة وحقوق الإنسان في السياسة العامة للدولة. في حين سياسة الحماية الإجتماعية هي محصلة للسياسة الإجتماعية والتفكير المنظم لها لتحقيق الأهداف الإستراتيجية طويلة المدى. [2]

ثانيا: سياسة الرعاية الإجتماعية:

لتقديم مفهوم لسياسة الحماية الإجتماعية يجب إزالة الخلط بين مصطلحي السياسة الإجتماعية وسياسة الرعاية الإجتماعية، حيث نلاحظ في كثير من التعريفات ورود المصطلحين كمترادفين. ولتجنب الخلط بين المصطلحين يمكن تعريف الرعاية الإجتماعية بأنها: خطة حكومية لدراسة الموقف الحالي وتقدير المستقبل وتحديد الإتجاهات

[1] أحمد إبراهيم حمزة، السياسة الإجتماعية، عمان: دار المسيرة، 2015،ص57.

[2] بصيلة نجيب، السياسات الإجتماعية في الجزائر وتأثيرها على الأمن المجتمعي في الفترة2011و2016،**أطروحة دكتوراه**، قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الدكتور مولاي الطاهر سعيدة، 2021/2020،ص64

لتجنب مشاكل متوقعة والتحكم في مواقف محددة حتى يتم تحقيق الرفاهية للمجتمع بواسطة السلطة التنفيذية والأجهزة الإدارية التابعة لها. [1]

إذن نستنتج من خلال التعريف السالف الذكر أن: السياسة أوسع بكثير من الخطة وبالتالي فالسياسة الإجتماعية أشمل من الرعاية الإجتماعية.

ثالثا: الضمان الاجتماعي:

نظام إقتصادي إجتماعي شامل منسق تضعه الدولة لحماية الافراد جميعاً وقاية و علاجا ضد آفات المرض والجهل والفقر ، عن طريق تقديم الخدمات والاعانات الصحية والطبية والثقافية والعلمية والاقتصادية والمعاشية على وجه العموم. وبذلك تضمن لهم دائما بهذه الخدمات والاعانات القدرة الجسمية والعقلية والعلمية على العمل والانتاج بمستويات مرتفعة حتى يحصلوا جميعا بأنفسهم بالدرجة الأولى على اشباع حاجاتهم المختلفة في مجال النشاط الاقتصادي وفي العيش والحياة. [2]

رابعا: التأمين الإجتماعي:

تعد أنظمة التأمين الإجتماعي برامج مساعدة تحمي المستفيدين من النفقات الكارثية مقابل مدفوعات منتظمة لأقساط التأمين، ويسمح التأمين الصحي المعتمد على الاشتراكات بتجميع الامدادات، حيث ما تكون القدرة المؤسسية ضعيفة جدا من أجل تنظيم تجمع المخاطر في جميع أنحاء البلاد وخاصة البلدان المنخفضة الدخل، مما يجعل التأمين في المتناول أكثر ويتم تقديم المخصصات على أساس الحاجة. [3]

خامسا: الدعم الاجتماعي:

يشمل البرامج المخصصة لمساعدة الأفراد الأكثر ضعفا (أي الذين ليس لديهم أي وسيلة دخل)،وتتكون هذه البرامج من جميع أشكال العمل العام الحكومي وغير الحكومي، والتي تم تصميمها لنقل الموارد إما نقدا أو عينا إلى الأشخاص المعوزين. [4]

---

[1] المرجع نفسه، ص73.

[2] صادق مهدي السعيد، الضمان الإجتماعي وقانون الضمان الإجتماعي العراقي، بغداد: مطبعة المعارف، 1968،ص03.

[3] علي بودلال،" تطور سياسة الحماية الإجتماعية في الجزائر ما بين الإطار النظري والعملي"، **مجلة رماح للبحوث والدراسات**، العدد75،الجزء الأول،(الجزائر: جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، 2023)، ص300.

[4] المرجع نفسه، ص300.

المطلب الثالث: خصائص سياسة الحماية الاجتماعية.

تتميز أنشطة الحماية الاجتماعية بمجموعة من الخصائص تتمثل فيما يلي:

-تعتبر الحماية الإجتماعية من أهم الأدوات التنفيذية لتحقيق العدالة الإجتماعية وكأحد مؤشرات التنمية، وتتميز الحماية الاجتماعية حسب منظمة العمل الدولية بـ ارتباطها بالحق في النمو والازدهار الانساني للجميع دون تمييز. [1]

-سياسة الحماية الإجتماعية مكون أساسي للعقد الإجتماعي الذي يجمع بين الفرد والدولة.

-تعتبر سياسة الحماية الإجتماعية العمل كحق من حقوق الإنسان مما يدعم سياسة التشغيل.

وتتمثل جملة الخصائص التي تميز سياسة الحماية الاجتماعية في مايلي:

1 الشمولية: بمعنى أنه لجميع أفراد المجتمع الحق في الحماية الإجتماعية دون تمييز.

2 ذات بعد تنموي: حيث أنها تضع مكونات الحماية الإجتماعية (التعليم، الصحة، العمل، الغذاء)، في إطار تمكين الأفراد من النمو والازدهار و التحول إلى طاقات منتجة.

3 الإنتاجية: تحفز النمو الإقتصادي من خلال شمولها سياسة التشغيل والسياسة الاجتماعية.

4.إمكانية الوصول: يجب أن تكون الشروط المؤهلة للإستفادة من الإستحقاقات معقولة ومتناسبة وشفافة، وينبغي تقديمها في الوقت المناسب. [2]

نستنتج من خلال ما تم التطرق إليه لمجموعة الخصائص التي تميز سياسة الحماية الإجتماعية أن:

الاستثمار في نظام الحماية الإجتماعية قد يضفي آثارا اقتصادية واجتماعية إيجابية، تمكن المجتمع من تنمية قدراته الإنتاجية.

---

[1] عباس وداد،" واقع منظومة الحماية الإجتماعية في الجزائر"، الملتقى وطني: **إصلاح منظومة الضمان الإجتماعي في الجزائر التحديات المسارات والآفاق**، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير سطيف01، 11مارس 2021،ص03.

[2] لزهر ضيف، فطيمة الزهرة الأشراف، "منظومة الحماية الإجتماعية في الجزائر بين نجاح الكيف وإخفاق الكم،" جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي، ص12-13.

المبحث الثاني: نشأة وتطور منظومة الحماية الإجتماعية.

منذ أن ظهر المجتمع الانساني سعى الفرد إلى تلبية إحتياجاته من مأكل ومشرب وملبس، يواجهه من أجلها صعوبات عديدة تهدد حاضره ومستقبله وترهن حظوظه في العيش الكريم. وقد لا يستطيع تأمين أبسط متطلباته مما جعله يبتكر آليات ووسائل لمواجهة هذه المخاطر أخذت تتطور في عدة مراحل لتتشكل في صورة الحماية الإجتماعية. يعتبر تتبع المسار التاريخي لأي نظام في أصوله ومراحل تطوره جهدا ضروريا للتعرف عليه، لذلك سنحاول في هذا المبحث التطرق لنشأة وتطور سياسة الحماية الإجتماعية، حيث يتناول المطلب الأول وسائل الحماية الإجتماعية التي سبقت الثورة الصناعية، أما المطلب الثاني تطور سياسة الحماية الإجتماعية خلال الثورة الصناعية والتي عرفت أنذاك إعادة تشكيل المجتمع، في حين المطلب الثالث سنتطرق فيه إلى تطور وظائف الدولة وأزمة دولة الرفاه.

المطلب الأول: مرحلة ماقبل الثورة الصناعية.

لقد كان من الصعب على الإنسان التغلب على المخاطر التي تواجهه بمفرده مما جعله يلتمس الإعانة الأسرية، حيث كانت الأسرة ملزمة بتقديم المعونة لأي فرد من أفرادها في حال صادفه خطر كالمرض على سبيل المثال. بالإضافة إلى أن الأسرة كانت تقدم المعونة لأفرادها في حالات أخرى: كالزواج والسكن والإنفاق على مصاريف لا يقدر الفرد على تحملها. [1] إن هذا التضامن القوي والمتماسك في المجتمعات البدائية جعل من الفرد ملكا لعائلته أو أسرته أو قبيلته يعيش ويموت لأجلها، فكانت الأسرة أو العائلة تتضامن فيما بينها لتقديم الإعانة لأفرادها، بإعتبار أن رابطة الزواج وعاطفة الأبوة وصلة القرابة والدم كانت الدعائم الأولى التي قام عليها التضامن في العائلة ثم في القبيلة. [2]

وتعتبر الأسرة أول خلية غطت احتياجات أفرادها في إطار ما يعرف بالتعاون الإجتماعي، والتي أطلقت عليها القوانين فيما بعد تسمية النفقة، الوصية والميراث، لتأتي فيما بعد القبيلة في دورها المتمثل في الدفاع عن أفرادها عند أي تهديد يطال أحدا منهم. [3]

---

[1] الواسعة زرارة صالحي، المخاطر المضمونة في قانون التأمينات الإجتماعية:دراسة مقارنة بين القانون الجزائري والقانون المصري،**أطروحة دكتوراه**، كلية الحقوق، جامعة منتوري قسنطينة، 2007/2006،ص07.

[2] المرجع نفسه، ص08

[3] صلاح هاشم، الحماية الاجتماعية للفقراء، مصر: مؤسسة فريد ريش ايبرت، 2014،ص16.

إن الفرق بين الأولى والثانية هو أن الأسرة تمد يد العون لأفرادها دون مقابل في حين أن القبيلة تعين أفرادها مقابل الانتماء والولاء، فالأفراد ملزمون بتقديم واجب الطاعة اتجاه القادة والرؤساء، ولقد وجدنا هذا النوع من التعاون في قانون حمورابي وعند اليونان والرومان كذلك. [1]

كل ما تقدم ذكره يبين لنا أن نشأة الحماية الإجتماعية تعود إلى علاقات يسودها التكافل، غير قائمة على المصلحة لمساعدة غير القادرين داخل الجماعة.

المطلب الثاني: مرحلة الثورة الصناعية.

لم يكن حال الأفراد والعمال في أفضل حال نتيجة للتغير الذي طرأ على المجتمع، حيث تلاشى دور القبيلة وإزدادت حدة الفقر وكان العامل تابعا لرب العمل. ومع ظهور الثورة الصناعية فقد إزدادت أعداد العاطلين والمعوزين والفقراء، فضلا عن إنتشار الأمراض والأوبئة التي تجعل العامل يبقى طويلا بدون مصدر رزق.

لقد تعددت وسائل الحماية الإجتماعية خلال هذه الفترة لتشمل كل من: المساعدات الإجتماعية، صناديق الادخار والمسؤولية المدنية. وسنفصل فيها كما يلي:

أولا: المساعدات الإجتماعية: قد تكون جماعية من اختصاص المؤسسات الدينية أو فردية على سبيل التطوع من طرف الأشراف والأغنياء، وقد تكون نقودا أو شكل ثياب ومؤن.

لم تكن في هذه الفترة قوانين ولوائح لحماية الفئات الهشة إلا في بعض الدول كالمملكة المتحدة، التي عرفت قانون الفقراء والذي كان يقدم يد العون للمعوزين والمحتاجين، مما اضطر مختلف الحكومات إلى سن تشريعات ووضع برامج تلبى فيها احتياجات المواطنين وتواكب التطور وتتماشى مع المنحى الذي مس مختلف النظم الإجتماعية والإقتصادية. [2]

ثانيا: صناديق الادخار: نشأت فكرة صناديق الإدخار في ألمانيا وأقامتها في بعض مستعمراتها، حيث أخذ العمال ينظمون أنفسهم بغرض المعونة بينهم حيث يتم تمويل هذه الصناديق عن طريق إشتراكات الأعضاء، فهي وسيلة جماعية لمواجهة أي خطر قد يتعرض له أحد أعضائه كالمرض والحوادث والإصابات. [3]

---

[1] الواسعة زرارة صالحي، المرجع السابق، ص09

[2] حاشي بن عزوز، سياسة الضمان الإجتماعي في الجزائر بين تحديات تحقيق التوازن للصناديق وتكريس العدالة الإجتماعية مقارنة بفرنسا(1983-2018)،**أطروحة دكتوراه**، قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة زيان عاشور بالجلفة، 2019.2020،ص05-06.

[3] الواسعة زرارة صالحي، مرجع سابق، ص11.

إلا أن الصعوبات المالية والتنظيمية التي واجهت هذه الصناديق أثرت عليها بشكل كبير، حيث لم تستطع الصمود بسبب الطبقية وعدم إجبارية الانضمام فضلا عن شح الإمدادات، وأمام هذه التحديات ظهرت فكرة فتح حساب لكل عامل يضع العامل في حسابه المبالغ الزائدة عن حاجته ويضع الباقي في حسابه.[1] وبالتالي جوهر هذه الفكرة استغلال كل مال زائد عن الحاجة في الوقت الراهن والاحتفاظ به عن طريق مؤسسات خاصة، ثم إعادة إستخراجه عند التوقف عن العمل.

ثالثا: المسؤولية المدنية: تعتبر المسؤولية المدنية من الوسائل التي إستخدمت خلال هذه المرحلة، فقد صاحب ظهور الثورة الصناعية وتطور استخدام الآلة إلى ارتفاع نسبة المخاطر التي تهدد العمال وتعدد الحوادث التي تصيبهم، مما قد يتسبب لهم في عجز دائم أو مؤقت يعرضهم لفقدان مناصب عملهم، مما جعل من أرباب العمل يسارعون إلى تأمين العمال الذين يعملون في منشآتهم بل وألزمهم القانون بذلك ومنه ظهر التأمين ضد إصابات العمل. [2]وكانت فرنسا أنذاك أول دولة تجعل من مبدأ المسؤولية المدنية إجباريا.

في نفس السياق أدى التطور الصناعي الذي شهده العالم إلى استعمال الآلات والوسائل الحديثة التي دفعت بأرباب العمل إلى التسابق نحو امتلاكها مما نتج عنه تضاعف في كميات الإنتاج على حساب حاجيات الأفراد، ما أدى إلى تنامي ظاهرة الفقر وصعوبة تأمين الفرد لحاجياته. ومن هنا ظهرت فكرة الضمان الاجتماعي، حيث بدأت الدول في وضع نظم للحماية الاجتماعية خاصة البلدان الصناعية منها، فأخذت تدابير لحماية العمال ومصالحهم كإقرار التجمعات العمالية على سبيل المثال. [3]

ونستنتج من خلال ما تم ذكره أن: التوسع الصناعي سلط الضوء على تأمين العمال كآلية من آليات الحماية الاجتماعية جسدها الضمان الاجتماعي.

[1] حاشي بن عزوز، مرجع سابق، ص06.

[2] خولة بن سكيريفة، سياسة الحماية الإجتماعية في الجزائر: دراسة حالة مديرية النشاط الإجتماعي والتضامن لولاية ورقلة(2018/2014)، مذكرة ماستر، قسم العلوم، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح بورقلة، 2019،ص11.

[3] حاشي بن عزوز، مرجع سابق، ص08

المطلب الثالث: دولة الرفاه وتطور وظائف الدولة.

إن تدخل الدولة في هذه المرحلة لم يقتصر على الجانب الاقتصادي فحسب بل تعداه إلى الجانب الاجتماعي، لتشرع الحكومات في بث برامج حماية اجتماعية سعت لتحقيق المصالح الفردية مما يؤدي إلى الرفاهية الجماعية وفقا لمبدأ آدم سميث "اليد الخفية". وقد تغير مفهوم الدولة من خلال توسع وظائفها ، حيث أصبح أفرادها يعتبرونها أداة للخدمة وليس للسيطرة وهذا ما نادى به الرأي العام من خلال هذه المرحلة في كل من ألمانيا وإيطاليا. [1] فوجود فقراء لا يتوافق مع الحكم الجيد حسبهم، وبالتالي أصبح لزاما على الدولة أن تتكفل بالفئات المتضررة من اقتصاد السوق من خلال تدابير تتخذها حين تأنس وفرا من بيت مالها.

ويمكن تقسيم مراحل أزمة دولة الرفاه إلى ثلاث محطات تتمثل في:

المرحلة الأولى: نهاية القرن التاسع عشر بظهور البرامج الأولى للحماية الاجتماعية التي وضعت معايير التمييز بين مختلف الدول.

المرحلة الثانية: بدأت بعد الحرب العالمية الثانية، وفي هذه المرحلة تمت هيكلة نظم وطنية مختلفة التوافق إرتبطت بالتوسع الكبير لدولة الرفاه ولكنها مؤسسة على نظم الحماية الاجتماعية.

المرحلة الثالثة: تلت الأزمة الاقتصادية الناتجة عن الأزمة البترولية خلال ثمانينيات القرن العشرين، ومع بروز النيوليبرالية التي نادت بأفكار كينز فيما تعلق بدور الدولة في تنشيط الحياة الاقتصادية ورسم خصائص السياسة الاقتصادية. [2] ومع ظهور الثورة الصناعية فقد إزدادت أعداد العاطلين والمعوزين والفقراء، فضلا عن إنتشار الأمراض والأوبئة التي تجعل العامل يبقى طويلا بدون مصدر رزق.

---

[1] ساندرا ليينبرغ، الضمان الاجتماعي باعتباره حقا من حقوق الإنسان، مؤسسة الاتحاد الأوربي لحقوق الإنسان في جنوب أفريقيا، 2009، ص213.

[2] عبد الهادي بوري، "سياسة الحماية الإجتماعية: دراسة حالة سياسة الضمان الإجتماعي في الجزائر"، **مذكرة ماستر**، قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2016/2015،ص28-29

المبحث الثالث: المعايير الدولية للحماية الاجتماعية.

لقد أصبح إنشاء أنظمة للحماية الإجتماعية إلزاميا لجميع الدول، حيث تم التأكيد من خلال مختلف الاتفاقيات الدولية على الحق في الضمان الاجتماعي. كما تنص عليه المادة 09 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. والمادة 22 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وكذلك المادة 11 من إتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، بالإضافة إلى المادة 26 من إتفاقية حقوق الطفل، فضلا عن صكوك حقوق الإنسان الإقليمية. وقدمت الاتفاقية رقم 102 والتوصية 202 إطارا عاما للاعتراف بأنظمة الحماية الاجتماعية.

في هذا المبحث الموسوم ب" المعايير الدولية للحماية الإجتماعية "، سنحاول وضع إطار عام للمعايير المعتمدة. وقدمت الاتفاقية رقم 102 والتوصية 202 إطارا عاما للاعتراف بأنظمة الحماية الاجتماعية في المطلب الأول سنعرض نص الإتفاقية رقم 102 بشأن المعايير الدنيا للضمان الإجتماعي، أما في المطلب الثاني فسنستعرض بنود التوصية رقم 202 بشأن الأرضيات الوطنية للحماية الإجتماعية. وسنتطرق في المطلب الثالث إلى إصلاحات مستقبلية على ضوء معايير منظمة العمل الدولية.

المطلب الأول: الاتفاقية رقم 102 بشأن المعايير الدنيا للضمان الاجتماعي.

في سنة 1952 تم الإعتماد على الإتفاقية رقم 102 لمنظمة العمل الدولية بشأن المعايير الدنيا للضمان الاجتماعي، والتي أصبحت في سنة 1957 مخططا للمدونة الأوروبية للضمان الإجتماعي والصكوك الإقليمية الأخرى. حددت هذه الاتفاقية تسعة فروع رئيسية يغطيها الضمان الاجتماعي وهي: الرعاية الطبية، إعانة المرضى، إعانة البطالة، إعانة الشيخوخة، إعانة إصابات العمل، الإعانة العائلية، إعانة الأمومة، إعانة العجز وإعانة المتوفى عنهم. [1]

تنص الإتفاقية رقم 102 على أن الحد الأدنى من الإعانات يحدد بالرجوع إلى مستوى الأجور في كل بلد، وتبقى السلطة التقديرية لاختيار وسائل الإعانة على عاتق الدولة. فضلا عن التركيز على التركيز الإشتراكات في الضمان الاجتماعي تحدد قيمتها على أساس نسبة ثابتة، أو وفق الدخل أو من خلال أنظمة المساعدة الاجتماعية. [2]

---

[1] غادة سالم،" سياسة الحماية الإجتماعية في الأردن مابين الإطار النظري والعملي"، عمان: **مركز الفنيق للدراسات الإقتصادية والمعلوماتية**، 2021،ص08.

[2] المرجع نفسه، ص08.

وعلاوة على ذاك فإن منظمة العمل الدولية تشدد على أنه يجب أن تخضع أنظمة الضمان الاجتماعي لإدارة ثلاثية تشمل كل من: الحكومات والعمال وأرباب العمل، من خلال تعزيز الحوار الاجتماعي. ورغم كل ما سبق ذكره تشير الاتفاقية إلى أن الدولة مسؤولة عن ضمان الخضوع لأنظمة الضمان الاجتماعي وفعالية الخدمات، بالإضافة إلى ترشيد النفقات واشتراكات التأمين والضرائب وكذلك تحقيق الاستدامة. [1]

منحت منظمة العمل الدولية للدول إمكانية المصادقة على ثلاثة من أصل تسعة فروع من الإتفاقية، ثم التصديق تدريجيا على الفروع الأخرى. [2]

المطلب الثاني: التوصية رقم 202 بشأن الأرضيات الوطنية للحماية الإجتماعية.

تعتبر التوصية رقم 202 التي اعتمدت سنة 2012 بشأن أرضيات الحماية الاجتماعية مرجعا معياريا أساسيا في مجال الضمان الاجتماعي، والتي تسترشد بها السياسات العمومية لمعظم بلدان العالم، عبر آلية ثلاثية لتوسيع تغطية الضمان الاجتماعي وتتمثل فيما يلي: أولا: أهداف مبادئ لإرشاد الدول الأعضاء، ثانيا: الأرضيات الوطنية للحماية الاجتماعية، ثالثا: الإستراتيجيات الوطنية لمد نطاق الضمان الاجتماعي. [3]

في مفهوم هذه التوصية أرضيات الحماية الاجتماعية عبارة عن مجموعة من الضمانات الأساسية من الضمان الاجتماعي، محددة على المستوى الوطني تضمن الحماية الرامية إلى القضاء على أشكال الفقر، الاستضعاف والاستبعاد الجماعي والتخفيف من وطأتها. تدعو التوصية رقم 202 إلى توفير الحماية الاجتماعية للأشخاص غير المحميين، والفقراء والفئات الهشة، مع استفادة جميع أفراد المجتمع من مستوى أساسي من الضمان الاجتماعي طوال حياتهم، بما في ذلك العاملين في القطاع الخاص. [4]

إن الهدف من هذه التوصية التحسين المستمر للحماية الاجتماعية، وتحقيق الفعالية والشمولية لمستوى الخدمات من خلال بعدين أساسيين:

[1] المجلس الإقتصادي والاجتماعي والبيئي، تقرير الحماية الإجتماعية في المغرب: واقع الحال، الحصيلة وسبل تعزيز أنظمة الضمان والمساعدة الإجتماعية (المغرب: المجلس الإقتصادي والإجتماعي والبيئي، 2018)، ص21-22.

[2] المرجع نفسه، ص21.

[3] منظمة العمل الدولية، الحماية الاجتماعية في ظل التغيرات في عالم العمل (الاجتماع العربي الثلاثي حول مستقبل العمل: بيروت: 2017)، ص01.

[4] منظمة العمل الدولية، التوصية رقم 202 توصية بشأن الأرضيات الوطنية للحماية الاجتماعية، مؤتمر العمل الدولي، ص02-07,

البعد الأفقي: توسيع نطاق الحماية الاجتماعية وتغطية المخاطر طوال الحياة، من خلال ضمانات أساسية لجميع المحتاجين كتأمين الدخل والرعاية الصحية، بالإضافة إلى الحصول على السلع وإتاحة الخدمات الأساسية، وتحسين علاقات الشغل وخلق مناصب عمل. [1]

البعد العمودي: التركيز على تعميم الحماية الاجتماعية وكفاءة أنظمة الضمان الاجتماعي وتحسينها، فضلا عن تحقيق جودة الخدمات العمومية ورفع مستوى الدخل، مع تقليص كل مظاهر التمييز ضد المرأة في مجال التضامن الاجتماعي، وكل أشكال العنف الأسري.[2]

وقد أثارت التوصية رقم 202 بشكل مباشر وصريح أن الهدف من أرضيات الحماية الاجتماعية هو: القضاء على الفقر وانعدام المساواة والأمن والإقصاء الاجتماعي والتخفيف من حدتها وضمان تكافئ الفرص بين كل أطياف المجتمع.

[1] غادة سالم، مرجع سابق، ص09.

[2] المرجع نفسه، نفس الصفحة.

الشكل رقم 01:أبعاد التوصية رقم 202.

"الشمولية الفعالية والتحسين التدريجي للحماية الإجتماعية المتضمن في "التوصية رقم 202"

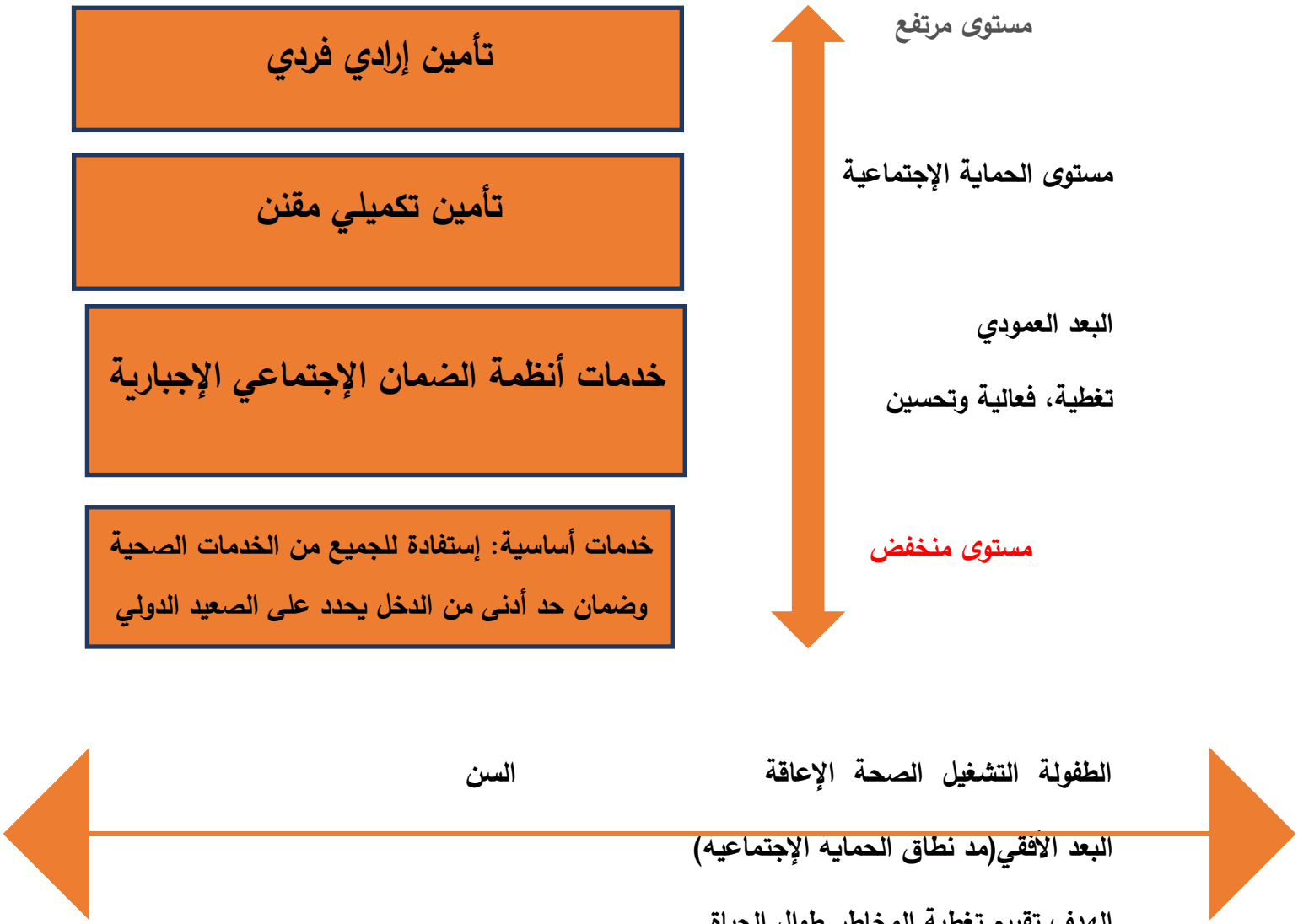

المصدر: المجلس الإقتصادي والاجتماعي والبيئي، تقرير الحماية الإجتماعية في المغرب: واقع الحال، الحصيلة وسبل تعزيز أنظمة الضمان والمساعدة الإجتماعية (المغرب: المجلس الإقتصادي والإجتماعي والبيئي، 2018)،ص23.

المطلب الثالث: الإصلاحات المستقبلية المستوحاة من معايير منظمة العمل الدولية.

على ضوء ما تقدم، وبحسب برنامج التنمية المستدامة لعام 2030 المسطر من طرف منظمة العمل الدولية، فإن الإصلاحات المستقبلية المستوحاة من معايير منظمة العمل الدولية بالغة الأهمية، وذلك لأنها تدعو إلى قيام إصلاحات في المستقبل، قائمة على مبدأ تجميع المخاطر وتحقيق التوازن بين توفير المنافع من جهة وضمان الاستدامة من جهة أخرى، من خلال منح الأولوية لتمويل برامج الحماية الاجتماعية عن طريق جمع الضرائب، وتوسيع نطاق التأمينات من طرف الحكومات، حيث أصبحت في غالب الأحيان مسؤولية الأعباء تقع على عاتق صاحب العمل وبالتالي لا تتم الحماية الاجتماعية في أعلى مستوياتها[1].

قدم كل من البنك الدولي ومنظمة العمل الدولية رؤيتين متباينتين، في غياب حوار متبادل عن طبيعة الحماية الاجتماعية ووظائفها وأولوياتها، أطلقت الهيئتان حواراً حول هذه الموضوعات، ابتداء من سنة 2011. وفي 30يونيو 2015 اعتمدت المؤسستان إعلانا مشتركا، يسلط الضوء على رؤيتهما بشأن عالم حيث يمكن لكل شخص بحاجة إلى الحماية الاجتماعية أن يستفيد منها في أي وقت، ويقر البنك الدولي الذي تتمثل مهمته في الحد من الفقر وتعزيز الرخاء المشترك، ومنظمة العمل الدولية، التي تتمثل غايتها في تعزيز العمل اللائق بأن تعميم الحماية الاجتماعية من شأنه تيسير المهام المنوطة بالمؤسستين، ويستعرض هذا الإعلان المشترك مساهمات الحماية الاجتماعية، وهي: منع الفقر والحد منه والمساهمة في الاندماج الاجتماعي[2] .

صون كرامة الفئات الهشة والمساهمة في النمو الاقتصادي، من خلال الطلب المحلي على المستوى الماكرو، زيادة المداخيل التي ترفع من حجم الاستهلاك والادخار والاستثمار، بالنسبة للأسر، وتزيد من حجم اقتصادي التنمية البشرية من خلال التحويلات النقدية التي تيسر الولوج إلى الغذاء، تحسين الأوضاع الصحية، ورفع معدلات التمدرس وخفض معدلات الهدر المدرسي، وتراجع ظاهرة تشغيل الأطفال، وتثمين رأس المال البشري والفئات النشيطة المنتجة، من خلال تحسين الإنتاجية والقدرة على الشغل، وحماية الأفراد وأسرهم من الكوارث . الطبيعية أو فترات الركود الاقتصادي[3] .

إن ضمان نجاح الحماية الاجتماعية مرهون بالتمثيل الفعال لمصالح العمال، وأصحاب العمل خاصة في القطاع الخاص، مع التركيز على استمرارية الحوار الفعال بين جميع الأطراف، في ظل التغيرات في مجالات

[1] غادة سالم، مرجع سابق، ص08.

[2] المعهد العربي للتخطيط، تقرير التنمية العربية، الكويت: الإصدار الثاني، 2015،ص24

[3] بناء مستقبل الحماية الاجتماعية من أجل عالم عمل متمحور حول الإنسان (جنيف مكتب العمل الدولي، 2021)، ص17-18.

الديموغرافيا، الإندماج والتكنولوجيا. بالإضافة إلى أن الدول ملزمة بتحقيق القدرة على جاهزيتها لتوفير مستقبل جيد للعمل، يمكن العمال من استغلال الفرص الاقتصادية والمساهمة في استقرار العلاقات الصناعية والإرتقاء بشرعيتها. ومن الأهمية بمكان، إعتماد أشكال جديدة لتأمين الحماية الاجتماعية للأفراد في ظل الرقمنة، حيث أن الأشكال القديمة أصبحت تتصف بقدر عال من الهشاشة والتقلب والتعرض لمختلف المخاطر، على سبيل المثال: الوضع الهش للعمال الغير الأجراء، والعمال الذين يعملون لحسابهم الخاص، وأصحاب المشاريع الريادية. [1]

وفي هذا السياق فإنه يجب تكييف منظومة الحماية الإجتماعية لتلبية حاجيات العمال، من أجل ضمان التوازن من جهة وتحقيق الاستدامة من جهة أخرى. نخلص من خلال هذا المبحث إلى أنه برز مفهوم الحماية الاجتماعية من خلال تركيزه على عاملين أساسين: درء المخاطر والحماية من جميع أشكال التهديدات، وبالتالي تحقيق الحماية الاجتماعية بكل مفاهيمها لن يتحقق إلا بالالتزام بمعايير الإتفاقية رقم 102 والتوصية رقم 202.

[1] غادة سالم، مرجع سابق، ص09.

خلاصة وإستنتاجات:

تأسيسا على ما سبق، نستخلص مايلي:

- الحماية الاجتماعية هي مجمل الآليات التي ترتكز على مبدأ التضامن والتكافل، التي تضمن لكل فئات المجتمع الحماية من مختلف الأخطار الاقتصادية والاجتماعية.
- من بين المفاهيم التي تطرقنا إليها نجد: السياسة الإجتماعية، سياسة الرعاية الاجتماعية، الضمان الاجتماعي، سياسة التأمين الاجتماعي، سياسة الدعم الاجتماعي. ورغم أن هذه المفاهيم تتداخل مع مفهوم الحماية الاجتماعية إلا أنها تختلف عن بعضها في الوسائل والأدوات.
- إن الحديث عن نشأة الحماية الاجتماعية يعود بنا إلى تكون العلاقات غير القائمة على المصلحة كالأسرة، لتتطور فيما بعد بفعل التوسع الصناعي متمثلة في علاقة العامل برب العمل. وصولا إلى تدخل الدولة.
- تعتبر إتفاقيات منظمة العمل الدولية دليلا ارشاديا لرسم السياسات العمومية، ففي مجال الضمان الاجتماعي نخص بالذكر الإتفاقية رقم 102 المتعلقة بالمعايير الدنيا للضمان الاجتماعي والتوصية رقم 202 بشأن أرضيات الحماية الاجتماعية.
- تحقق الحماية الإجتماعية أهدافا إنتاجية لصالح المجتمع ذاته، بمعنى أنها تزيد من موارده المادية من خلال ارتفاع دخله، بما يعود في النهاية بالنفع على الدولة في تحقيق التنمية المستدامة.

الفصل الثاني:

واقع سياسة الحماية الاجتماعية في الجزائر

نظام الحماية الاجتماعية في أي دولة، يعكس تطورها الاقتصادي والاجتماعي، وهي غالبا ما تكون نتاج علاقات السلطة والتفاعل بين مختلف الفاعلين في الحياة، في هذا الصدد تعتبر الجزائر واحدة من الدول، التي بذلت جهود مختلفة في تصميم وتطوير برامج الحماية الاجتماعية بشكل عام.

وتشمل سياسة الدولة الجزائرية للحماية الاجتماعية، مجموعة واسعة من الأنشطة والمؤسسات، يمكن تقسيمها إلى قسمين رئيسيين: التأمين الاجتماعي والنشاط الاجتماعي للدولة. يغطي الجزء الأول إجمالي المستفيدين من صيغ التأمين الاجتماعي، بينما يعتمد الجزء الثاني على مبدأ التضامن الذي تضمنه الدولة على حساب الخزينة العامة.

يهدف الفصل الثاني الموسوم بعنوان" واقع سياسة الحماية الاجتماعية في الجزائر"، إلى تحليل واقع الحماية الاجتماعية في الجزائر، وكذا معرفة المجهودات المبذولة لتكريسه وتفعيله. حيث قسمنا الفصل إلى ثلاثة مباحث: تطرقنا في المبحث الأول نشأة وتطور منظومة الحماية الاجتماعية في الجزائر ، وتطرقنا في المبحث الثاني برامج الحماية الاجتماعية في الجزائر وخصصنا المبحث الثالث للبحث في التحديات، التي تعترض التطبيق الفعال لبرامج الحماية الاجتماعية في الجزائر.

المبحث الأول: نشأة وتطور منظومة الحماية الإجتماعية في الجزائر.

إن التأسيس لمنظومة الحماية الاجتماعية في الجزائر يعود إلى العهد الإستعماري، فقد عرفت هذه الفترة تطبيق القوانين الفرنسية على إعتبار أن الجزائر جزء لا يتجزأ من فرنسا(حسب التوجه الاستعماري الفرنسي آنذاك)، وبذلك لا يمكن القول أن هنالك قانون تأمين جزائري ما يستلزم بالضرورة العودة إلى قانون التأمين الفرنسي الصادر بتاريخ 15 أفريل 1928. فيما بعد عرفت الحماية الاجتماعية في الجزائر تطورا كبيرا، تجسد من خلال العديد من الاجراءات، القرارات والتنظيمات.

المبحث الأول الموسوم بعنوان "نشأة وتطور منظومة الحماية الإجتماعية في الجزائر"، يعتبر خارطة الطريق التي توضح مسار تأسيس برامج الحماية الاجتماعية في الجزائر ،ضمن هذا السياق التاريخي قسمنا هذا المبحث إلى ثلاث مطالب تطرقنا في المطلب الأول إلى الفترة الممتدة من سنة1962 إلى سنة 1970 أي مرحلة مابعد الإستقلال. أما المطلب الثاني تطرقنا إلى الفترة الممتدة من 1970 إلى 1983،في حين المطلب الثالث تم التطرق إلى فترة 1983 إلى 1999.

المطلب الأول: إنشاء صندوق الضمان الاجتماعي.

في أعقاب الإستقلال كان لدى الجزائر 11 نظاما مختلفا في مجال الضمان الاجتماعي لتقديم خدمات مختلفة، كانت منظمة إداريا ضمن حوالي 20 مؤسسة مهتمة بشكل خاص بتقديم الخدمات، 29 صندوق للنظام الزراعي، و13 صندوق في قطاع شركة التعدين كما تختص في إدارة الأموال الخاصة. [1]

في 31 ديسمبر 1964 صدر المرسوم رقم 364/64 والذي صدر متزامنا مع إنشاء الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، وكان من أهم مميزات التأمين الإجتماعي في هذه الفترة، وبتاريخ 1965/09/01 تم تعين المجلس الإداري للصندوق الوطني للضمان الإجتماعي[2]. وقد كلف الصندوق بما يلي: النشاط الصحي والاجتماعي، الوقاية من الأمراض المهنية، إنشاء المدرسة الوطنية للضمان الاجتماعي، إبرام إتفاقيات وطنية مع المؤسسات الصحية، والإعلام العام للمكلفين. [3]

---

[1]Amar jaffal, “the social protection system, laboratory of the maghreb studies”, university of Algiers03,p147.

[2]كريمة بن سعدة، "واقع الضمان الاجتماعي في الجزائر،" **مجلة الاقتصاد والتنمية**-مخبر التنمية المحلية المستدامة، جامعة المدية، العدد 04،جوان 2015،ص07.

[3]المرجع نفسه، ص08.

المطلب الثاني: التأسيس لنظام الضمان الاجتماعي في الجزائر.

خلال هذه المرحلة صدر المرسوم التنفيذي رقم 70/116 المتعلق بالتنظيم الإداري والاجتماعي في الجزائر، حيث حدد هذا المرسوم الخلفية لنظام الضمان الاجتماعي في الجزائر. وقد تم إنشاء 06 صناديق قطاعية تتمتع بالإستقلال المالي وتخضع للوصاية الإدارية، ومراقبة وزارة العمل والشؤون الاجتماعية. [1]وتتمثل هذه الصناديق في مايلي:

1.الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.

2.صناديق الضمان الاجتماعي الإقليمية.

3.صندوق التأمين على تقادم الدعوة.

4.صندوق الضمان الاجتماعي للموظفين.

5.صندوق الضمان الاجتماعي لعمال المناجم.

6.صندوق التأمين على الشيخوخة لغير المرتبين. [2]

ولعل ما ميز هذه الفترة صدور العديد من التشريعات التنظيمية، التي شكلت مرحلة إنتقالية في مشروع إصلاح منظومة الحماية الإجتماعية في الجزائر. تتمثل المراسيم والقوانين المتعلقة بإصلاح منظومة الحماية الإجتماعية في الجزائر فيما يلي:

«المرسوم 89/70 المؤرخ في 15 ديسمبر 1970 المتعلق بإنشاء صندوق التأمين على الشيخوخة لغير الأجراء غير المزارعين».

«الأمر رقم 87/74 المؤرخ في 17 أكتوبر 1974 يوسع شمول الضمان الاجتماعي للعمال في القطاع الغير الفلاحي»

[1]Amar jaffal, op-cit, p148

[2]كريمة بن سعدة، مرجع سابق، ص08.

«المنشور 80/74 المؤرخ في 30 جانفي 1970 يضم معظم أنظمة الضمان الاجتماعي تحت وصاية وزارة العمل والشؤون الاجتماعية، بإستثناء النظام الزراعي تحت وصاية وزارة الفلاحة»

«منشور 17 سبتمبر 1974 يمنح الإستفادة من التأمينات لغير الأجراء»

«المادة 49 من القانون 12-78 المؤرخ في 05 أوت 1978 التي تقضي بفتح المجال للإعتراف بدور القطاع الخاص في التنمية الاقتصادية وضرورة مراجعة منظومة الضمان الاجتماعي قصد تعميمها على باقي الفئات.[1]

المطلب الثالث: إصلاح نظام الضمان الاجتماعي في الجزائر.

تشكلت قوانين الضمان الاجتماعي لسنة 1983 نتيجة الشروع في إصلاح الضمان الاجتماعي، والتي استجاب محتواها أساسا لإنشغالات المستفيدين والسياسات العامة، مما يسمح للعمال بالمشاركة المباشرة في تسيير منظومة الضمان الاجتماعي.[2] ما يمكن لمسه خلال هذه الفترة تكريس المبادئ الأساسية للضمان الاجتماعي والمتمثلة في:

-توحيد نظام قائم على مبدأ التضامن والتوزيع.

-توحيد التمويل.

-توحيد القواعد المتعلقة بحقوق وواجبات المستفيدين.

-الإنتساب الإجباري لكل العمال الأجراء والغير الأجراء والفئات الخاصة المؤمن لهم إجتماعيا. [3]

وقد حددت هذه القوانين الأشخاص المعنين بالتغطية الاجتماعية وذلك بقصد توسيع المنظومة، لتشمل كل الفئات وعليه تتم تغطية كل من: العمال الأجراء، العمال غير الأجراء، الفئات الخاصة كالعمال المشبهين بالعمال الأجراء، والأشخاص الذين لا يمارسون نشاطا مهنيا. فيما يخص الفئات الخاصة فإنها تستفيد من

[1] خولة بن سكيريفة، سياسة الحماية الإجتماعية في الجزائر: دراسة حالة مديرية النشاط الإجتماعي والتضامن لولاية ورقلة(2018/2014)، **مرجع سابق**، ص 24.

[2] Amar jaffal, op-cit, p149.

[3] كريمة بن سعدة، مرجع سابق، ص09.

تغطية في مجال التأمين على المرض، الأمومة وحوادث العمل، كما يستفيدون كذلك من تغطية تكاليف العلاج والتأمين عن الوفاة. [1]

من خلال ما تم التطرق إليه في هذا المبحث نستنتج أن، الحديث عن نشأة وتطور منظومة الحماية الاجتماعية في الجزائر، يرتبط بتطور وضعية الضمان الاجتماعي والتي عرفت تطورا تدريجيا ملحوظا مع تعاقب السنوات، قصد تعميم الحماية الاجتماعية وتوسيع نطاقها لتشمل فئات واسعة من السكان. لقد تجسدت معالم الحماية الاجتماعية في الجزائر من خلال ما تم إصداره من قوانين، وهذا ما ساهم في توحيد الاشتراكات والمزايا وتوسيع قاعدة المستفيدين من الحماية الاجتماعية، لتشمل جميع فئات المجتمع.

[1] خولة بن سكيريفة، مرجع سابق، ص 26-29.

المبحث الثاني: سياسات الحماية الاجتماعية في الجزائر.

تعرف برامج الحماية الاجتماعية في الجزائر عدة نشاطات ومؤسسات مختلفة، نأخذ منها ثلاثة أجزاء رئيسية أحدها يتعلق بالضمان الاجتماعي، والجزء الثاني يتعلق بالدعم الاجتماعي، أما الجزء الثالث ببرامج سوق العمل والحد من البطالة. يشمل الضمان الاجتماعي مجموع المستفيدين من خدمات صناديق الحماية الاجتماعية، القائمة على مداخيل إشتراكات العمال الأجراء والعمال غير الأجراء. أما الدعم الاجتماعي يقوم على مبدأ التضامن الذي تتكفل به الدولة. ومن بين الآليات التي استحدثتها الدولة في برامج الحماية الاجتماعية، نتيجة الاصلاحات الاقتصادية منها مكافحة البطالة ودعم الشباب، وتشجعيهم على الاستثمار وايجاد فرص عمل مناسبة.

إنطلاقا مما ورد أعلاه قسمنا هذا المبحث إلى ثلاثة مطالب، في المطلب الأول تطرقنا إلى مساهمة صندوق الضمان الاجتماعي، أما المطلب الثاني تطرقنا إلى الدعم الاجتماعي، في حين المطلب الثالث تطرقنا إلى برامج سوق العمل والحد من البطالة.

المطلب الأول: الضمان الاجتماعي.

يشمل جميع المستفيدين وذوي الحقوق من خدمات صناديق الحماية الاجتماعية، القائمة على الاشتراكات الشهرية للأجراء وغير الأجراء. [1]

أولا: صناديق الضمان الاجتماعي.

الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي للعمال الأجراء CNAS:

يعد من أقدم صناديق الضمان الاجتماعي وهو مؤسسة عمومية ذات تسيير خاص، طبقا للمادة 49 من القانون رقم 88-01 المؤرخ في 12 يناير 1988 المتضمن القانون التوجيهي للمؤسسات العمومية الاقتصادية، يتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالية [2]ويقوم هذا الصندوق بجملة من المهام من أجل توفير الحماية الاجتماعية للفئات التي تغطيها فيعمل بذلك الصندوق على توفير مايلي

[1] وداد عباس،" واقع منظومة الحماية الاجتماعية في الجزائر"، **مرجع سبق ذكره**، ص 06

[2] الموقع الالكتروني الرسمي لصندوق الوطني للعمال الأجراء، شوهد في: 05 ماي 2024 على الساعة:18:00 في: www.cnas.dz

1. .سير الأداءات العينية والنقدية
2. التأمينات الاجتماعية وحوادث العمل والأمراض المهنية
3. المساهمة في ترقية سياسة الوقاية من حوادث العمل والأمراض المهنية
4. تنظيم وتنسيق وممارسة الوقاية الطبية.
5. القيام بأعمال في شكل إنجازات ذات طابع صحي واجتماعي
6. تسير صندوق المساعدة والإغاثة، لكي تتم العملية في شكل محكم ومنظم

الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي للعمال غير الأجراء CASNOS:

تم إنشاء الصندوق وفق للقانون 07/92المؤرخ في 1992/01/04المتعلق بتنظيم الإطار القانوني والإداري والمالي وذلك من خلال :التغطية الاجتماعية لغير الإجراء التعويضات الأداءات و تحصيل الاشتراك من غير الإجراء، استعمال الإشتراكات المحصلة لتغطية تعويضات الأداءات الاجتماعية[1]

ويتكفل الصندوق بتوفير حماية اجتماعية لكل من يمارسون أعمالهم على استقلال ، وتضم هذه الفئة مجموعة كبيرة وغير متجانسة ، وهم التجار ذوي المهن الحرة ويقدم خدمات إجتماعية تتمثل في :تسجيل المؤمن عليهم اجتماعيا، وذلك في إطار ضبط عملية الحماية الاجتماعية ومن أجل الوصول إلى فئات أكبر مع ضمان التوازن المالي للقطاع، فهذا الأخير يجعل من عملية الحماية الاجتماعية أكثر فعالية[2] .

[1] الموقع الرسمي لصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لغير الأجراء، شوهد في: 05 ماي 2024، على الساعة 18:00 في: (www.casnos.dz،

[2] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية مرسوم رقم 85-223 يتضمن التنظيم الإداري للضمان الاجتماعي المؤرخ في 4 ذي الحجة عام 1405 الموافق 20 أوت سنة 1985 المواد من 11 الى (16) الجريدة الرسمية العدد 35 المؤرخة في 5 ذي الحجة عام 1405 الموافق 21 أوت سنة 1985، ص 1250-1251

الشكل 02:مصادر تمويل الصندوق.

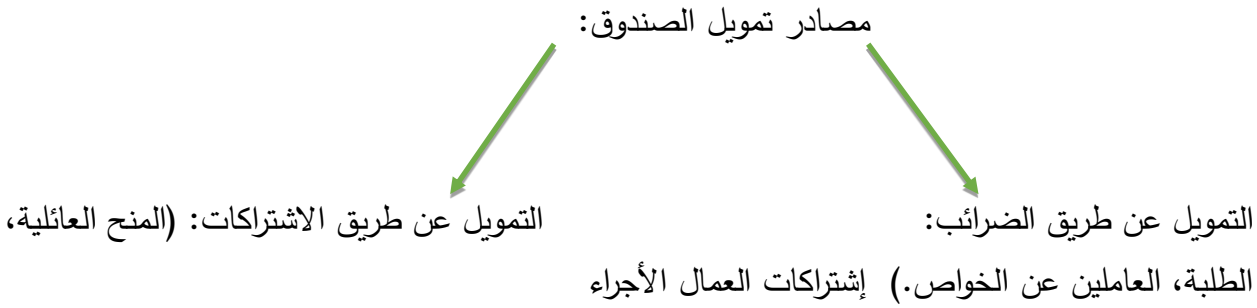

المصدر: من إعداد الطالبة

الصندوق الوطني للتقاعد CNR:

هو هيئة عمومية تتمتع بالشخصية القانونية والاستقلالية المالية أنشئ هذا الصندوق بنص المرسوم رقم 85- المؤرخ في 20أوت (1985، والذي تم استبداله بالمرسوم رقم 92/ 07المؤرخ في 04أوت 1992، وكان الهدف الأساسي من إنشائه هو: تسير مختلف أنظمة التقاعد وتوحيدها في نظام يغطي نفس الامتيازات الجميع ،[1] ويقوم الصندوق بتسيير الأجور ومنح التقاعد كشكل من الحماية الاجتماعية، وكذا ضمان التحصيلات وحل النزاعات المتعلقة بالأقساط الموجهة لتمويل خدمات التقاعد كذلك توفير المعلومات للمستفيدين والعمال الضمان متابعة عملية الحماية الاجتماعية، منح معاش مباشر يمنح على أساس نشاط العمل بالذات ، إضافة إلى المعاش المنقول الذي يخص الزوج الباقي على قيد الحياة ومعاش اليتامى، يتولى الصندوق مهام أساسية لضمان الحماية الاجتماعية لفئة المتقاعدين، [2]

في سنة 2016 تم إدخال آليات أساسية سمحت بتوسيع شروط التقاعد، دون المساس بطريقة حساب التقاعد وتتمثل هذه الآليات في:

- توحيد سن الإحالة على التقاعد عند سن 60 سنة غير أنه توجد إستثناءات تخص فئات معينة كالمرأة.

[1] الموقع الرسمي للصندوق الوطني للتقاعد، شوهد في: 5 ماي 2024،على الساعة 18:00،في: www.cnr-dz.com

[2] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم رقم 85-223 يتضمن التنظيم الإداري للضمان الاجتماعي المؤرخ في 4 ذي الحجة عام 1405 الموافق 20 أوت سنة 1985،المادة 10،الجريدة الرسمية العدد 35 المؤرخة في 5 ذي الحجة عام 1405 الموافق 21 أوت سنة 1985، ص1250.

- توحيد نسبة إعتماد سنوات التأمين ب: 25 ٪ من كل سنة مثبتة.
- تأسيس مبلغ أدنى للمعاش بقدر ب:75 ٪ من الأجر الوطني الأدنى المضمون.
- تحديد نسبة أقصى لمعاش التقاعد تقدر ب: 80 ٪ والأقصى الخاص للمعاش ب15 ضعفا من الأجر الوطني الأدنى المضمون.
- تحديد مدة أقصى لفترة العمل ب: 32سنة.
- تحديد نسبة أقصى قدرها: 90٪ من منحة الهالك توزع على ذوي الحقوق وفقا لشروط معينة. [1]

بلغ عدد المتقاعدين لسنة2021 4572 متقاعدا. [2]

الصندوق الوطني للعطل المدفوعة الأجر والبطالة الناجمة عن سوء الأحوال الجوية في قطاعات البناء، الأشغال العمومية والري (CACOBATH)

تم إنشاء الصندوق في سنة 1994 بداية كان الصندوق يوفر حماية لفائدة العمال الإجراء الذين فقدوا مناصب عملهم بصفة لا إرادية ولأسباب اقتصادية وذلك بتعويض البطالة ، وقد قام الصندوق منذ سنة 1998 إلى غاية 2004، بحماية البطالين وذلك من خلال دمجهم عن طريق المرافقة في البحث عن عمل ، والمساعدة في العمل الحر تحت رعاية مستخدمين تم توظيفهم وتكوينهم خصيصا ليصبحوا مستشارين منشطين على مستوى مراكز مزودة بتجهيزات ومعدات مخصصة لهذا الشأن ويعد هذا شكل آخر من أشكال الحماية الاجتماعية لهذه الفئة،[3]

الصندوق الوطني لتأمين عن البطالة (CNAC)

هو هيئة عمومية ذات تسير خاص تم إنشائه بموجب المرسوم رقم 97-45 المؤرخ في 04/02/1997 ويوفر الصندوق حماية اجتماعية لهذه الفئة التي تضررت بسبب الظروف الجوية، فيقوم بإجراءات الترقيم للمستفيدين وأرباب عملهم، من أجل تنظيم أكبر الحماية المتضررين إضافة إلى ضمان الإعلام والتوجيه للمستفيدين وأرباب

[1] وداد عباس، مرجع سابق، ص 07-08.

[2]. وكالة الأنباء الجزائرية، شوهد في: 05 ماي 2024،في: https://www.alanba.com

[3] موقع الصندوق الوطني للعطل المدفوعة الأجر والبطالة الناجمة عن سوء الأحوال الجوية في قطاعات البناء، الأشغال والري، شوهد في: 05 ماي 2024،في: www.cocbath.dz،

عملهم، من أجل مراقبة ومتابعة حماية المتضررين، إلى جانب هذا وفي إطار حماية أكبر لهذه الفئة يتم إنشاء صندوق احتياط موجه لضمان. تسديد التعويضات في أي حال.[1]

الفرع الثاني: إيرادات صناديق الضمان الاجتماعي في الجزائر.

أولا:الاشتراكات (بالنسبة للعمال الأجراء والعمال الغير الأجراء).

1.بالنسبة للعمال الأجراء.

نظم قانون 14/83 من الضمان الاجتماعي الجزائري التزامات المكلفين، حيث أن قسط الاشتراك إجباري يتحمله كل من المستخدم والأجير. [2]

في حين أعفى القانون فئات المجاهدين، المعاقين والطلبة من دفع الاشتراكات بالرغم من حصولهم على امتيازات الضمان الاجتماعي. [3]

2.بالنسبة للعمال غير الأجراء.

يقع تسديد قسط الاشتراك الموجه للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي للعمال الغير الأجراء، على عاتق الأفراد الذين يمارسون نشاطا غير مأجور ولحاسبهم الخاص مثل: الحرفين، التجار، أصحاب المهن الحرة والفلاحين. في سنة 1996 تم تحديد نسبة الاشتراك ب15٪ من الدخل السنوي الخاضع للضريبة، والذي حدد سقفه السنوي في حدود 08 مرات من المبلغ السنوي للأجر الوطني الأدنى المضمون. وفي حال ممارسة أنشطة غير مأجورة متعددة توزع حصصها كالتالي :

7.5٪ خاصة بالتأمينات الاجتماعية.

7.5٪ خاصة بالتقاعد.

---

[1] موقع الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، شوهد في: 05 ماي 2024، في: www.cnac.dz،

[2] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية القانون رقم 83-14 يتعلق بالتزامات المكلفين في مجال الضمان الاجتماعي المؤرخ في 21 رمضان عام 1403 الموافق لـ 2 جويلية 1983) المواد 72-73-75)، الجريدة الرسمية العدد 28 المؤرخة في 24 رمضان عام 1403 الموافق لـ 5 جويلية 1983، ص 1829-1830

[3]حاشي بن عزوز، مرجع سابق، ص159.

أما في حالة عدم تحديد المبلغ الخاضع للضريبة، فإن تقديره بالنسبة للضمان الاجتماعي يكون كالتالي:

15٪ على رقم الأعمال بالنسبة للتجار الذين يقومون ببيع البضائع.

30٪ على رقم الأعمال النسبة للذين يقومون بخدمات. [1]

وفي حال عدم تحديد الدخل الخاضع للضريبة ورقم الأعمال الإجمالي، بإمكان العامل غير الأجير التصريح بدخله السنوي أو رقم أعماله. وقد يحدد بصفة مؤقتة بالمبلغ السنوي للأجر الوطني الأدنى.[2]

ثانيا: تمويل الدولة.

يقصد بالمساهمات العامة الأموال التي تتجمع لهيئات الضمان الاجتماعي، عن طريق الهبات والإعانات والتبرعات والوصايا والقروض ونحوها من الجهات الأخرى، وهي تتجلى في الجزائر في إعانات الدولة، الهبات والوصايا، والضرائب والرسوم.

إعانات الدولة الخاصة بتمويل الضمان الاجتماعي

رغم أن قوانين الضمان الاجتماعي قد نصت في إطار معالجتها المسائل التمويل وإعداد الميزانية الخاصة بصناديق الضمان الاجتماعي على تمويلها بإعانات الدولة، إلا أن هذه النصوص جاءت خالية من أي قيد يفرض على الدولة تقديمها في حالة العجز فقط، ولهذا صار من اللازم على المشرع تقييدها خصوصا وأن برنامج عمل الحكومة لعام 2020 قد نص على ضرورة استعادة الانضباط وصرامة الميزانية، وإنشاء آليات للمتابعة والتقييم الاقتصادي، في إطار تعميم النظام المعلوماتي لكل تدبير يلتمس ميزانية الدولة [3] .

---

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المرسوم التنفيذي رقم 96-434 المؤرخ في 19 رجب 1417 الموافق لـ 30 نوفمبر سنة 1996 يعدل ويتمم المرسوم رقم 55- المتعلق بالضمان الاجتماعي للأشخاص غير الأجراء الذين يمارسون عملا مهنيا المؤرخ في 9 فيفري سنة 1985 (المادة 7) ، الجريدة الرسمية، العدد 74، المؤرخة في 216 20 رجب 1417 الموافق لـ 01 ديسمبر سنة 1996، ص 216.

[2] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة الحماية الاجتماعية المرسوم التنفيذي رقم 97 46 يحدد نسب الاشتراكات الواجبة الدفع إلى الصندوق الوطني لتعويض العطل المدفوعة الأجر والبطالة الناجمة عن سوء الأحوال الجوية في قطاعات البناء والأشغال العمومية والري بعنوان العطل المدفوعة الأجر والبطالة الناجمة عن سوء الأحوال الجوية المؤرخ في 26 رمضان عام 1417 الموافق 4 فيفري 1997) المواد (2-3) ، الجريدة الرسمية، العدد 8 المؤرخة 11 في 27 رمضان عام 1417 الموافق 5 فيفري 1997ء ص 11.

[3] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي السياسة الوطنية للضمان الاجتماعي، شوهد في: 05 ماي 2024، . https://www.mtess.gov.dz/ar

كما نص المشرع الجزائري على تدخل ميزانية الدولة لتمويل بعض نفقات الضمان الاجتماعي الخاصة بنفقات التضامن الوطني المتعلقة بالمجاهدين، ومعاشات التقاعد والتثمين الاستثنائي، ونفقات المعوزين غير المؤمنين اجتماعيا، وغيرها من التعويضات التكميلية المقررة لفائدة منح التقاعد الصغيرة، ومنح العجزة، وهذا ما جعل المشرع يعتبر هذه الإعانات كأعباء للدين العمومي ، رغم أنها كانت من المفروض أن تتم تحت عنوان التخصيصات الخاصة بالسلطات العمومية تطبيقا لنص المادة 24من القانون 17.84 التي اعتبرت صناديق الضمان الاجتماعي هيئات عمومية ذات تسيير خاص والمادة 13من القانون العضوي 15-18التي تدارك فيها المشرع الوضع بالنص على تخصيص جزء من موارد الدولة لفائدة هيئات الضمان الاجتماعي، ولهذا صار من اللازم على المشرع تضمين الأعباء الاقتصادية الميزانية الدولة المشار إليها في القانون 15-18 بابا خاصا بتخصيصات تسيير البيئات العمومية، [1]

ثالثا: مصادر تمويل أخرى:

تمويل الضمان الاجتماعي بالهبات والوصايا:

لقد قيد المشرع الجزائري عمليات تمويل الضمان الاجتماعي من خلال الهبات والوصايا، بشرطين متلازمين : الأول منهما يتمثل في الموافقة على هذه الهبات والوصايا من قبل مجالس إدارة صناديق الضمان الاجتماعي، والثاني يتمثل في الموافقة الصريحة عليها من قبل الوزير الوصي، وهذا ما جعلنا نقترح قصر الموافقة الصريحة للوزير الوصي على الهبات والوصايا التي ترد إليها من مصدر أجنبي، بما يسمح للسلطات الوصية بالتحقق من مصدرها والضغوط التي يمكن أن تنشأ عنها، لكونها مسألة تتعلق بالسيادة الوطنية .أما بقية الهبات والوصايا والتبرعات التي ترد إليها من مصدر وطني، فلا يوجد هناك مبرر يستدعى الموافقة المسبقة عليها من قبل الوزير الوصي نظرا لتمتع صناديق الضمان الاجتماعي بالاستقلالية المالية التي تسمح لها بإبرام عقود التبرع غير المثقلة بالالتزامات الواجب القيام بها للواهب أو الوصي"، خصوصا في ظل خضوع ميزانيات هذه الصناديق للموافقة الصريحة عليها من قبل الوزير الوصي، ما يجعل أموال التبرع تخضع لهذه الموافقة مرة واحدة فقط[2] .

[1] المادة 13 القانون العضوي 18-15 المؤرخ في 22 ذي الحجة 1439 الموافق 02/09/2018 المتعلق بقوانين المالية، ج ر 53، 02 سبتمبر 2018، ص10.

[2] نسيمة قليل، "مساهمة القطاع الخاص في تمويل الضمان الاجتماعي دفاتر" MECAS، **جامعة ابوبكر بلقايد تلمسان**، الجزء 15 العدد 01 2019، ص 109.

نظام تمويل الضمان الاجتماعي بالضرائب والرسوم:

لقد خص الأمر 04-06الصندوق الوطني الاحتياطات التقاعد ب 02%"من ناتج الجباية البترولية، ثم رفعت بعد ذلك إلى 03%، كما خص القانون 09.09الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي بناتج الرسم المطبق على شراء اليخوت وسفن النزهة الشراعية، و 05%كاقتطاع من ناتج الربح الصافي لمستوردي وموزعي الجملة للأدوية المستوردة لغرض بيعها على حالتها، أما القانون 14-19فقد خص ذات الصندوق بـ 10دج كرسم إضافي على العلبة التبغية الواحدة الموضوعة للاستهلاك في الجزائر[1]. وهذا ما جعلنا نقترح وضع نص بتمويل صناديق الضمان الاجتماعي بنسبة محددة من مختلف الضرائب والرسوم، خصوصا بعدما نص القانون العضوي 15-18على إمكانية تخصيص جزء من موارد الدولة لفائدة هيئات الضمان الاجتماعي، ونص برنامج عمل الحكومة على ضمان تمويل ميزانية تسيير صندوق الضمان الاجتماعي والتقاعد بإيرادات الجباية العادية وحدها بحلول سنة 2024. [2]

الفرع الثالث: تحسين أداء نظام الضمان الاجتماعي في الجزائر بين 2011 و2018.

تم اخضاع نظام الضمان الاجتماعي في الجزائر خلال هذه الفترة إلى مجموعة الإصلاحات التالية:

- توسيع نظام التعويضات الطبية لكل حاملي بطاقة الشفاء والمؤمن عليهم، وذلك بالاتفاق مع 10325 صيدلية عبر الوطن وقد بلغ عددهم 33 مليون شخص. [3]
- توقيع اتفاقيات بين مؤسسات الضمان الاجتماعي، ومجموعة من العيادات الخاصة بتطبيق نظام دفع الطرف الثالث.
- فتح فروع جديدة لمختلف صناديق الضمان الاجتماعي، عبر جميع الولايات حيث بلغ عددها سنة2014 1500 مركز، وفتح 04 مراكز جهوية للتصوير الطبي تابعة لصندوق الضمان الاجتماعي. [4]

[1] المادة 106 القانون 19-14 المؤرخ في 14 ربيع الأول 1441 الموافق 11 ديسمبر 2019 المتضمن قانون المالية لسنة 2020 ، ديسمبر 2019،ص39.

[2] المادة 13 القانون العضوي 18-15 المؤرخ في 22 ذي الحجة 1439 الموافق 02/09/2018 المتعلق بقوانين المالية، 2 سبتمبر 2018،ص10.

[3] وداد عباس، مرجع سابق، ص09.

[4] وداد عباس، مرجع سابق، ص 09.

المطلب الثاني: الدعم الاجتماعي.

انتهجت الجزائر منذ بداية الألفية خيارا اقتصاديا باعتماد طابع اجتماعي للدولة في ظل اقتصاد رأسمالي. قد يبدو للوهلة الأولى أن هناك تناقضا في المصطلحات بين الطابع الاجتماعي للدولة والنظام الرأسمالي، لأنه ومنذ بداية التسعينات انتهجت الجزائر نظام السوق الحرة، مع إقرار قانون النقد والقرض 90/10 المؤرخ في14/04/1990 الذي كرس استقلالية البنك المركزي.[1] لكن مع بداية الألفية انتهجت الدولة الجزائرية خيارا اجتماعيا بتكريس خيار اقتصادي، يعتمد على الإنفاق العمومي كمحرك للاقتصاد من خلال المخططات الخماسية(مخطط الإنعاش الاقتصادي 2001-2004،المخطط التكميلي لدعم النمو 2005-2009 والمخطط الخماسي 2010-2014)، هي مخططات مبنية على زيادة الإنفاق العمومي بتحريك عجلة النمو. إضافة إلى ارتفاع حجم الانفاق العام الذي عرفته الفترة السابقة، فقد اعتمدت السلطة سياسات لدعم أسعار بعض المواد الاستهلاكية، بالإضافة إلى تخفيضات في نسب الضرائب وتعويضات في نسب الفوائد، مع تمويل مختلف البرامج السكنية وغير ذلك. [2]

تم تمويل هذا الخيار الاقتصادي عن طريق عائدات المحروقات، التي بلغت مستويات قياسية إلى غاية 2014. وقد بلغت نسبة الدعم 24 ٪ سنة 2021؛ ومنها دعم مباشر (صريح) عن طريق الخزينة، ودعم غير مباشر (ضمني) عن طريق تخفيض أسعار الطاقة والبنزين. وتتوزع أبرز تجليات هذا الدعم على النحو الآتي:[3]

الجدول رقم01:أشكال الدعم في الجزائر.

نوع الدعم	شكل الدعم
الطاقة	
المازوت	دعم غير نقدي (ضمني) من خلال خفض أسعار المازوت.
البنزين	دعم غير نقدي (ضمني) من خلال خفض أسعار البنزين.
الكهرباء	دعم موجه لمستهلكي الغاز الطبيعي والكهرباء في 13 ولاية في شكل اسعار تفضيلية حيث تستعيد الأمر والذين يعملون في الزراعة في 10

[1] Nouri Dris, "socialpolicy ,in algeria social political challenges and economic costs",(2023), arab reform intiative .paper no. 01 p14

[2]Ibid, p14.

[3]Ibid, p15.

	من ولايات الجنوب من الخصم 50% على استهلاك الطاقة بحد أقصى قدره 10.500 كيلوواط السنة كما تستعيد الانشطة الاقتصادية الأخرى من خصم 10% على استهلاك الطاقة بحد أقصى 200,000 كيلوواط، بالإضافة إلى الدعم الضمني الموجة الاستهلاك الكهرباء من خلال التحويلات الموجهة من الدولة إلى موزع الكهرباء بدعم مالي.
الغاز الطبيعي	معظمه دعم غير نقدي من خلال خفض الأسعار.
دعم السلع الغذائية الأساسية.	
القمح ومشتقاته	دعم نقدي من خلال الموازنة العامة لمادة القمح اللين والصلب والشعير من جهة الصالح المستهلكين لضمان سعر معين للخير ومن جهة أخرى الفائدة المزارعين الضمان شراء الانتاج من المزارعين المحليين بأسعار مجزية مقارنة بأسعار الاستيراد.
السكر	يتم دعم واردات السكر الأبيض والبني من خلال الغاء الرسوم الجمركية والضريبة على القيمة المضافة وتحديد أسعارها السوقية
الحليب	تعلق الاعانة التي تقدمها الدولة بالحليب المعبأ في الأكياس حيث تمنح سنويا العانة الديوان الوطني للحليب (ONIL) لاستيراد مسحوق الحليب وبيعة المحولين بسعر مكان ليتم تحويله إلى الكياس من الحليب المعدن السعر.
زيت الطعام	يتم دعم واردات الزيت الخام الموجه للاستهلاك البشري من خلال الغاء الرسوم الجمركية والضريبة على القيمة المضافة وتحديد السعر السوقي
دعم الخدمات الاجتماعية	
الإسكان	يتمثل الدعم في مساعدات حكومية تمنح مباشرة المستفيدين من الصندوق الوطني للإسكان.
مياه الشرب	دعم نقدي من خلال ميزانية الدولة الوحدات تحلية مياه البحر كتعويضات مالية الفرق السعر والفرق بين سعر توزيع المياه وتكلفتها).
النقل	دعم نقدي من خلال ميزانية الدولة.
التربية والتعليم العالي	دعم نقدي من خلال ميزانية الدولة يتمثل في ساعدة مالية تمنح للطلاب المحتاجين على مستوى الطور الابتدائي المتوسط الثانوي (1000 دينار جزائري) الدعم الموجة الخدمات الجامعية (المطاعم الإيواء النقل). منح الطلاب الجامعات (1333.33 دج و 12000 دج شهريا) المطاعم

	المدرسية منح التكوين في الخارج مجانية الكتب المدرسية للتلاميذ المعوزين التشجيع الدولة للهيئات الوطنية لمحو الأمية. يشمل دعم التعليم وبشكل رئيسي التحويلات المباشرة من ميزانية الدولة بشأن المنح الدراسية الاطعام منقل الطلاب والمنح الجامعية.
الصحة بخلاف الرعاية الصحية الأولى	دعم نقدي من خلال الموازنة العامة.
الأدوية البشرية	دعم من خلال خفيض الضرائب.
دعم الانتاج الزراعي والحيواني.	دعم نقدي من خلال الموازنة العامة.
الصادرات الزراعية	دعم من خلال خفض الضرائب.
محلات الانتاج الزراعي	دعم نقدي من خلال الموازنة العامة.
الأسمدة والمخصبات	يتمثل الدعم في مساعدات حكومية تمنح مباشرة المستفيدين من الصندوق الوطني للإسكان.
مياه الري	دعم نقدي من خلال ميزانية الدولة الوحدات تحلية مياه البحر كتعويضات مالية الفرق السعر والفرق بين سعر توزيع المياه وتكلفتها).
أعلاف الحيوانات	دعم نقدي من خلال ميزانية الدولة.
دعم الإنتاج الصناعي	دعم نقدي من خلال الموازنة العامة.
مدخلات انتاج الصناعة	دعم من خلال خفيض الضرائب.
مؤسسات حكومية خدمية كالخطوط الجوية والبحرية وغيرها	دعم نقدي من خلال الموازنة العامة.
مؤسسات حكومية إنتاجية أخرى	دعم نقدي من خلال الموازنة العامة.

المصدر: البشير عمارة، سياسة الدعم الحكومي في الجزائر، مجلة نور للدراسات الاقتصادية، المركز الجامعي افلو–الأغواط، المجلد05،العدد، 02، 2019،ص65.

نلاحظ من خلال الجدول أعلاء أن الحكومة تقدم الدعم المختلف المواد الغذائية ومنتجات الطاقة وغيرها من المنتجات الفلاحية والمؤسسات الحكومية، إما بطريقة مباشر عن طريق المساهمة العينية أو بطريقة غير مباشرة عن طريق الاعفاءات الضريبية أو التخفيض منها، ومن خلال المساهمة في قطاعات كالسكن والفلاحة وغيرها من القطاعات الخدمية، ولكن يبقى التساؤل مطروحا على هذا الدعم هو داعم أم مثبط للاقتصاد الوطني وهل يستفيد منه مستحقيه؟ تجدر الإشارة على سبيل المثال لا الحصر أن مادة الخير تشكل 3% من نفقات

الغناء اليومية ويعتبر الطعام الأكثر استهلاكا في الجزائر، ومع ذلك لا يستطيع بعض الجزائريين الحصول على هذه السلعة يوميا ممن يعيشون تحت خط الفقر، وهذا ما يفرض أن يتم تدعيم 52% من السكان للحصول على الخبز، بالمقابل يوجد تبذير كبير لهذه المادة وهدر للأموال العامة، ففي شهر رمضان وحدة فقط يمكن أن تصل تكلفة الخبز ومشتقاته 2.5 مليون دولار.[1] يمكن تدعيم الخير ولكن بمراعاة:

1. عدم خفض أسعار الخير.
2. استهداف الاشخاص الذين يجب دعمهم .
3. تقدير استهلاك الخير الحقيقي في الجزائر.

وقد لعبت الحكومة الجزائرية دورا كبيرا في تعزيز النظام الوطني للمساعدة والتضامن، والسعي المستمر في تطويره من خلال الإجراءات التالية:

- المنحة الجزافية للتضامن: اقرها المرسوم 336-94 المؤرخ في 24 أكتوبر 1994،مخصصة للأشخاص المسنين وارباب الاسر من دون عمل. لتتوسع سنة 2001 شاملة للمعاقين، المصابين بالأمراض المزمنة والعمي، ثم تتوسع سنة 2008 لتشمل الموظفين والأعوان العمومين التابعين للمؤسسات والادارات العمومية. [2]
- إعانة الأطفال المحرومين والطفولة المسعفة.
- عمليات التضامن المدرسي(نحو 9.561.350 أي 10 ملايين متمدرس، ضمان النقل حيث بلغ عدد الحافلات سنة2021.2022 2834 حافلة مع توفير الطعام). [3]
- الإعانات الرمضانية: فتح مطاعم الرحمة للأسر الفقيرة وعابري السبيل والمشردين.
- تعزيز فرص الحصول على سكن لائق (البناء الريفي، السكنات الاجتماعية، وصيغ اخرى تمس الموظفين).

---

[1] البشير عمارة،" سياسة الدعم الحكومي في الجزائر"، **مجلة نور للدراسات الاقتصادية**، المركز الجامعي افلو-الأغواط، المجلد05،العدد،، 02،2019،ص65.

[2] مرسوم تنفيذي رقم 15 – 176 مؤرخ في 19 رمضان عام 1436 الموافق 6 يوليو سنة 2015، يعدل المرسوم التنفيذي رقم 7008 المؤرخ في 19 صفر عام 1429 الموافق 20 فبراير سنة 2008 والمتضمن تأسيس منحة جزافية تعويضية لفائدة بعض الموظفين والأعوان العموميين التابعين للمؤسسات والادارات العمومية، ص17.

[3] https://www.aps.dz

- دعم أسعار السلع الغذائية واسعة الاستهلاك (الخبز، الزيت والسكر). [1]

المطلب الثالث: دعم التشغيل والحد من البطالة.

تعتبر أجهزة المساعدة على الإدماج المهني من الأجهزة التي حاولت وضع تنظيم عملي القطاع التشغيل من خلال اقتراحها لعدة أنظمة للإدماج المهني والتي تكرست على شكل أنواع مختلفة من العقود تسمح بإدماج كل فئة من طالبي العمل وفق معايير تراعي المؤهلات العلمية والعملية، وبالتالي السماح بخلق بنك معطيات يساهم في تسهيل ومعرفة الوضعية الحقيقية للقطاع وبالتالي التوفيق بين العرض والطلب عن العمل حسب متطلبات السوق.

الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ:

تم إنشاء الوكالة بموجب المرسوم الرئاسي رقم 96-234 المؤرخ في: 1996/07/02،المعدل والمتمم بالمرسوم الرئاسي رقم 03-300 المؤرخ في: 20003/09/11.تختص الوكالة بتخفيض نسب فوائد القروض الممنوحة من البنوك إلى مستويات (60٪ و 90٪)، حسب طبيعة النشاط والمنطقة التي يتواجد فيها المشروع.[2] تمنح الوكالة قروض دون فوائد في حدود 25٪ بالنسبة للاستثمارات، التي لا تتجاوز قيمتها 2 مليون دينار جزائري، و20٪ بالنسبة للاستثمارات التي لا تتجاوز قيمتها 10 ملايين دينار جزائري. في سنة 2016 تم استحداث 476167 فرصة من قبل الوكالة، والتي تمثل 20٪ من إجمالي عدد الوظائف التي أنشأتها الوكالة منذ بداية نشاطها. [3]

الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM:

تم إنشاء الوكالة بموجب المرسوم الرئاسي رقم 13-2004 المؤرخ في: 2004/01/22، المتعلق بآلية القرض المصغر، والمرسوم التنفيذي رقم 04-2004 المؤرخ في: 2004/01/22،المتعلق بإنشاء الوكالة الوطنية

---

[1] يوسف زدام، "الجزائر في تقارير الأهداف الإنمائية للألفية: دراسة في سياسات الأهداف الاجتماعية ومسارها"، **مجلة سياسات عربية**، العدد 16،سبتمبر 2015،ص61.

[2] سلمى شيهب،" الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ كآلية لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: دراسة حالة وكالة قالمة"، مجلة **التنمية المضافة لاقتصاديات الأعمال**، المجلد 01،العدد 01،ص109.

[3] وداد عباس، مرجع سابق، ص14.

لتسيير القرض المصغر. [1]تقوم الوكالة بتقديم قروض بدون فوائد بنسبة 29٪ من المبلغ الإجمالي للاستثمار، وكذا تخفيض نسبة الفائدة على القرض البنكي إلى 70 بين 100000 و400000 دينار جزائري. من مهام الوكالة كذلك منح قرض بنكي يتراوح بين 5 الف دينار جزائري و400 ألف دينار جزائري. بالإضافة إلى أن الوكالة تمنح قرض دون فوائد لشراء المواد الأولية، مقدرة ب100 ٪ من التكلفة الإجمالية للمشروع والتي لا تفوق 10000 دينار جزائري. كما تسمح بتسديد القرض البنكي في مدة لا تتجاوز 3سنوات. [2]

برنامج عقود ما قبل التشغيل CPE:

أطلق هذا البرنامج بموجب المرسوم التنفيذي رقم 98-402 المؤرخ في: 1998/12/20،تحت إشراف التنمية الاجتماعية ADS، هذا البرنامج موجه لإدماج الشباب من حاملي شهادات التعليم العالي، وحاملي شهادات تقني سامي من مختلف المعاهد الوطنية، يهدف البرنامج إلى زيادة العروض، وتشجيع وتسهيل إدماج حاملي الشهادات في عالم الشغل، من خلال الفرصة التي تمنحها لهم. [3]

برنامج إدراج حملة الشهادات DIP:

برنامج يهدف إلى توظيف الخريجين العاطلين عن العمل، من الشباب المتخرجين من الجامعات والمعاهد، وكذلك مؤسسات التكوين المهني، الذين تتروح أعمارهم بين 19 و35 سنة من أجل الحصول على الخبرة المهنية، وتحسين فرص حصولهم على عمل. وقد بلغت حصيلة التشغيل بين 2010 و2015 42633 مستفيد من الشغل. [4]

برنامج الأشغال العمومية ذات الكثافة العالية من اليد العاملة TUP HIMO:

برنامج موجه لتشجيع تشغيل الشباب غير المؤهل، من خلال إطلاق برامج ذات المنفعة العامة، الذي يهدف إلى خلق مناصب عمل مؤقتة بصورة كثيفة في وقت سريع. خلال سنتي 2006-2009 تم تخصيص غلاف

[1]دليلة بركان وآخرون،" مساهمة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM في دعم وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بولاية بسكرة"، **مجلة الاقتصاديات البنكية وإدارة الأعمال**، جامعة بسكرة، المجلد 11،العدد 01، 2022،ص426.

[2]دليلة بركان وآخرون، المرجع نفسه، ص427.

[3]وداد عباس، مرجع سابق، ص15

[4]وداد عباس، مرجع سابق، ص 16-17.

مالي قدره 5328390 دينار جزائري في إطار هذا البرنامج. وقد سمح هذا الجهاز باستحداث 46000 منصب شغل سنة 2014.[1]

برنامج دعم ترقية الشغل المأجور DAIP:

يهدف إلى تسهيل وترقية الشغل المأجور لفائدة الشباب طالبي العمل لأول مرة، المسجلين لدى الوكالة الوطنية للتشغيل(ANEM)، ولرفع معدل الإدماج في القطاع الاقتصادي تم إنشاء هذا الجهاز للمساعدة على الإدماج المهني.[2] يتضمن هذا الجهاز ثلاث أنواع من عقود الإدماج:

- عقود إدماج حاملي الشهادات طالبي العمل لأول مرة، خريجي الجامعات والمعاهد تقني سامي.
- عقود الإدماج المهني موجه للشباب طالبي العمل لأول مرة، خريجي الطور الثانوي ومراكز التكوين المهني.
- عقود تكوين/إدماج الشباب دون مؤهل علمي ودون تكوين، يتم عقد عمل مؤقت معهم في ورشات العمل التابعة للجماعات المحلية. [3]خلال الفترة الممتدة من سنة 2015/2010 تم خلق 254903 منصب عمل. [4]

[1]مراد زايد، عبد الرؤوف محمد ابن سالم، "دور مؤسسات سوق العمل في التخفيف من حدة البطالة في الجزائر"، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03،ص156.

[2]رحيم حسين، "سياسات التشغيل في الجزائر، تحليل وتقييم"، **بحوث اقتصادية عربية**، العدد 61-62،شتاء-ربيع 2013،ص140.

[3]وداد عباس، مرجع سابق، ص16.

[4]وداد عباس، مرجع سابق، ص16.

المبحث الثالث: معيقات سياسة الحماية الاجتماعية في الجزائر.

تواجه منظومة الحماية في الجزائر عدة مشاكل حرجة، تفرض جملة من التحديات، سواء ما تعلق بتسيير مؤسسات الحماية الاجتماعية، أو ما تعلق بتمويل برامج الحماية الاجتماعية، في ظل غياب خطة إستراتيجية واضحة وبعيدة المدى من طرف الحكومات الجزائرية، ما يخلق تفاوتا بين المستوى النظري والعملي لتنفيذ هذه السياسات. ونتيجة لذلك، فإن سياسية الحماية الاجتماعية في حاجة ماسة إلى مراجعة بعيدة المدى، و إصلاحات تمكن من تلبية الاحتياجات الأساسية للمواطنين.

من هذا المنطلق تطرقنا في هذا المبحث إلى عرض مختلف التحديات، التي تعترض نجاعة منظومة الحماية الإجتماعية في الجزائر، حيث تم تقسيمه إلى أربعة مطالب متمثلة في: المطلب الأول: التحديات التنظيمية والتسييرية لمؤسسات الحماية الاجتماعية، المطلب الثاني: تحدي التوازن المالي لبرامج الحماية الاجتماعية، المطلب الثالث: غياب إستراتيجية واضحة للدولة، المطلب الرابع: الآثار السلبية لاتساع رقعة الاقتصاد غير رسمي.

المطلب الأول: التحديات التنظيمية والتسيرية لمؤسسات الحماية الاجتماعية.

إن غياب الاستثمار في العنصر البشري ساهم في ضعف كفاءة عمال مؤسسات الحماية الاجتماعية، حيث لم تحرص البرامج المسطرة في إطار توفير الحماية الاجتماعية على التكوين النوعي للعمال، سواء على مستوى منظومة الإحصاء، مما سبب عدم توفر بيانات جيدة لتحديد الفقراء وأماكنهم، ما أثر على حسن الاستهداف، أو على مستوى الوكالات التي تشهد تأخرا في معالجة الملفات.[1] بالإضافة إلى غياب الاستثمار في العنصر البشري من خلال منح الفرصة من خلال برامج الحماية الاجتماعية المعتمدة في أجل معين،وذلك بغرض تأهيله معرفيا،علميا، وماليا.[2] فضلا عن ذلك لم يتم التركيز على تدريب وتكوين المستفيدين من مختلف القروض، للقيام بمشاريعهم بشكل ناجح، إضافة إلى منح أموال طائلة للشباب للاستثمار في مشاريع غير منتجة، ما أدى إلى نتائج غير مفيدة له ولا للاقتصاد الوطني. [3]

---

[1]نسيمة لعرج، مصطفى طويطي، مرجع سابق، ص75.

[2]سعاد حفاف،" برامج الحماية الاجتماعية ودورها في التخفيف من ظاهرة الفقر في الجزائر والبرازيل"، جامعة الشلف،كلية الحقوق والعلوم السياسية ، قسم العلوم السياسية، ص09.

[3]المرجع نفسه، نفس الصفحة.

وقد اقتصرت برامج الإدماج والتشغيل على:

- مناصب العمل الموقتة وانخفاض أجورها جعلها مسكن ألم لا حلا للمشاكل.
- غياب المعلومات النوعية عن الحالة الاجتماعية للمستفيدين من برامج القرض المصغر وقروض ANSEJ.
- غياب تقييم أثر التشغيل بعد انتهاء البرامج ولا أثرها على التشغيل طويل الأجل ولا على الدخل.

نفس الأمر ينطبق على برنامج القرض المصغر الذي يعرف إجراءات معقدة وطول مدة الحصول عليه، كما أنه لم يقيد بالفئات الفقيرة فقط. كما نلاحظ أن برامج التشغيل وسوق العمل لم تخلق مناصب شغل مستدامة.

المطلب الثاني: تحدي التوازن المالي لبرامج الحماية الاجتماعية.

أولا: الأعباء التي تتحملها منظومة الضمان الاجتماعي.

لقد أدت التحولات التي حدثت على المستوى الاقتصادي والاجتماعي، إلى أثار اجتماعية تتحمل منظومة الضمان الاجتماعي أعباءها المباشرة وغير المباشرة، هنا يكمن سبب العجز الرئيسي، حيث لم يوفق فتح الضمان الاجتماعي بتوسيع موارده ومصادره، وهو ما يبرز عدد المؤمنين غير المشتغلين، في الحين الذي يتراجع فيه عدد المشتركين في كافة الصناديق وكذا عدد الممتنعين عن دفع الاشتراكات. [1]

وفيما يتعلق بالضمان الاجتماعي فإن للجزائر جهاز يغطي حوالي 80 ٪ من السكان، وهو معمم خاصة فيما يتعلق بخطر المرض وتعويض مصاريف العلاج.[2]غير أن الوضعية الحالية لصندوق الضمان الاجتماعي تدعو إلى التفكير في بدائل أخرى، كمصدر لتمويل صناديق الضمان الاجتماعي للحفاظ على استدامتها، لأن مساهمات واشتراكات العمال والمستخدمين والاقتطاعات المفروضة عليهم، لن تغطي مستقبلا نفقاته المتزايدة، كارتفاع فاتورة الأدوية وتزايد حوادث العمل، دون أن ننسى تهرب المستخدمين من دفع الاشتراكات، والتصريح الدقيق بعدد ساعات العمل، كذلك إعادة النظر في الآليات التنظيمية التي يعمل بها الصندوق حاليا، كما لابد من التأكيد على حقيقة أن مساهمة برامج وخدمات الضمان في النمو الاقتصادي، ليس هو الهدف المجرد لمؤسسات الضمان، بالرغم من أن هدفها الرئيسي هو تقديم الحماية الاجتماعية ضد الخطر الاجتماعي، الذي

[1] نسيمة لعرج مجاهد، مصطفى طويطي، مرجع سابق، ص74.

[2] سعاد حفاف، مرجع سابق، ص08.

يهدد القوى العاملة المنضوية تحت تأمينات الضمان الاجتماعي، فإنها تؤثر على العديد من المتغيرات الاقتصادية. [1]

ثانيا: ضعف مردودية الانفاق في القطاعات الحكومية.

إن المتتبع للبيانات الصادرة عن وزارة المالية، يجد أن النفقات العمومية في مختلف القطاعات، بلغت مستوى لا يمكن تجاوزه. فمنذ الأزمة النفطية (2014) راوح عجز الموازنة العامة للجزائر بين 13 إلى 14 مليار دولار، أي عجز تاريخي للموازنة من خلال فرق كبير بين الإيرادات والنفقات، بالمقابل نجد أن مردودية هذه الأموال المنفقة بمختلف القطاعات، ضعيفة لا ترقى إلى إشباع احتياجات أفراد المجتمع من الخدمة العمومية، وتحسين مستوى المعيشة. [2]

فإذا أخذنا على سبيل المثال قطاع الصحة، وهو من أكثر القطاعات التي تقدم خدمات حيوية، تعتمد عليها بشكل خاص الفئات الهشة في المجتمع، نجد أن الجزائر قد خصصت ميزانية معتبرة لفائدة هذا القطاع، من خلال موازنة شاملة تمول من طرف الدولة وصناديق التأمينات الاجتماعية، بالإضافة إلى المساهمة الضئيلة للإيرادات الخاصة بالمستشفيات،حيث أنفقت الجزائر إلى غاية 2020 مالا يقل عن 560 مليار دينار على قطاع الصحة، كما خصصت 9.9٪ من ميزانيتها على الصحة . [3]إلا أن حسب ما كشف عنه مؤشر الأمن الصحي، الجزائر تحتل مرتبة جد متأخرة، حيث احتلت سنة2021 المرتبة 163 من أصل 195 دولة في تحقيق المتطلبات المناسبة لأمن صحة السكان، وهي مرتبة متأخرة جدا بالنظر لحجم الإنفاق على هذا القطاع. [4]، في الجهة الأخرى نجد قضايا الفساد الكبير والصغير، التي تحفل بها المحاكم الجزائرية، لاسيما في مجال الصفقات العمومية المخالفة للمصلحة العامة، بسبب إرتفاع تكلفة المشاريع وتردي جودتها، وبالتالي عدم القدرة على توفير الخدمات الأساسية للمجتمع.[5]

---

[1]سعاد حفاف،مرجع سابق، ص08.

[2]الطيب سايح، "حوكمة الانفاق العام في الجزائر: الواقع والتطلعات"، **مجلة العلوم الانسانية والاجتماعية**، جامعة قسنطينة، المجلد 09،العدد01،جوان 2023،ص88.

[3] المرجع نفسه، نفس الصفحة.

[4]المرجع نفسه، ص89.

[5]المرجع نفسه، نفس الصفحة.

بالإضافة إلى العوائق المالية التي تعاني منها الجزائر، نتيجة انهيار أسعار النفط المقترنة بضعف مردودية الإنفاق، بمختلف الهيئات العمومية التابعة للدولة، والجماعات الإقليمية، والمؤسسات ذات الطابع الإداري، التي أثرت سلبا بطريقة مباشرة أو غير مباشرة في علاقة المواطن بالحكومة. [1]

ثالثا: مشكلة العجز المزدوج.

يعاني الاقتصاد الجزائري من مشكلة اقتصادية شائكة تدعى العجز المزدوج، تتسم بتفاقم عجزين مهمين هما: عجز ميزانية الخزينة العمومية وعجز الحساب الجاري المرتبط ارتباطا مباشرا بعجز الميزان التجاري، حتى قبل انهيار أسعار البترول إبتداء من سنة 2014،ومن خلال ما يلي ستحاول تحليل تطور رصيد الميزانية العامة في الجزائر خلال الفترة الممتدة بين 2014-2021، ومعرفة الأسباب الرئيسية الحالات العجز. [2]

الجدول رقم 02:تحليل تطور مكونات ورصيد الميزانية العامة في الجزائر خلال الفترة الممتدة بين 2014-2021.

السنة	الإيرادات العامة	النفقات العامة	رصيد الميزانية العامة
2014	5738.4	6995.8	-1257.4
2015	5103.1	7656.3	-2553.2
2016	5042.2	7297.5	-2255.3
2017	6080.2	7282.6	-1202.4
2018	6496.6	7726.3	-1257.4
2019	6507.9	8557.2	-2049.3

[1] عيسى براق، أنيسة بركان،" ظاهرة تزايد الانفاق العام في الجزائر: تطورها أسبابها ومتطلبات ترشيدها"، ص118.

[2] خديجة سعيدي،" فرضية العمر التوأم في الجزائر : دراسة تحليلية وقياسية خلال الفترة الممتدة بين 2001-"، 2021 **المحلة الجزائرية للمالية العامة**، 181 المجلد 13، العدد، 01 2023،ص181.

2020	5114	6902.8	-1788.8
2021	5328.1	8642.7	-3314.6

المصدر: خديجة سعيدي، فرضية العمر التوأم في الجزائر : دراسة تحليلية وقياسية خلال الفترة الممتدة بين 2001-2021 المحلة الجزائرية للمالية العامة، 181 المجلد 13، العدد01 2023، ص180.

من خلال الجدول رقم 02 نلاحظ أن، وبحلول سنة 2014، تفاقم العجز مما شكل تهديدا للاقتصاد الوطني حيث بلغ 1257.4 مليار دج أي ما يعادل 967.21 من الناتج المحلي الإجمالي، ليرتفع هذا العجز سنة 2015 إلى 2253.2 مليار دج أي ما يعادل 15.29 % من الناتج المحلي الإجمالي، وهذا نتيجة التراجع الضخم في حجم الإيرادات الجبائية البترولية بأكثر من النصف تبعا للانخفاض الحاد في أسعار النفط، وعلى عكس العجز المسجل في السنوات السابقة، فإن العجز المسجل في الفترة 2014-2016 فقد تم تمويله من صندوق ضبط الموارد بحيث تم اقتطاع حوالي 4900 مليار دج، كما تم اللجوء إلى الباع سياسة التقشف بإلغاء بعض المشاريع الكبرى، إضافة إلى ترشيد نفقات التسيير، رفع معدلات الضرائب، إضافة إلى اعتماد آلية التمويل غير التقليدي سنة 2017،2018،2019.[1]

بعد انهيار أسعار البترول توجب على الحكومة الجزائرية، أن تبحث عن مصادر أخرى لتمويل ميزانيتها مع التحكم في مستوى الإنفاق، بالرغم من أن نظام الدعم يساهم في تحقيق الحماية الاجتماعية، و توزيع الثروة الصالح الفئات الهشة، لكن الفئات الميسورة هي التي تستقطب وتستفيد من هذا الدعم بشكل أكبر. [2]

[1] المرجع نفسه، ص181.

[2] المرجع نفسه، نفس الصفحة.

المطلب الثالث: غياب إستراتيجية واضحة للدولة.

أولا: إعتماد ايرادات الدولة على عوائد النفط.

إن الأخطر في كل ما سبق ذكره، هو استمرار إعتماد الدولة على عوائد النفط، وهو ما يجعل من معدلات الفقر عرضة للارتفاع بشكل كبير، في حال تعرض الاقتصاد للصدمات الخارجية، والتي تؤثر بشكل سريع ومباشر على إيرادات الدولة، ومن ثم توجيه السياسة الانفاقية، فانخفاض أسعار النفط يؤدي إلى انخفاض إيرادات الدولة، مما يستلزم الضغط على النفقات والتي يكون الجانب الاجتماعي المستهدف الأول منها، الأمر الذي يؤدي إلى ارتفاع معدلات الفقر، خاصة أن الاستراتيجية المعتمدة تلعب دور المسكن من تدهور الأوضاع الاجتماعية، وليس استئصالا لظاهرة الفقر من المجتمع.[1]

ثانيا: النشاط الاجتماعي للدولة.

من أهم ما تواجهه منظومة الحماية الاجتماعية، عبر الميزانية الاجتماعية، عدم الاستعمال العقلاني لموارد الميزانية، في ضمان الخدمة للسكان المحتاجين فعلا، ومن بين النقائص التي تستهدف هذه الميزانية مايلي:[2]

-نقص التنسيق بين مختلف البرامج واستفادة بعض الفئات أكثر من الأخرى.

-عدم تحديد المستفيدين الفعلين.

-ضعف التنسيق والتواصل بين مختلف الوكالات المكلفة بتطبيق برامج الحماية الاجتماعية.

-غياب التقييم الدوري وبالتالي عدم الإستفادة من الأخطاء السابقة. ومن هنا يتجلى الحديث حول الامكانيات المالية للدولة من أجل صيانة وتحسين المستوى المالي للخدمات المقدمة.[3]

---

[1] محمد جصاص، ملخص **أطروحة دكتوراه** بعنوان: الفقر والسياسات الاقتصادية في الجزائر –دراسة تحليلية –، **مجلة دراسات اقتصادية**، العدد 3، 2016، ص 371.

[2] نسيمة لعرج مجاهد، مصطفى طويطي، مرجع سابق، ص 75.

[3] المرجع نفسه، نفس الصفحة.

المطلب الرابع: الآثار السلبية لاتساع رقعة الاقتصاد غير رسمي.

تشير الأرقام التقريبية بالنسبة لعدد الناشطين في السوق الموازية لبلادنا، إلى 79٪ تاجر غير شرعي ينشطون عبر 833سوقا موازية، حسب حصيلة وزارة التجارة سنة 2022[1]، مما يشكل خطرا على الإقتصاد الوطني، من الناحية الاقتصادية والاجتماعية. من آثاره السلبية مايلي:

أولا: اقتصاديا:

- إرتفاع نسبة الخسارة جراء التهرب الضريبي.

-انتشار المضاربة.

-اختلال ميزان المدفوعات، وبالتالي اختلال الميزان التجاري.

ثانيا: اجتماعيا:

-استغلال العامل بطريقة تعسفية، وعدم التصريح به لدى هيئات الحماية الاجتماعية من طرف صاحب العمل.

-التأثير السلبي على مداخيل الضمان الاجتماعي، من خلال التهرب الضريبي، وتقليل نسب الاشتراك. [2]

[1] موقع وزارة التجارة، شوهد في: 10 ماي 2024،في: https://www.commerce.gov.dz

[2] المرجع السابق، ص75.

خلاصة واستنتاجات:

انطلاقا مما سبق يجدر بنا القول بأن، منظومة الحماية الاجتماعية في الجزائر تعرف تطورا، ومسايرة فعلية للتطورات الاقتصادية والاجتماعية الحاصلة، إلا أن ذلك غير كافي حسب منظورنا . تأسيسا على ما سبق ذكره نخلص إلى وضع الاستنتاجات التالية :

- منذ استقلال الجزائر عن فرنسا سنة 1962، حافظت وطورت نظام حماية اجتماعية نشط، عبر مجموعة من الاصلاحات المتعاقبة.
- تتشكل شبكة الحماية الاجتماعية في الجزائر من: الضمان الاجتماعي، برامج سوق العمل والحد من البطالة، والدعم الاجتماعي.
- اعتمدت الحكومة الجزائرية على تقوية المساعدات المالية، من خلال إثراء نظام الحماية الاجتماعية ببرامج أهمها التأمين ضد البطالة، التقاعد المسبق، أما فيما يتعلق بقوانين العمل فقد قامت الحكومة على تشريع جديد، يهدف إلى مساعدة الشباب في البحث عن فرص عمل، فأوجدت برامج تأهيل في الإدارة والمؤسسات، وتشجيع المؤسسات المصغرة.
- يواجه نظام الحماية الاجتماعية في الجزائر تحدياتٍ جمة، تتمثل في نقص التمويل وازدياد الطلب وغياب التخطيط الاستباقي والترابط بين البرامج وافتقارها إلى رؤية شاملة. تتطلب معالجة هذه التحديات إصلاحاتٍ جوهرية: تشمل زيادة الموارد المالية، وتحسين كفاءة البرامج، وتطوير استراتيجية شاملة وطويلة المدى تضمن تلبية الاحتياجات الأساسية للمواطنين على نحوٍ مستدام.

تبقى الصورة التي قدمتها الجزائر ضبابية، وغير واضحة المعالم بشأن برامج الحماية الاجتماعية لا من حيث كيفية تصميم هذه البرامج، ولا من حيث تنفيذها، ولا من حيث الأرقام الحقيقية التي حققتها على أرض الواقع

الفصل الثالث:

آفاق سياسة الحماية الإجتماعية في الجزائر

نظام الحماية الإجتماعية في الجزائر يمثل سياسة الدولة الإجتماعية التي تحاول مساعدة الأفراد والأسر، خاصة الفئات الفقيرة والأكثر احتياجا في المجتمع، بدعمهم بكل الإمكانيات والوسائل المتاحة لمواجهة الأزمات الإجتماعية والإقتصادية، وعليه تبذل الجزائر مجهودات كثيرة في مجال تحسين الحالة الإجتماعية للفئات الهشة.

وتعد سياسة الحماية الاجتماعية في الجزائر ركيزة أساسية لضمان حياة كريمة للجميع، وتساهم في تحقيق التماسك الاجتماعي والاستقرار، بالمقابل تواجه هذه السياسة تحديات هائلة، ولكن هناك أيضا فرص لتحسينها وتوسيع نطاقها لتشمل المزيد من الأشخاص.

يهدف الفصل الثالث الموسوم "بآفاق سياسة الحماية الاجتماعية في الجزائر "، إلى اقتراح استراتيجية شاملة متكاملة لتنفيذ برامج الحماية الاجتماعية وضمان نجاحها. حيث قسمنا الفصل إلى مبحثين، أشرنا في المبحث الأول إلى ضرورة البحث في مصادر، وتطرقنا في المبحث الثاني إلى إعادة توجيه المساعدات الاجتماعية بهدف توسيع التغطية الاجتماعية لتشمل جميع الفئات الهشة.

المبحث الأول: مداخل إصلاح نظام الحماية الاجتماعية في الجزائر.

من المهم العمل على ضمان تمويل مستدام لبرامج الحماية الاجتماعية، من خلال تنويع مصادر التمويل وتحسين كفاءة إدارتها وتعزيز الضمان الاجتماعي. ينصرف هذا المبحث إلى البحث في مصادر تمويل جديدة لبرامج الحماية الاجتماعية، كفرض الضرائب والاستثمارات، مع التركيز على ضرورة إصلاح نظام الضمان الاجتماعي وترشيد الانفاق العام، وذلك بهدف بلوغ نظام فعال للحماية الإجتماعية في الجزائر.

قسمنا المبحث الأول الموسوم بالبحث في مصادر التمويل" إلى ثلاثة مطالب، تطرقنا في المطلب الأول إلى إعادة النظر في وجهات الانفاق العام، أما المطلب الثاني فتطرقنا فيه إلى إصلاح نظام الضمان الاجتماعي، في حين تضمن المطلب الثالث شواغل استهداف الضرائب والاستثمارات، والمطلب الرابع تطرقنا فيه إلى إصلاح نظام الدعم الحكومي.

المطلب الأول: إعادة النظر في وجهات الإنفاق العام.

يعد الإنفاق العام على الحماية الاجتماعية، أداة أساسية لتحقيق العدالة الاجتماعية، وتعزيز الرفاهية الفردية والمجتمعية، وفي هذا الصدد يجب على الدولة الجزائرية وضع خطة متكاملة لترشيد الانفاق العام وذلك لضمان تحقيق أهداف سياسة الحماية الاجتماعية في الجزائر.

1. التخطيط لتسيير وتنفيذ برامج الانفاق العام.

يفترض التخطيط لتسيير وتنفيذ برامج الإنفاق العام أن يمر بمراحل أو خطوات كالآتي:

أ. تحديد الأهداف بدقة: إن من أهم المشاكل التي تواجه إعداد الميزانية وفقا لمتطلبات الإدارة هي مشكلة تقرير وتحديد أهداف دقيقة وواضحة للبرامج الحكومية، الأمر الذي يستدعي مراجعة شاملة لاختصاصات وحدات الجهاز الإداري حتى لا تكون الأهداف المحددة غامضة وغير واضحة، ويتم تقرير وتحديد الأهداف طويلة ومتوسطة الأجل من خلال حصر الاختصاصات الرئيسية التي من أجلها تطلب الأموال، كما أن طبيعة الأهداف تحدد طبيعة وحجم الوظيفة أو الوظائف المتعددة التي يتم تنفيذها، من أجل تحقيق الأهداف المحددة سلفا في خطط التنمية الطويلة و متوسطة الأجل. [1]

[1] كمال لحول، هاجيرة ديلمي، "منهجية تسيير الإنفاق العمومي في الجزائر بين الواقع وآفاق الإصلاح لسنة2023"،**المجلة الجزائرية للمالية العامة**، المجلد 12،العدد12، 2022،ص322-323.

ب. تحديد الأولويات: تعتبر عملية تحديد الأولويات من أهم العمليات الفرعية في منظومة التخطيط، وإن احترام هذا المبدأ ضرورة الحفظ المال العام من الضياع، وتعظيم منفعة استخدامه تقوم عملية تحديد الأولويات على مجموعة من المبادئ الأساسية نذكر منها: [1]

عامل الزمن: فالزمن المطلوب لحل مشكلة معينة يلعب دورا كبيرا في تحديد الأولويات بين البرامج والمشاريع فكلما كان الوقت المطلوب لإنجاز برنامج معين أقصر، كان ذلك مبررا مقنعا لاختيار هذا البرنامج.

عامل الخبرة: فكلما كانت الحلول المطروحة لحل مشكلة معينة مجربة ومضمونة النجاح، كلما كان ذلك دافعا لمنحها الأولوية في الإنجاز.

ج. القياس الدوري لبرامج الإنفاق العام: بمعنى تقييم مدى كفاءة وفعالية أداء الوحدات والأجهزة الحكومية عند قيامها بتنفيذ البرامج والمشاريع الموكلة إليها، و ذلك بتفعيل دور الرقابة على النفقات العامة من أجل التأكد من بلوغ النتائج المرجوة منها وفقا للمخطط التي تم وضعها. [2]

2.خطوات ترشيد الإنفاق العام.

لترشيد الإنفاق العام لابد من تحديد خطوات لذلك نذكر منها:

- تحديد الأهداف التي يسعى المجتمع إلى تحقيقها بصورة دقيقة وبصفة مستمرة مع ترتيب هذه الأهداف وفقا لأهميتها النسبية، والأخذ في الاعتبار المتغيرات الاقتصادية الاجتماعية والسياسية التي يمر بها المجتمع.
- حصر وتحديد البرامج البديلة التي تمكن من تحقيق هذه الأهداف بما يتضمنه ذلك من تحديد البرامج التي يجب أن تضطلع بها الدولة وتلك التي يضطلع بها القطاع الخاص مع التمييز في نطاق برامج الإنفاق العام بين برامج الإشباع المباشر وبرامج الإشباع غير المباشر. [3]
- استخدام أساليب التحليل الممكنة لاختيار أفضل البرامج قدرة على تحقيق أهداف المجتمع.

---

[1] المرجع نفسه، ص324.

[2] المرجع نفسه، ص 325.

[3] فاطمة بن يوب،" دراسة تحليلية لمصادر تمويل الإنفاق العام في الجزائر وسبل تنميتها في ظل تراجع الجباية البيترولية"، جامعة قالمة، 2017،ص14.

- إعادة تقييم برامج الانفاق على فترات وفقا لما يطرأ من تغيرات على أولويات الأهداف.[1]
- وضع إطار تنفيذي ملزم ودقيق يضمن كفاءة تنفيذ البرامج المختارة، مع تحديد مدى زمني للتنفيذ يمكن من الوقوف على مدى التقادم في إنجاز الأعمال، على أن يتم ذلك في إطار اللامركزية باعتبار أن الأهداف ومعايير الإنجاز محددة. [2]
- ضرورة توافر نظام رقابي فعال يضمن توافق التنفيذ مع ما سبق تخطيطه، على أن تتضمن عملية الرقابة مراجعة مستمرة لطرق الإنجاز مع تطوير مفهوم الرقابة إلى الرقابة التقييمية .[3]
- تطوير تقسيمات ميزانية الدولة بم يجعل هذه التقسيمات قادرة على الوفاء بمتطلبات الوظيفة التخطيطية على المستويين الكلي تخصيص الموارد بين الدولة والقطاع، وبالتالي يمكن القول أنه بإتباع هذه الخطوات يمكن من تحقيق متطلبات ودواعي الترشيد المرجوة.

3.إعادة توجيه الإنفاق العام.

وهذا من خلال الاهتمام بالآليات التي تزيد في الإنتاجية و تستغل الطاقات الإنتاجية أحسن استغلال و يتعلق هذا التوجيه بما يلي:

- تشجيع الاستثمار الحكومي المنتج : من خلال إقامة مشاريع استثمار ذات نوعية عالية، و إخضاع المشاريع المعايير المردودية الاقتصادية، ومن المفيد جدا التركيز على الاستثمار الحكومي الذي يكمل الأنشطة الخاصة لا تلك التي تنافسها.
- الاهتمام بعمليات تشغيل وصيانة الاستثمارات.
- الاهتمام بعلاج مصادر انخفاض الإنتاجية في الحكومة وهذا من خلال الموازنة بين خفض الأجور والرواتب في مجال الكفاءات الذي من شأنه تثبيط العمل وخفض الإنتاجية، وبين جعل القطاع العام كملاذ للعمالة وهو ما يمكن أن ينجر عنه تكاليف إضافية دون مقابل.[4]

---

[1] المرجع نفسه، ص15.

[2] مراد بوعيشاوي، عماد غزازي،" حوكمة الميزانية العامة في الجزائر على ضوء القانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية، **المجلة الجزائرية للمالية العامة**، المجلد 10،العدد 01، 2020،ص07.

[3] المرجع نفسه، ص07-08.

[4] فاطمة بن يوب، **مرجع سابق**، ص17.

- التأكد من فعالية الإنفاق العام في تحقيق الهدف المنشود، فلقد بينت التجربة مثلا أن سياسة دعم الأسعار ليست الطريقة الفعالة لحماية الفقراء، فقد يكون من الأفضل دعم الأجور أو إقامة مشاريع ذات أهداف موجهة إليهم خصيصا.[1]

المطلب الثاني: إعادة النظر في تمويل صناديق الضمان الاجتماعي.

1. إصلاح نفقات مستخدمي الضمان الاجتماعي

إن إصلاح النفقات المقدمة لمستخدمي الضمان الاجتماعي يستلزم مقارنة النفقات المقدمة لهم بالنفقات المقدمة لباقي المستخدمين في الهيئات العمومية الأخرى، مع وضع سلم زيادات يراعى فيه مدى مساهمة الهياكل الجوارية للتحصيل في تمويل الضمان الاجتماعي من خلال توظيف الأموال في برامج استثمارية، أو مدى مساهمتها في جلب مكتتبين جدد، كما صار من الواجب على المشرع إعادة النظر في العقوبات المالية المتعلقة بالتأخر في تسديد الاشتراكات والبحث عن موارد تمويل إضافية، بفرض جملة جديدة من الرسوم الجمركية وغيرها من الرسوم المتعلقة بالمواد المضرة بالصحة، أو الملوثة للطبيعة.[2]

2. إصلاح نفقات التسيير الإداري لصناديق الضمان الاجتماعي.

بعدما انشأ المشرع الجزائري عدد من صناديق التأمين الوطنية، والهياكل الجوارية بغية تحسين أدائها بتقريبها من المؤمنين اجتماعيا، زادت نفقات تسيير هذه الهياكل، وهو ما جعل أحد الدارسين يشير إلى انحراف الضمان الاجتماعي عن التكفل بوظائفه، ولهذا صار من الواجب على البرلمان وضع معايير جديدة حول كيفيات إنشاء الهياكل الجوارية يراعى فيها عدد المكتتبين واستقرار ناتج الاستثمارات وعدد السكان، لأنه بدون هذه المعايير ستزيد نفقات تسيير هذه الهياكل من الأزمة المالية التي تمس الاقتصاد الوطني والمرافق العامة بصفة خاصة.[3]

---

[1] مراد بوعيشاوي، عماد غزازي، **مرجع سابق**، ص04.

[2] خالد عطوي، "إصلاح النظام المالي لصناديق الضمان الاجتماعي في الجزائر، **مجلة قانون العمل والتشغيل**،" المجلد 06،العدد 01،جانفي 2021،ص135.

[3] خالد عطوي، **مرجع سبق ذكره**، ص136.

3. إصلاح أداءات الضمان الاجتماعي.

تتجلى جوانب إصلاح أداءات الضمان الاجتماعي فيما يلي:

- ✓ تدرج المشرع في اعتماد نظام التقاعد الإجباري الممول بالرسملة الفردية أو الجماعية، بالنسبة للإطارات السامية في الدولة، والمستخدمين وأرباب العمل في المؤسسات الاقتصادية وغيرها من الفئات النشطة التي تختار بإرادتها تقاضي ما كانت تدفعه من اشتراكات، وفوائد استثمارها، الأمر الذي يجعل تأمينها الاختياري يختلف عن عقود التأمين الخاصة التي تجد مصدرها في العقد، وتطبيق نظام التقاعد الممول بالتوزيع بالنسبة لبقية الفئات التي تتقاضى مبلغا لا يسمح لها بتجميع الاشتراكات اللازمة لتمويل نظام التقاعد بالرسملة . [1]
- ✓ توحيد النظام القانوني لصناديق التقاعد كالصندوق الوطني الخاص بمعاشات تقاعد الإطارات السامية، صندوق التقاعدات العسكرية، الصندوق الوطني لاحتياطات التقاعد الصندوق الوطني للتقاعد، ما يسمح بالاستفادة من ميزانيات تسيير هذه الصناديق في تمويل معاشات ومنح التقاعد، الأمر الذي يسمح بمعالجة التوازن المالي لهذه الصناديق. [2]
- ✓ وضع جدول تنازلي لنسب الاشتراك في الضمان الاجتماعي تراعى فيه الوضعية المالية للمؤمنين، ووضع جدول مشابه له للمعاشات والمنح، والزيادة في مدة العمل والرفع من سن التقاعد، أو تمديده بناء على طلب العامل، حتى لا يشعر العمال القريبين من سن التقاعد بالضرر. [3]

[1] مريم زيان، أنظمة التقاعد في ظل التحولات الاقتصادية، أطروحة دكتوراه، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، الجزائر، 2018،ص97.

[2] المرجع نفسه، ص101.

[3] مريم زيان، **مرجع سبق ذكره**، ص105.

المطلب الثالث: استهداف الضرائب والاستثمارات.

أولا: العمل على خلق ضرائب جديدة.

على السلطات العمومية العمل على خلق ضرائب جديدة تخصص لتمويل صناديق الضمان الاجتماعي وهو ما يطلق عليه اسم **La Fiscalisation**، هذا من شأنه إحداث نوع من التوازن المالي بين التطور المفرط للنفقات والنمو الضئيل للإيرادات[1]، مع العمل على تصحيح التشوهات الهيكلية في نظام الضرائب، وكذا زيادة الإيرادات بهدف تخفيض عجز الميزانية، وذلك بالاعتماد على تخفيض عدد أسعار الضرائب على رقم الأعمال، كإدخال الضريبة على القيمة المضافة، إقرار ضريبة على أرباح المشروعات، وضريبة تصاعدية على الدخل الشخصي ذات وعاء واسع.[2]

وتتمثل أهداف خلق الضرائب الجديدة كالتالي:

1. الهدف المالي: ويتمثل في الرفع من المردودية المالية للجباية العادية، وجعلها كفيلة بتغطية نفقات التسيير، إضافة إلى محاولة إحلالها محل الجباية البترولية التي كانت تسيطر بشكل كبير على تمويل ميزانية الدولة.[3]
2. الأهداف الاقتصادية: وتتمثل أساسا في:

- تحقيق النمو الاقتصادي: في هذا السياق كان لا بد على الإصلاح الضريبي أن يؤكد على استعمال الضريبة كأداة لخدمة أهداف السياسة الاقتصادية، وأن لا يقتصر دورها على الوظيفة المالية، وذلك بتخفيف العبء الضريبي على الدخل ومدخلات الإنتاج، لتشجيع الادخار والاستثمار والإنتاج.
- النشاط الاقتصادي: فقد سعت الإصلاحات الضريبية إلى التحكم في النشاط الاقتصادي وتشجيع الأعوان الاقتصاديين على زيادة الاستثمار، وذلك عن طريق منح الامتيازات الضريبية كاتخاذ سياسة الإعفاء واستعمال بعض التقنيات المحفزة على عمليات الاستثمار وتوسيع المشاريع.[4]

---

[1] كريمة بن سعدة، واقع الضمان الاجتماعي في الجزائر، **مرجع سابق**، ص27.

[2] المرجع نفسه، ص27-28.

[3] فاطمة بن يوب، **مرجع سبق ذكره**، ص18.

[4] المرجع نفسه، ص18-19.

4.الأهداف الاجتماعية: وتتمثل هذه الأهداف في:

- تحقيق العدالة الضريبية: تشكل العدالة الضريبية مبدأ أساسيا من مبادئ الضريبة، ومن خلالها يكتسب النظام الضريبي نجاحه ومصداقيته لدى المكلفين بالضريبة، ولقد سعى الإصلاح الضريبي إلى تحقيق ذلك من خلال التمييز بين الأشخاص الطبيعيين والمعنويين وإخضاع كل منهما المعاملة خاصة، وكذا التوسع في استعمال الضريبة التصاعدية التي تعتبر أكثر عدالة من الضريبة النسبية، إضافة إلى مراعاة المقدرة التكليفية، وذلك بتقدير الإعفاءات اللازمة لذلك.
- إعادة توزيع المداخيل بشكل عادل والعمل على حماية القدرة الشرائية: في هذا المجال هدفت الإصلاحات إلى استخدام الضرائب كوسيلة فعالة لتقليص الفوارق بين مختلف طبقات المجتمع وحماية القدرة الشرائية للمواطن، وعدم اقتصار دورها على المحالين الاقتصادي والمالي.[1]

ثانيا: أثر الاستثمارات الأجنبية على استدامة برامج الحماية الاجتماعية.

يعتمد قياس استدامة برامج الحماية الاجتماعية المحققة من تدفقات الاستثمار الأجنبي، على إبراز الأثر الذي تمارسه هذه الاستثمارات على التشغيل ومكافحة البطالة، بالإضافة إلى تخفيض مستويات الفقر، من خلال تمكين أكبر قدر من شرائح القوة العاملة المحلية على تحسين مستوى معيشتهم، وإتاحة فرص الكسب أمامهم.[2]

أ: أثر الاستثمار الأجنبي في الحد من البطالة: لاشك أن البطالة تعد أحد أهم المواقع والأسباب التي تجعل الدول تتنافس فيما بينها على جذب الاستثمارات الأجنبية التي ترى أنها تمثل قارب النجاة الذي يمكن أن يساعدها، إما في التخلص من البطالة، وعلى الأقل في الحد منها ومن تفاقمها. ويمكن أن تساهم الاستثمارات الأجنبية في خلق فرص للعمل، وذلك في ضوء الاعتبارات والافتراضات التالية :[3]

- ✓ إن وجود الشركات أجنبية سوف يؤدي إلى خلق علاقات تكامل بين أوجه النشاط الاقتصادي المختلفة في الدولة، من خلال تشجيع المواطنين على إنشاء مشروعات لتقديم الخدمات المساعدة اللازمة، أو وتنشيط صناعة المقاولات وغيرها ومن ثم خلق فرص جديدة للعمل.

[1] كريمة بن سعدة، **مرجع سبق ذكره**، ص28.

[2] مراد قنفود، دور الاستثمار الأجنبي في تحقيق التنمية المستدامة للدولة المضيفة: الجزائر نموذجا، مذكرة ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، جامعة سعيدة، 2019-2020،ص41.

[3] المرجع نفسه، ص42-43.

- ✓ المواد الخام للشركات الجديدة ان الشركات الأجنبية المستثمرة في بلد مضيف سوف تقوم بدفع ضرائب على الأرباح المحققة وهذا سيؤدي إلى زيادة عوائد الدولة، ومع هذه الزيادات سوف يمكن الدولة المضيفة من التوسع في إنشاء مشروعات استثمارية محلية جديدة ومن ثم سترتب على هذا خلق فرص جديدة للعمل.
- ✓ إن إنشاء المشروعات الاستثمارية الموجهة للتصدير والمشروعات كثيفة العمالة في المناطق الحرة سوف يؤدي إلى خلق العديد من فرص العمل الجديدة.
- ✓ إن وجود الشركات الاستثمارية ذات الأجور والمكافآت المرتفعة مقارنة بنظيرتها الوطنية، فإنه من المحتمل أن تتجه العمالة والإطارات للعمل بهذه الشركات. قد يقوم المستثمر الأجنبي بتمهيد الطرق إلى مصنعه ومده بشبكات الكهرباء والغاز والمياه إضافة إلى قنوات الصرف الصحي، مما يؤدي إلى تقليل التكاليف على الإفراد المجاورة للمشروع وبالتالي زياء رأسمال الاجتماعي للدولة. [1]

وعليه فإن تشجيع وجذب تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر سيمكن الدول الجزائرية من تحقيق خدمات فعالة وعالية الجودة، ومن ثم مساهمتها في زيادة معدلات النمو وتحسين مستويات المعيشة لسكانها بشكل عام ومع تواجد هذه الاستثمارات في الدولة سوف يؤدي إلى تحقيق وفرات استهلاكية عالية المستوى والجودة وبأسعار اقل نسبيا، الأمر الذي يزيد من الرفاهية الاقتصادية للفرد، كما قد يؤدي توافر السلع الجيدة الصنع إلى ارتقاء أذواق المستهلكين وتطوير أنماطهم الاستهلاكية.[2]

ب: أثر الاستثمار الأجنبي على سوق العمل: يلعب الاستثمار الأجنبي دوارا هاما في خلق مناصب الشغل في البلد المضيف، إلا أن هذا الأثر يختلف بحسب حجم وطبيعة الاستثمارات الأجنبية الموطنة بالإضافة إلى مدى مرونة سوق العمل في البلد المضيف. الجزائر كغيرها من الدول تسعى جاهدة إلى تحسين مناخها الاستثماري لجذب المزيد من تدفقات الاستثمار الأجنبي قصد الحد أو التقليل من مشكل البطالة من خلال تقديم حوافز و امتيازات خاصة بالاستثمارات التي تقوم بتوظيف عدد معتبر من اليد العاملة، غير أنه وبالرغم من كل هذه الجهود لازالت فرص الشغل المستحدثة عبر الاستثمار الأجنبي المباشر متواضعة بالنظر إلى ضعف تدفقات رؤوس الأموال الأجنبية إذا ما قورنت بالإمكانيات الهائلة التي يزخر بها الاقتصاد الجزائري.[3]

---

[1] مراد قنفود، **مرجع سبق ذكره**، ص42-43.

[2] مراد قنفود، المرجع السابق، ص43.

[3] المرجع نفسه، ص44.

المطلب الرابع : إصلاح نظام الدعم الحكومي.

إن نظام الدعم الحكومي الذي تتبعه الدولة الجزائرية على الرغم من فعاليته في الوصول إلى أهدافه إلا أنه يتميز بغياب عنصر الكفاءة، ذلك أنه يكلف الموازنة مبالغ معتبرة وضياع أخرى، وتسبب بشكل مزمن في تعميق مشكلة عجز الميزانية العامة الذي لطالما عانت منه الدولة. ومن خلال هذا المطلب نقدم مقترحا لإجراءات وخطوات إصلاح نظام الدعم الحكومي في الجزائر.

1. إجراءات إصلاح نظام الدعم في الجزائر.

من أجل زيادة فرص نجاح إصلاح الدعم الاجتماعي مكن للدولة الأخذ بمجموعة من الإجراءات المناسبة لذلك، من بينها:

- الانتقال من نظام الدعم الشامل إلى نظام البطاقات الذكية، أو ما يطلق عليها بالبطاقات التموينية أو الدعم العيني: وهي بطاقات تمنح للفئة المستهدفة التي تستحقها، بحيث يتم تحديد أنواع السلع والكميات التي يمكن اقتناؤها بأسعار مدعمة من خلال هذه البطاقة. ومن بين البلدان التي تتبع هذا النظام العراق الكويت ومصر. تسمح هذه البطاقة للأسر بالحصول على حصة شهرية محددة من مختلف السلع

(دقيق، زيت الطعام شاي ومواد المشتقات النفطية الغاز ... وغيرها من السلع). بحيث تختلف الكمية المتاحة من أسرة إلى أخرى. [1]

- الأخذ باقتراحات صندوق النقد الدولي، وذلك باستبدال الدعم الشامل بالدعم النقدي المباشر للدخل (التحويلات النقدية)، والذي يكون على نوعين، دعم نقدي مشروط أو غير مشروط بحيث تتغير قيمة التحويلات النقدية بتغير حجم الأسرة وحدة الفقر، وأسعار المواد محليا ودوليا، وهذا النظام من شأنه أن يؤدي إلى انخفاض تكلفة الإعانات وضمان وصولها إلى مستحقيها. [2]

---

[1] ليلى زغواني، كريم بودخدخ، "إصلاح الدعم الحكومي كإجراء للضبط المالي"، **مجلة أبحاث اقتصادية معاصرة**، المجلد 04،العدد 02، 2021،ص377.

[2] المرجع نفسه، ص378.

لا يخفى أن لهذا الاقتراح آثار سلبية خاصة على معدل التضخم وذلك بسبب ارتفاع أسعار مدخلات الإنتاج عند المصانع من سلع أولية، إلا أن الآثار الإيجابية تكون أكبر خاصة على موارد الدولة، كما يمكن للدولة الجزائرية التقليل من وقعها إذا استعانت بالخطوات التي سيتم التطرق إليها لاحقا. [1]

- يمكن للدولة أن تأخذ بنظام البطاقات التموينية والدعم النقدي معا، ومن بين البلدان التي تتبع ذلك فرنسا ويطلق عليه بالضمان الاجتماعي، ويستفيد من هذا الدعم العائلات التي لم يبلغ مستواها المعيشي مستوى الحد الأدنى من متطلبات الحياة أو أن دخلها دون الحد الأدنى لأجر العامل غير الماهر المحدد قانونا. [2].

2. خطوات إنجاح سياسة إصلاح الدعم.

من أجل إنجاح سياسة إصلاح الدعم يمكن إتباع الخطوات المناسبة لذلك، من بينها:

1. وضع خطة اصلاح شاملة: يجب على الدولة أن تظهر الخطة بشكل مفصل من حيث الأهداف والتدابير التعويضية التي سوف جراء هذه الإصلاحات، وذلك باستعمال الإعلان والصحافة.
2. زيادة كفاءة الشركات المملوكة للدولة للحد من دعم الإنتاج: تحصل الشركات المنتجة للطاقة على تحويلات من الدولة لتعويض أوجه عدم الكفاءة في الإنتاج وتحصيل الإيرادات، ومن أجل تخفيض هذه التحويلات يلزم على الشركات زيادة كفاءتها وتعزيز الحوكمة فيها.[3]
3. اتخاذ التدابير المناسبة لمواجهة آثار إصلاح الدعم بهدف حماية الفقراء: يجب على الدولة أن تظهر نيتها واستعدادها لحماية الفقراء من مخلفات تحرير الأسعار، كان تقوم قبل تنفيذ الإصلاح ببرامج اجتماعية على المدى القصير تخصيص تحويلات نقدية يتم من خلالها دعم دخل الطبقات المستهدفة.[4]
4. زيادة الأسعار يجب أن تكون على نحو تدريجي ملائم، فلقد بينت الدراسات أن 18 من أصل 23 تجربة إصلاح ناجحة أو ناجحة جزئيا، انطوت على تخفيض تدريجي للدعم بحيث يعطي هذا المنهج

---

[1] أبو بكر حنصال، سياسة دعم الاسعار: أسبابها آثارها وانعكاساتها على الوضع الاقتصادي والاجتماعي في الجزائر دراسة تحليلية قياسية سد، أطروحة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص علوم اقتصادية، جامعو طاهري محمد بشار، 2019/2020،ص69.

[2] المرجع نفسه، ص70.

[3] حنان سفيان،" السياسة المتبعة لمواجهة تأثير ارتفاع أسعار المواد الغذائية الأساسية في الأسواق العالمية على الاقتصاد الجزائري في ظل التبعية الغذائية"، أطروحة دكتوراه ، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ،جامعة سطيف، 2019-2021،ص285.

[4] ليلى زغواني، كريم بودخدخ، مرجع سبق ذكره ص379.

التدريجي للأسرة والشركات الوقت الكافي لتعديل أوضاعها، كما يتيح للدولة الوقت لبناء المصداقية واظهار حسن استخدام أموال الدعم، و يساهم هذا التدرج في تفادي التأثير على التضخم، ويوفر كذلك للحكومة المجال الإنشاء شبكات داعمة للأمان الاجتماعي. في نفس الوقت يجب على الحكومة اظهار الصرامة والالتزام طويل الأجل باستكمال الزيادات المقررة في الأسعار، وذلك لتفادي خطر تنامي المعارضة مع مرور الوقت. كما يجب على الدولة أن تقوم باختيار التوقيت الملائم لرفع الدعم، وأن لا تقوم برفعها في الأوقات التي يكثر الطلب على تلك المواد كالشتاء بالنسبة للغاز والمواد الغذائية في أيام رمضان كما في حالة الجزائر. [1]

5. كما يمكن للدولة استبدال التحويلات النقدية بتوسيع نطاق برامج أخرى كخفض رسوم استخدام البرامج التعليمية والصحية، دعم النقل الجماعي في المناطق الحضرية. [2]

[1] شيماء الحجاج،"أثر اصلاح دعم الطاقة على الأداء الاقتصادي مع الإشارة لتجارب بعض الدول"، **مجلة كلية الاقتصاد والعلوم السياسية**،مجلد01، العدد01، 2018 ص39.

[2] حنان سفيان، المرجع السابق، ص 286.

المبحث الثاني: إعادة توجيه المساعدات الاجتماعية.

من خلال إعادة توجيه المساعدات الاجتماعية، يمكن للدولة الجزائرية ضمان وصولها إلى المستحقين بشكل عادل، وتحقيق أهدافها في مكافحة الفقر وتحسين مستوى معيشة المواطنين.

انطلاقا من هذه الفكرة، قمنا بإدراج المبحث الثاني الموسوم "بإعادة توجيه المساعدات الاجتماعية"، لنبين ضرورة وحسن استهداف الفئات الهشة في المجتمع، حيث قسمنا المبحث إلى ثلاثة مطالب: المطلب الأول تطرقنا فيه إلى برنامج منحة البطالة، أما المطلب الثاني فتطرقنا إلى برنامج دعم الأسر المنتجة، وفي المطلب الثالث قدمنا مقترحا لتطوير سياسة الحماية الاجتماعية في الجزائر.

المطلب الأول: برنامج منحة البطالة.

تم استحداث منحة البطالة لأول مرة في الجزائر بموجب قانون المالية لسنة 2022، وهي نظام مبني على التضامن الوطني عكس نظام التأمين عن البطالة، الذي يقوم على أساس الاشتراكات، واستحداث هذا الجهاز يعبر عن التزام الدولة بمسؤوليتها، بهدف توفير الحماية الاجتماعية لفئة البطالين طالبي العمل لأول مرة.

1. التعريف ببرنامج منحة البطالة.

1.1. تعريف منحة البطالة.

تضمن قانون المالية لسنة 2022 استحداث برنامج منحة البطالة، التي تمنح للبطالين طالبي الشغل لأول مرة المسجلين لدى مصالح الوكالة الوطنية للتشغيل. وجاء في قانون رقم 21-16 المتضمن قانون المالية 2022 الذي صدر في الجريدة الرسمية، جاء في المادة 190 من القانون "تمنح منحة البطالة للبطالين طالبي الشغل أول مرة" [1]، توضح هذه المادة أن الشخص الذي يستفيد من هذه المنحة، هو الذي سجل أول مرة لدى وكالة التشغيل، وخصصت من أجل مرافقة طالب العمل حتى حصوله على منصب شغل وفق برامج متبعة.

[1] الوكالة الوطنية للتشغيل، الإجراءات التطبيقية للاستفادة من منحة البطالة، شوهد في: 2024/10/23 في: https://minha.anem.dz/faq/faq-ar.htm

2.1.شروط الاستفادة من منحة البطالة:

تتمثل شروط الاستفادة من منحة البطالة وفق ما ورد في مرسوم منحة البطالة بالجريدة الرسمية رقم 11 الصادر بتاريخ 13 فيفري، 2022 والمرسوم التنفيذي رقم 22-70 الذي يحدد شروط وكيفيات ومبلغ منحة البطالة، وكذا التزامات المستفيدين منها فيما يلي: [1]

تتمثل شروط الاستفادة من المنحة مايلي:

1. أن يحمل المترشح الجنسية الجزائرية.
2. أن يبلغ سنه ما بين 19 و 40 سنة.
3. أن يكون مسجلا كبطال طالب شغل لأول مرة لدى مصالح الوكالة الوطنية للتشغيل منذ ما لا يقل عن 06 أشهر.
4. ألا يتوفر على دخل أيا تكن طبيعته.
5. أن يبرر وضعيته تجاه الخدمة الوطنية.
6. ألا يكون مسجلا في مؤسسة للتعليم العالي أو التكوين المهني.
7. ألا يكون قد استفاد من الأجهزة العمومية لدعم إحداث وتوسيع النشاطات والمساعدة على الإدماج المهني والمساعدة الاجتماعية.
8. ألا يتوفر الزوج على أي دخل أيا تكن طبيعته.

ويستفيد كذلك من هذه المنحة المحبوسون الذين استوفوا مدة عقوبتهم ولا يتوفرون على دخل ضمن الشروط المنصوص عليها في هذا المرسوم، وهذا بغض النظر عن بعض الأحكام ولا يخضع لشرط أجل 6 أشهر.[2]

3.1.مصادر تمويل منحة البطالة:

تمول الخزينة العمومية منحة البطالة، وهذا حسب القانون رقم 22-70 المؤرخ في 09 رجب عام 1943 الموافق 10 فبراير سنة 2022 جريدة الرسمية، العدد 11، لسنة 2022، جاء في نص المادة 06 " تسجل

---

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، "المرسوم التنفيذي رقم 22-70،المؤرخ في 9 رجب عام 1443 الموافق 10 فبراير سنة 2022، الذي يحدد شروط وكيفيات الاستفادة من منحة البطالة ومبلغها وكذا التزامات المستفيدين منها" الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد، 11،فبراير 2022،ص11.

[2] الوكالة الوطنية للتشغيل، الإجراءات التطبيقية للاستفادة من منحة البطالة، شوهد في: 2024/10/23 في: https://minha.anem.dz/faq/faq-ar.htm

الاعتمادات المالية الخاصة بتمويل منحة البطالة بعنوان ميزانية تسيير الوزارة المكلفة بالتشغيل تسير هذه الاعتمادات المالية من طرف الوكالة الوطنية للتشغيل تخصص حصة تحدد بـ 15 الا من النفقات المخصصة بعنوان منحة البطالة التغطية تكاليف التسيير التي تتحملها الوكالة الوطنية للتشغيل، وتبقى منها حصة 105 مرهونة بنتيجة أداء الجهاز ".[1]

يوضح الشكل أدناه، مصادر تمويل منحة البطالة المتضمنة في القانون 22-70 المؤرخ في 09 رجب عام 1943 الموافق 10 فبراير سنة 2022 جريدة الرسمية، العدد 11، لسنة 2022.

الشكل 03:مصادر تمويل منحة البطالة.

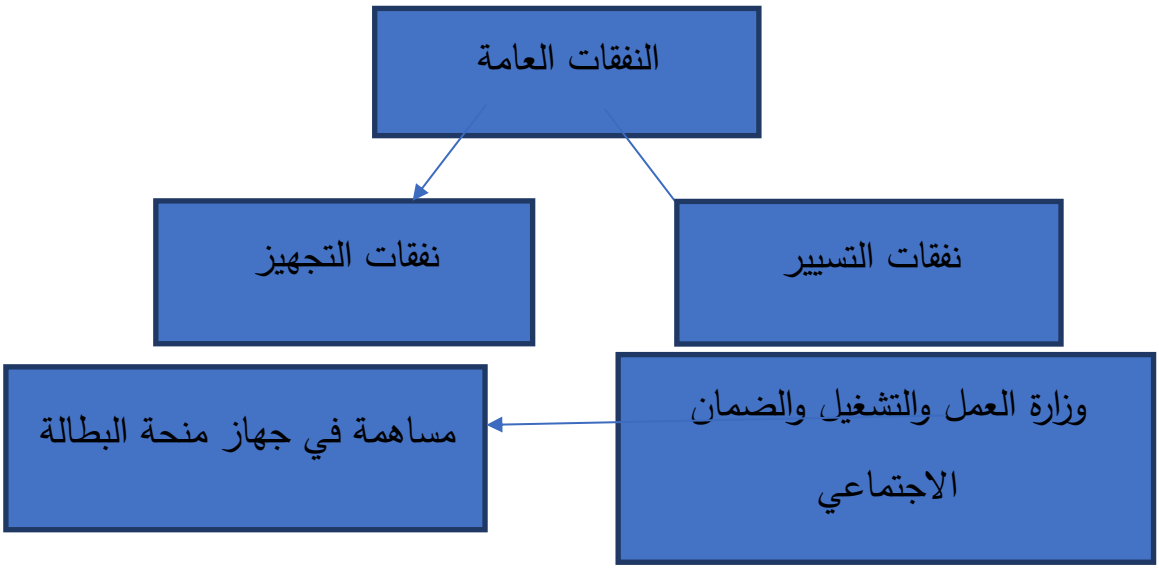

المصدر: نوال خروبي، علي بودلال،" دور برامج الحماية الاجتماعية في التخفيف من البطالة في الجزائر: منحة البطالة نموذجا"، مجلة الاقتصاد والتنمية المستدامة، المجلد 06،العدد 02، 2023.

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، "المرسوم التنفيذي رقم 22-70،المؤرخ في 9 رجب عام 1443 الموافق 10 فبراير سنة 2022، الذي يحدد شروط وكيفيات الاستفادة من منحة البطالة ومبلغها وكذا التزامات المستفيدين منها" الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد، 11،فبراير 2022،ص12.

2.دراسة وتحليل فعالية برنامج منحة البطالة المستحدث من طرف الحكومة في التقليل من ظاهرة الفقر في الجزائر.

إن مناقشة أثر منحة البطالة على مشكلة الفقر يدور حول محورين أساسين، أولا: حول عدد المستهدفين بمنحة البطالة، وثانيا: تحقيق منحة البطالة للحد الأدنى من الحاجيات الأساسية للعيش.

1.2.منحة البطالة وخفض عدد الفقراء.

من خلال الشروط الموضوعة للاستفادة من منحة البطالة، نستنتج أن الدولة الجزائرية استهدفت بشكل مباشر شريحة الشباب، الذي يعاني من انعدام الدخل الناتج عن عدم قدرتهم على الحصول على منصب عمل، أي الذين يعانون من البطالة الإجبارية. ويصنف حسب البنك الدولي كل شخص يقل دخله عن 3.65 دولار في اليوم، في مجموعة الدول المتوسطة الدخل ضمن دائرة الفقر المدقع.[1]

بلغ حسب تصريح وزير العمل خلال نهاية سنة 2022،عدد المستفيدين من منحة البطالة 2 مليون مستفيد، وبالرجوع لإحصائيات 2019 التي أصدرها الديوان الوطني للإحصاء في قسم توزيع السكان النشيطين والبطالين، بلغت نسبة البطالة في نهاية 2018 حوالي 11.7 بالمئة، وتمثل الفئة التي تتراوح أعمارهم بين 18 و 39 سنة، ما يقارب 88 بالمئة من مجموع فئة البطالين أي 10.3 بالمئة كنسبة وطنية، وهذا ما دفع الدولة الجزائرية لاستهداف هذه الشريحة كأولوية في اعتماد منحة البطالة، لأنها تمثل الأغلبية العظمى من شريحة البطالين في الجزائر.[2]

وبمقارنة معدل الفقر الذي بلغ في الجزائر حسب البنك الدولي حوالي 10 بالمئة في نهاية 2019، ومعدل بطالة الفئة العمرية بين 18 و 39 سنة، البالغ حوالي 10.3 بالمئة حسب الديوان الوطني للإحصاء، نجد أن هناك تقاربا كبيرا بين شريحة الفقراء في الجزائر، وشريحة البطالين ليس لحد التطابق لكن فئة البطالين خاصة الشباب تمثل شريحة كبيرة من فئة الفقراء في الجزائر.[3]

---

[1] سعاد إبراهيم، "السياسية العامة للتخفيف من حدة الفقر في الجزائر: منحة البطالة أنموذجا"، **مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والانسانية**، المجلد 15،العدد 02،جامعة الشلف، ص710.

[2] نواري لعلاوي،" إمكانية مساهمة منحة البطالة في تعزيز الشمول المالي في الجزائر: دراسة تحليلية"، **مجلة المشكاة فالاقتصاد التنمية والقانون**، المجلد 07،العدد 03، 2023،ص68.

[3] نوال خروبي، علي بودلال، "دور برامج الحماية الاجتماعية في التخفيف من البطالة في الجزائر: منحة البطالة نموذجا" ، **مجلة الاقتصاد والتنمية المستدامة**، المجلد 06،العدد 02، 2023،ص737.

وبناءا على ما سبق نستنتج أن: منحة البطالة من خلال معالجتها لمشكلة غياب الدخل الناتج عن البطالة، فهي تعالج بشكل كبير مشكلة الفقر، لدى نفس الفئة العمرية التي تتركز بها مشكلتا الفقر والبطالة.

2.2.منحة البطالة وتلبية الحاجات الضرورية للعيش.

إن أهم إشكالية أثيرت حول منحة البطالة، هي مدى تلبية قيمتها المالية للحاجات الأساسية للفرد في المجتمع؟ ومدى إمكانيتها إخراجه من دائرة الفقر في الجزائر ؟ حسب البنك الدولي فإن مبلغ 15000 دينار جزائري يتساوى مع الحد الأدنى من الدخل الذي يحتاجه الفرد للخروج من دائرة الفقر المدقع، المحدد 3.65 دولار في اليوم الواحد، وعليه فإن هذا المبلغ المرصود كمنحة بطالة، كاف جدا لإخراج 2 مليون فرد جزائري من دائرة الفقر المدقع، لكن من الناحية الواقعية حسب الخبراء في مجال التنمية والفقر، الأمر يتعدى مجرد الحصول على الحد الأدنى من الدخل المحدد، إلى إمكانية تحقيق هذا الحد ضروريات العيش، التي تتجاوز قيمة الحصول على عدد الحريرات في اليوم، أو كفاية اليوم من الغذاء إلى السكن والصحة والملبس والتعليم، التي لا تقل قيمة عن عدد الحريرات اللازمة للبقاء على قيد الحياة، ولهذا فإن قيمة منحة البطالة ستكون بعيدة كل البعد عن تحقيق هذا الهدف، وتصبح مجرد قيمة لتحقيق الحد الأدنى من الحريرات للبقاء على قيد الحياة فقط. [1]

لكن من جهة ثانية، فإن قياس أثر منحة البطالة على الفقر لوحدها دون الأخذ بعين الاعتبار، باقي السياسات الاجتماعية الموجهة لمعالجة مشكلة الفقر: مثل سياسة الإسكان، والرعاية الصحية، وسياسات التعليم، وبقية السياسات العامة الموجهة لمكافحة الفقر، سيكون قاصرا ولا يعكس النتيجة الحقيقية لمساهمة منحة البطالة في التخفيف من مشكلة الفقر في الجزائر. كما يجدر الإشارة إلى أن قيمة منحة البطالة، تعادل 75 بالمئة من الأجر الوطني الأدنى المضمون الذي يساوي 20 ألف دينار جزائري، وهذا يدل على أنها قيمة مالية معتبرة في المجتمع، ولها أثر بالغ في تحقيق بعض متطلبات العيش .[2] والجدير بالذكر أيضا، حسب مقاربة الدولة الجزائرية أن منحة البطالة ليست علاجا دائما لمشكلتي البطالة والفقر، بل مجرد حل ظرفي ومؤقت للحد من آثار مشكلة البطالة، لحين حصول الفرد على منصب عمل دائم بدخل أعلى يحقق له الرفاه الاجتماعي.[3]

---

[1] مسعود فريمس، محمد عليوة، "سياسة منحة البطالة والاستقرار الاجتماعي والسياسي"، **مجلة دراسات في علم اجتماع المنظمات**، المجلد 11،العدد 01، 2023،ص84.

[2] المرجع نفسه، ص85.

[3] سعاد إبراهيم، **مرجع سابق**، ص711.

المطلب الثاني: برنامج دعم الأسر المنتجة.

يستهدف البرنامج المسطر من طرف وزارة التضامن والأسرة وقضايا المرأة، العائلات المعوزة، بهدف إخراجها من العوز الاجتماعي الذي تعاني منه، و منحها المساعدة والوسائل الضرورية لتجسيد نشاطها الحرفي.[1]

تستفيد العائلات المعوزة التي تتوفر فيها جميع شروط الدعم، من وسائل و تجهيزات تتراوح قيمتها المالية بين 10 آلاف و 50 ألف دج لمزاولة نشاطاتها، تسهر على هذه العملية لجنة تقنية تابعة لمديرية النشاط الاجتماعي و التضامن، حيث تعمل على دراسة الملفات بشكل دقيق لتحديد المحتاجين من الاستفادة منه، إضافة إلى المتابعة الميدانية بعد عملية الاستفادة.[2]

يتميز برنامج الأسرة المنتجة بتفعيل جميع أفراد العائلة، وإشراكهم في عملية الإنتاج، و الترويج للمنتوج المتحصل عليه، وهي العملية التي تسمح لهذا النشاط من الانتعاش وتحقيق أرباح مالية. تكمن مزايا هذا الدعم الذي تمنحه مديرية النشاط الاجتماعي والتضامن، بعد دراسة ملفات المترشحين في تمكين هؤلاء المحتاجين من الحصول على التجهيزات الضرورية، منها آلات الخياطة و الطرز و تربية النحل.[3]

وقد تم تخصيص غلاف مالي في كل ولاية يقدر بـ 650 الف دج، لاقتناء مواد أولية ووسائل ضرورية لتجسيد نشاطات حرفية صغيرة، تتعلق بصناعة الحلويات، الخياطة التفصيلية والحلاقة النسوية وغيرها. الأمر الذي سيمكن هذه الأسر من اقتناء تجهيزات لمزاولة نشاطاتها الحرفية، كآلات النسيج والطرز وعتاد تربية النحل وتحضير الأجبان وغيرها.[4]

وقد تم تطبيق البرنامج في 12 ولاية هي: الجزائر العاصمة، سعيدة، تندوف، تيممون، وهران، تيسمسيلت، النعامة، أم البواقي، ورقلة، معسكر، الطارف. [5]

---

[1] فضيل غوالم، دور آلية التمويل المصغر في إنشاء الأسر المنتجة: دراسة مقارنة بين الفرع الجهوي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، ورقلة (الجزائر)، ومؤسسة التنمية الاجتماعية الخرطوم(السودان) في الفترة الممتدة من (2010-2014)، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، جامعة ورقلة، 2016،ص10.

[2] المرجع نفسه، ص12.

[3] ناصر سليمان، محسن عواطف،" القرض الحسن المصغر لتمويل الأسر المنتجة: دراسة تقييمية لأنشطة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM"، الجزائر، ص05.

[4] مريم خميسة، "تمويل برنامج دعم الأسر المنتجة"، شوهد في 2024/05/24،في: https://www.ennaharonline.com

[5] برنامج دعم الأسر المنتجة "إستفادة حوالي 12ولاية من برنامج دعم الأسر المنتجة"، شوهد في 2024/05/24،في: https://www.aps.dz

المطلب الثالث: برنامج مقترح لتطوير سياسة الحماية الاجتماعية في الجزائر.

إسم البرنامج: برنامج الحماية الاجتماعية للجميع.

التعريف بالبرنامج:

برنامج الحماية الاجتماعية للجميع: هو برنامج يهدف إلى دعم ورعاية الأفراد الذين يمارسون نشاطا، بالتنسيق بين القطاع العام والخاص، مع الوقت ينتقل هؤلاء الأفراد من نطاق الدعم والرعاية إلى الدخول في نطاق القطاع الخاص.

لماذا هذا البرنامج؟

1. المساعدات الاجتماعية لا تصل لمن هم في حاجة إليها.
2. افتقار التنسيق بين مختلف الوزارات وبالتالي ازدواجية الجهود.
3. إتباع نهج مجزأ اتجاه الحماية الاجتماعية.
4. تحسين الاندماج الاجتماعي للفئات الهشة.

النتائج المتوقعة من البرنامج:

- ✓ المساهمة في تخفيف البطالة.
- ✓ توفير فرص العمل.
- ✓ إيجاد منافذ تسويقية للإنتاج الفردي.
- ✓ العمل على توطين الصناعات الحرفية.
- ✓ تطوير الاقتصاد المحلي.

بطاقة تقنية للبرنامج

إسم البرنامج	برنامج الحماية الاجتماعية للجميع. Programme de la protection sociale pour tous
الفئات المستهدفة من البرنامج	الفقراء والمحتاجين. الأرامل والمطلقات. ذوي الاحتياجات الخاصة. المتعطلين عن العمل. مجهولي النسب. الأيتام.
أهداف البرنامج	1- تحويل الأفراد من مستهلكين إلى منتجين. 2- تأهيل الأفراد للدخول في نطاق القطاع الخاص. 3- جعل منتجات وخدمات الأفراد قادرة على المنافسة وتسويقها محليا ودوليا. 4- تنظيم أوضاع الأفراد ورفع مستوى المعيشة وجعلهم كيانات تعتمد على نفسها. 5- إنشاء نظام يستهدف بشكل فعال الفئات السكانية الأكثر ضعفا.
شروط الاستفادة من البرنامج	1- إثبات الفرد أنه يستطيع تقديم منتج أو خدمة. 2- امتلاك الأفراد المسجلين مسكن، سيارة، محل. 3- حيازة الأفراد المسجلين لشهادة جامعية أو شهادة التكوين والتعليم المهنيين. 4- ملاحظة: الإستفادة من قرض من طرف الصندوق تكون كالتالي: بعد انقضاء سنتين من التسجيل واستفاء المسجلين الشروط الموضوعة، يمكنهم التقدم لطلب قرض دون فوائد وفقا لأحكام الصندوق، لغرض إنشاء مشروع إنتاجي أو خدماتي، بعد أن تضع إدارة الصندوق الشروط اللازمة لهذا الدعم. 5- تقديم دراسة جدوى للمشروع، تثبت أن النشاط الممارس يحقق عوائد مادية، أهم شرط للحصول على القرض.
النشاطات المرخصة من طرف البرنامج	1- الأنشطة الخاصة بالإنتاج الغذائي. 2- الأنشطة الخاصة بالإنتاج اليدوي الفني. 3- خدمات تجارية مختلفة كالنقل، التسويق، التدريب، التغليف.....
آلية تطبيق البرنامج	استحداث صندوق للمساهمة البسيطة + تطبيق إلكتروني.
أولا: الصندوق	

الجهات الفاعلة في الصندوق	1- وزارة العمل، وزارة إقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة، وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، وزارة التضامن الوطني وقضايا المرأة والأسرة، وزارة الموارد المالية، وزارة الفلاحة والتنمية الريفية. 2- أعضاء من رجال الأعمال.
الإشراف، المتابعة والرقابة	وزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة.
مهام الصندوق	- صرف المعاشات، المساعدات، مبالغ البرامج المساندة والإعانات للمستفيدين الذين يثبتون ممارسة نشاط لمدة 3سنوات. - توفير أراضي ومساحات دائمة أو مؤقتة في الأماكن العامة(حدائق، شواطئ، أسواق، ممرات المشاة... إلخ). - تأجير المحلات الدائمة بمقابل مادي رمزي. - توفير حاضنة تدريب مهني وحرفي لتكوين الأفراد سواء الذين يحوزون على شهادة، أو لا يحوزون على شهادة. - إبرام اتفاقيات على المستوى الدولي لتسويق الخدمات والمنتجات ذات الجودة.
إيرادات الصندوق	- المساهمة البسيطة لمختلف الوزارات المنخرطة في الصندوق. - التبرعات والهبات التي تحصلها وزارة الشؤون الدينية والأوقاف. - الغلاف المالي السنوي من خزينة الدولة. - المبالغ المالية المحصلة من تأجير المحلات والأراضي. - إيرادات التطبيق المصاحب للصندوق (تحميلات، إعلانات).
ثانيا: التطبيق	إسم التطبيق: تطبيق حساب المواطن. Compte citoyen app
التعريف بالتطبيق	تطبيق حساب المواطن يعتبر بمثابة جسر الربط بين مقدم الخدمة أو المنتج وأرباب العمل أو مؤسسات القطاع العام.
الهدف من التطبيق	1- التسويق المباشر لمنتجات وخدمات الأفراد للمستهلكين مباشرة من البيت. 2- يعتبر التطبيق قاعدة بيانات الصندوق. 3- يتضمن تطبيق حساب المواطن دليلا خاصا بالنشاطات المرخصة من طرف الصندوق
خطوات التسجيل في تطبيق حساب المواطن	التسجيل في تطبيق حساب المواطن مجاني عبر الخطوات التالية: أولا: فتح حساب في التطبيق عبر ملأ خانة: الاسم، اللقب، بطاقة التعريف الوطنية، تاريخ ومكان الازدياد، شهادة ميلاد، شهادة الحالة المدنية. رقم الحساب البريدي. ثانيا: إدراج الشهادة المتحصل عليها. ثالثا: إدراج الوثائق التي تثبت حيازة مسكن، سيارة أو محل. رابعا: إدراج وصف+ صور وفيديوهات للنشاط(خدمة أو منتج).

المصدر: من إعداد الطالبة.

نموذج أولي لواجهة المستخدم لتطبيق حساب المواطن:

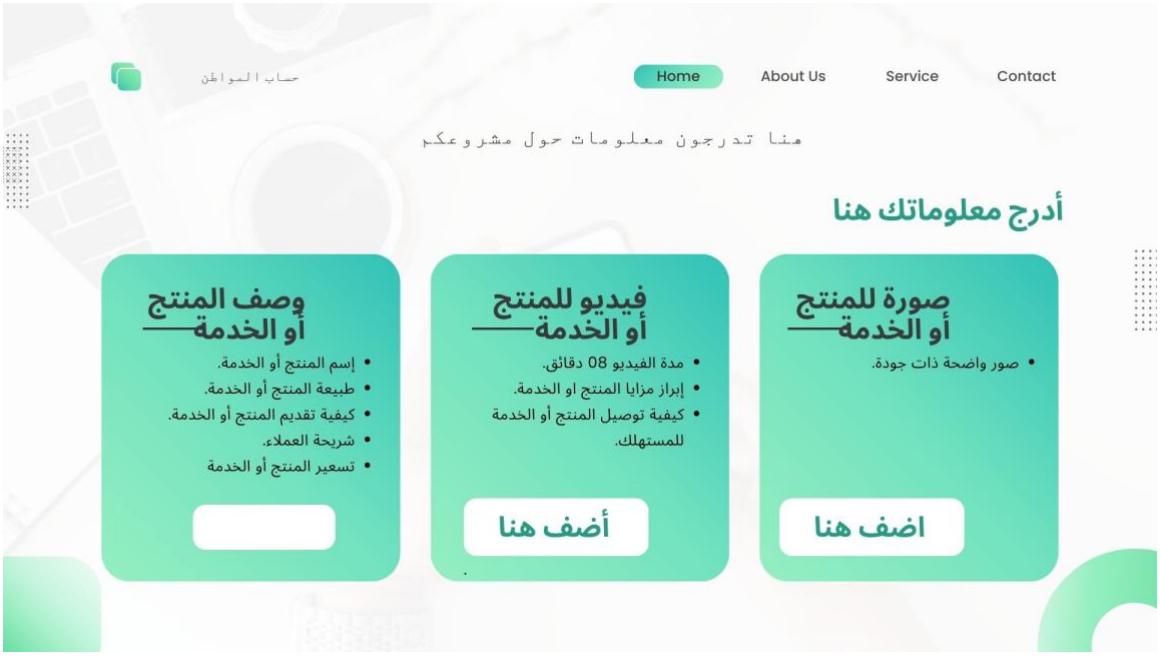

المصدر: تصميم الطالبة بالاعتماد على موقع: https://www.canva.com/

خلاصة:

إن تحقيق كفاءة وفعالية سياسة الحماية الاجتماعية في الجزائر، يتطلب التزاما قويا من الحكومة والمجتمع المدني والقطاع الخاص، من خلال العمل معا يمكن للجزائر ضمان حصول جميع المواطنين، على الحماية الاجتماعية التي يحتاجونها للعيش بكرامة.

بناءا على ما تم التطرق إليه في هذا الفصل، فإننا توصلنا إلى نتيجة أساسية مفادها:أن إصلاح المنظومة الوطنية للحماية الاجتماعية ضرورة تمليها الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والديموغرافية، وأن هذا الإصلاح يقتضي في المرحلة الأولى تشخيص وتقييم وضعية المنظومة، من أجل تحديد النقائص والاختلالات لتقويمها وتصحيحها، سواء في المجال المالي أو التسييري، مع الاطلاع على تجارب وخبرات دول أخرى، تتبنى نفس المنظومة. هذا الإصلاح يهدف إلى وضع آليات ترمي إلى تطويرها وضمان ديمومتها، وذلك بالتفكير في توسيع مصادر تمويلها، وحسن إستهداف الفئات الضعيفة، لضمان شمول هذه البرامج جميع مستحقيها.

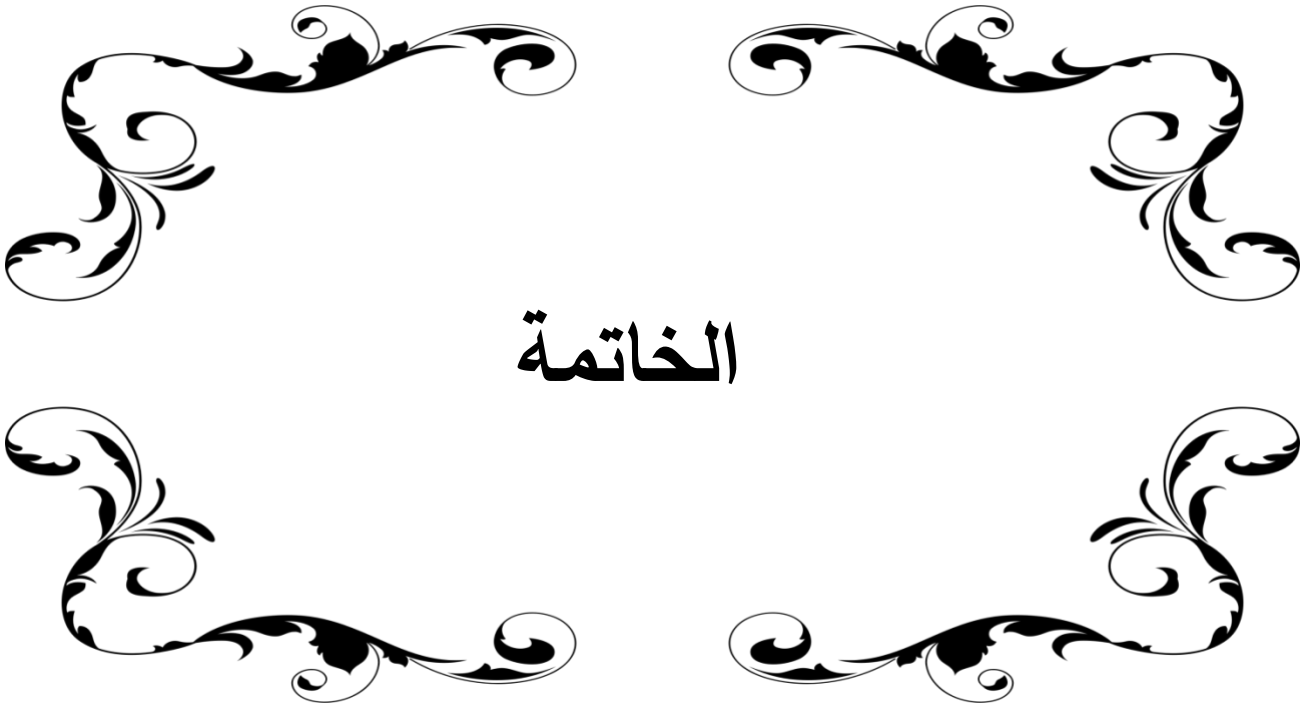

الخاتمة

تؤدي الحماية الاجتماعية دورا هاما في تعزيز الوضع الاقتصادي والاجتماعي للدول، خاصة عندما يتعلق الأمر بالاستثمار في المجالات ذات القيمة المضافة، التي تؤثر بشكل مباشر على نوعية حياة الأفراد والاستثمار في المورد البشري. وقد أبرزت التطورات التي عرفها مفهوم الحماية الاجتماعية استهداف التأثير الإيجابي على مختلف فئات المجتمع خاصة الهشة منها.

تناولنا في هذه الدراسة البرامج والمؤسسات المختلفة والمجسدة لجهود الجزائر في إرساء منظومة حماية اجتماعية فعالة وعادلة؛ إذ سلطنا الضوء على واقع هذه المنظومة وما تشمله من مبادرات واستراتيجيات متجسدة في البرامج الوطنية للحماية الاجتماعية. وقد توصلنا إلى نتيجة مفادها، أن الدولة الجزائرية دولة رعاية إجتماعية، حيث أن الحماية الاجتماعية في الجزائر منذ الاستقلال إلى يومنا هذا تتجاوز الضمان الاجتماعي، لتشمل مختلف المساعدات والاعانات التي تتجلى في الدعم الاجتماعي، ومنه يتضح لنا **صحة الفرضية الأولى التي تقر بمساهمة الطابع الاجتماعي للدولة الجزائرية في إرساء أسس الحماية الاجتماعية منذ الاستقلال.**

إن الحديث عن الحماية الاجتماعية يفرض نفسه في ظل الظروف الدولية الحالية أكثر من ذي قبل، حيث أن التطورات العالمية وتطورات الوضع الاقتصادي والاجتماعي والسياسي، ساهمت في بلورة معايير الحماية الاجتماعية بهدف التحسين المستمر لهذه المنظومة، من خلال امتداد أفقي يهدف إلى تغطية برامج الحماية الاجتماعية لكافة المحتاجين، وامتداد عمودي يهدف إلى تحقيق جودة الخدمات ورفع مستوى الدخل. لكن بالنظر إلى واقع الجزائر فإن الخدمات المقدمة في شقها النوعي أو الكمي لاتزال بعيدة عن بلوغ درجة التمتع لدى الأفراد، حيث يمكن أن يقال عليها أنها تلبي الاحتياجات الأساسية للأفراد، وبالتالي يمكن لنا **أن نقبل بصحة الفرضية الثانية نسبيا، حيث صحيح أنه سمحت التطورات العالمية في معايير الحماية الاجتماعية، وتطورات الوضع الاقتصادي والاجتماعي والسياسي منذ الاستقلال إلى امتداد أفقي وعمودي مستمر لبرامج الاجتماعية خاصة ما تعلق بنطاق التمتع وجودته. لكن ذلك غير محقق عمليا في حالة الجزائر، خاصة ونحن نعيش في زمن ارتفع فيه الطلب بالنسبة لكافة مستلزمات الحياة اليومية وتفاقم فيه غلاء المعيشة، وبالتالي حان الوقت للاهتمام بالجانب المادي لهذه المنظومة، حتى يبلغ المواطن الجزائري درجة التمتع.**

إلا أن التحديات التي تواجه التطبيق الفعال لهذه السياسة، قد تساهم في انخفاض مستوى التغطية الاجتماعية على المدى الطويل، حيث تشهد الجزائر حاليا استقرارا نسبيا لمستويات التغطية الاجتماعية بنسب جيدة، لكن لا بمكن ضمان ذلك على المدى الطويل. حيث توصلنا إلى أن الجزائر تحتاج إلى:

- تقييم كلي لسوق العمل لديها، خاصة سوق العمل غير رسمي، ومراقبة برامج الحماية الاجتماعية لضمان وصولها بشكل فعال إلى الأفراد المحتاجين؛

- والعمل على الحفاظ على الاستقرار المالي لهيئات الضمان الاجتماعي، مع تعزيز التكامل المؤسسي لنظام الحماية الاجتماعية؛
- تنويع مصادر تمويل صناديق الضمان الاجتماعي فهي غير كافية لضمان استدامتها على المدى الطويل، ويتفاقم هذا بسبب عدم قدرة مساهمات العمال والموظفين على تغطية المستقبل المتزايد النفقات،

وبذلك تثبت **صحة الفرضية الثانية الثالثة: بالرغم من النتائج المحققة، إلا أن العيوب في الهيكلية الاقتصادية الجزائرية تهدد الاستدامة المالية لسياسة الحماية الاجتماعية.**

التوصيات:

توصلنا من خلال دراستنا إلى أن تطبيق برامج الحماية الاجتماعية في الجزائر يتطلب إطارا تسييريا يتوافق مع الموارد المتاحة، وقدرات لمنع مشاكل التنسيق وازدواجية الجهود، مع التركيز على برامج الحماية الاجتماعية التي تقدم عوائد إقتصادية أعلى. وبناء على هذه الاستنتاجات التي طرحناها نقترح ما يلي:

- يمكن لصانعي السياسات العامة في الجزائر أن يطوروا نظام معلومات رقمي متكامل يسمح بمشاركة البيانات والتنسيق بين البرامج المختلفة.
- التركيز على توفير علاف مالي إضافي لتوسيع التغطية الاجتماعية لجميع الفئات الضعيفة.
- إعادة ترتيب أولويات الانفاق العام والذكي مع التركيز على تحصيل الإيرادات من القطاع غير الرسمي.
- جمع البيانات عن الأسر الجزائرية بشكل منتظم وبأساليب مبتكرة.
- تحسين كفاءة سياسة العلاوات العائلية من خلال توفير برامج رعاية الأطفال، وتعزيز المشاركة الاقتصادية للمرأة.
- الإرادة والالتزام السياسيان ضروريان أيضا لضمان إتاحة الموارد الكافية لتنفيذ البرامج، فإنه يتعين الحكومة الجزائرية أن تبني قدرات الموظفين في مجال تصميم البرامج الاجتماعية، وتقييم تكاليفها ومزاياها قبل إتخاذ قرار تطبيقها.

قائمة المراجع

قائمة المراجع:

أولا: باللغة العربية:

الكتب بالعربية

1. إبراهيم حمزة، **السياسة الإجتماعية**، عمان: دار المسيرة، 2015.
2. صادق، مهدي، السعيد، **الضمان الإجتماعي وقانون الضمان الإجتماعي العراقي**، بغداد: مطبعة المعارف، 1968.
3. صلاح هاشم، **الحماية الاجتماعية للفقراء**، مصر: مؤسسة فريد ريش ايبرت، 2014.

مقالات في الدوريات

4. الحجاج شيماء، "أثر اصلاح دعم الطاقة على الأداء الاقتصادي مع الإشارة لتجارب بعض الدول"، **مجلة كلية الاقتصاد والعلوم السياسية**، مجلد01، العدد01، 2018.
5. إبراهيم، سعاد، "السياسية العامة للتخفيف من حدة الفقر في الجزائر: منحة البطالة أنموذجا"، **مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والانسانية**، المجلد 15،العدد 02، جامعة الشلف.
6. بركان، دليلة، وآخرون،" مساهمة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM في دعم وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بولاية بسكرة"، **مجلة الاقتصاديات البنكية وإدارة الأعمال**، جامعة بسكرة، المجلد 11،العدد 01، 2022.
7. بن سعدة، كريمة ،" واقع الضمان الاجتماعي في الجزائر"، **مجلة الاقتصاد والتنمية**–مخبر التنمية المحلية المستدامة، جامعة المدية، العدد 04،جوان 2015.
8. بن يوب، فاطمة ،" دراسة تحليلية لمصادر تمويل الإنفاق العام في الجزائر وسبل تنميتها في ظل تراجع الجباية البيترولية"، **مجلة الإقتصاد والتنمية**، جامعة قالمة، العدد 01، 2017.
9. بوعيشاوي، مراد، غزازي، عماد،" حوكمة الميزانية العامة في الجزائر على ضوء القانون العضوي 18–15 المتعلق بقوانين المالية"، **المجلة الجزائرية للمالية العامة**، المجلد 10،العدد 01، 2020.
10. بودلال، علي، "تطور سياسة الحماية الإجتماعية في الجزائر ما بين الإطار النظري والعملي"، **مجلة رماح للبحوث والدراسات**، الجزء الأول، العدد 02، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، 2023.
11. جصاص، محمد،" ملخص أطروحة دكتوراه بعنوان: الفقر والسياسات الاقتصادية في الجزائر –دراسة تحليلية–"، **مجلة دراسات اقتصادية**، العدد 3، 2016.

12. حسين، رحيم، "سياسات التشغيل في الجزائر، تحليل وتقييم"، **مجلة بحوث اقتصادية عربية**، العدد 61-62،شتاء-ربيع 2013.

13. حفاف، سعاد،" برامج الحماية الاجتماعية ودورها في التخفيف من ظاهرة الفقر في الجزائر والبرازيل"، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، جامعة الشلف، 2019.

14. خروبي، نوال، بودلال، علي، "دور برامج الحماية الاجتماعية في التخفيف من البطالة في الجزائر: منحة البطالة نموذجا"، **مجلة الاقتصاد والتنمية المستدامة**، المجلد 06،العدد 02، 2023.

15. زدام، يوسف، " الجزائر في تقارير الأهداف الإنمائية للألفية: دراسة في سياسات الأهداف الاجتماعية ومسارها"، **مجلة سياسات عربية**، العدد16، سبتمبر 2015.

16. 23. زغواني، ليلى، بودخدخ، كريم، "إصلاح الدعم الحكومي كإجراء للضبط المالي"، مجلة أبحاث اقتصادية معاصرة، المجلد 04،العدد 02، 2021.

17. زايد، مراد، ابن سالم، عبد الرؤوف محمد،" دور مؤسسات سوق العمل في التخفيف من حدة البطالة في الجزائر"، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، 2018.

18. سايح، الطيب، "حوكمة الانفاق العام في الجزائر: الواقع والتطلعات"، **مجلة العلوم الانسانية والاجتماعية**، جامعة قسنطينة، المجلد 09،العدد01، جوان 2023.

19. سعيدي، خديجة، "فرضية العمر التوأم في الجزائر: دراسة تحليلية وقياسية خلال الفترة الممتدة بين 2001-2021"، **المجلة الجزائرية للمالية العامة**، المجلد 13، العدد 01، 2023.

20. سليمان، ناصر، عواطف، محسن،" القرض الحسن المصغر لتمويل الأسر المنتجة: دراسة تقييمية لأنشطة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغرANGEM"، **مجلة التنمية الاقتصادية**، العدد03، 2019.

21. شيهب، سلمى، "الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ كآلية لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: دراسة حالة وكالة قالمة"، **مجلة التنمية المضافة لاقتصاديات الأعمال**، المجلد 01،العدد 01. 2017.

22. عطوي، خالد، "إصلاح النظام المالي لصناديق الضمان الاجتماعي في الجزائر، **مجلة قانون العمل والتشغيل**"، المجلد 06، العدد 01، جانفي 2021.

23. عمارة، البشير، "سياسة الدعم الحكومي في الجزائر"، **مجلة نور للدراسات الاقتصادية**، المركز الجامعي افلو-الأغواط، المجلد05،العدد، 02،2019.

24. لحول، كمال، ديلمي، هاجيرة، "منهجية تسيير الإنفاق العمومي في الجزائر بين الواقع وآفاق الإصلاح لسنة2023"،**المجلة الجزائرية للمالية العامة**، المجلد 12،العدد12، 2022.

25. قليل، نسيمة،" مساهمة القطاع الخاص في تمويل الضمان الاجتماعي دفاتر MECAS"، جامعة ابوبكر بلقايد تلمسان، **مجلة الإقتصاد والتنمية**، الجزء 15، العدد 01، 2019.

المذكرات

26. بصيلة، نجيب، السياسات الإجتماعية في الجزائر وتأثيرها على الأمن المجتمعي في الفترة2011و2016،**أطروحة دكتوراه**، قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الدكتور مولاي الطاهر سعيدة، 2021/2020.
27. بن عزوز، حاشي ، سياسة الضمان الإجتماعي في الجزائر بين تحديات تحقيق التوازن للصناديق وتكريس العدالة الإجتماعية مقارنة بفرنسا(1983-2018)،**أطروحة دكتوراه**، قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة زيان عاشور بالجلفة، 2020.2019.
28. زيان، مريم ، أنظمة التقاعد في ظل التحولات الاقتصادية، **أطروحة دكتوراه**، قسم العلوم التجارية وعلوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، 2018.
29. صالحي، الواسعة زرارة، المخاطر المضمونة في قانون التأمينات الإجتماعية:دراسة مقارنة بين القانون الجزائري والقانون المصري،**أطروحة دكتوراه**، كلية الحقوق، جامعة منتوري قسنطينة، 2007/2006.
30. بن سكريفة، خولة، سياسة الحماية الإجتماعية في الجزائر: دراسة حالة مديرية النشاط الإجتماعي والتضامن لولاية ورقلة(2018/2014)، **مذكرة ماستر**، قسم العلوم، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح بورقلة، 2019.
31. بوري، عبد الهادي، سياسة الحماية الإجتماعية: دراسة حالة سياسة الضمان الإجتماعي في الجزائر، **مذكرة ماستر**، قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2016/2015.
32. سفيان، حنان، " السياسة المتبعة لمواجهة تأثير ارتفاع أسعار المواد الغذائية الأساسية في الأسواق العالمية على الاقتصاد الجزائري في ظل التبعية الغذائية"، **أطروحة دكتوراه**، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير،جامعة سطيف، 2019-2021.
33. غوالم، فضيل، دور آلية التمويل المصغر في إنشاء الأسر المنتجة: دراسة مقارنة بين الفرع الجهوي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، ورقلة (الجزائر)، ومؤسسة التنمية الاجتماعية الخرطوم(السودان) في الفترة الممتدة من (2010-2014)، **مذكرة ماستر**، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة ورقلة، 2016.

34. قنفود، مراد ، دور الاستثمار الأجنبي في تحقيق التنمية المستدامة للدولة المضيفة: الجزائر نموذجا، **مذكرة ماستر**، قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة سعيدة، 2019-2020.

مداخلات وأوراق بحثية

35. المناور فيصل ومنى العلبان،" دور برامج الحماية الاجتماعية في إدارة الأزمات بالتركيز على جائحة كوفيد 19" **سلسلة دراسات لتنموية**، العدد 76 الكويت: المعهد العربي للتخطيط، 2022.
36. سالم، غادة،" سياسة الحماية الإجتماعية في الأردن مابين الإطار النظري والعملي"، عمان: مركز الفنيق للدراسات الإقتصادية والمعلوماتية، 2021.
37. عباس، وداد، "واقع منظومة الحماية الإجتماعية في الجزائر"، مداخلة في الملتقى الوطني الموسوم ب: إصلاح منظومة الضمان الإجتماعي في الجزائر التحديات المسارات والآفاق، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، سطيف01، 11مارس 2021.
38. ليينبرغ، ساندرا ،" الضمان الاجتماعي باعتباره حقا من حقوق الإنسان"، مؤسسة الاتحاد الأوربي لحقوق الإنسان في جنوب أفريقيا، 2009.

وثائق وتقارير

39. المجلس الإقتصادي والاجتماعي والبيئي، **تقرير الحماية الإجتماعية في المغرب: واقع الحال، الحصيلة وسبل تعزيز أنظمة الضمان والمساعدة الإجتماعية** (المغرب: المجلس الإقتصادي والإجتماعي والبيئي)، 2018.
40. المعهد العربي للتخطيط، **تقرير التنمية العربية**، الكويت: الإصدار الثاني، 2015.منظمة العمل الدولية، التوصية رقم 202 توصية بشأن الأرضيات الوطنية للحماية الاجتماعية، مؤتمر العمل الدولي.
41. منظمة العمل الدولية، **بناء مستقبل الحماية الاجتماعية من أجل عالم عمل متمحور حول الإنسان** (جنيف مكتب العمل الدولي)، 2021.
42. منظمة العمل الدولية، **الحماية الاجتماعية في ظل التغيرات في عالم العمل**، (الاجتماع العربي الثلاثي حول مستقبل العمل: بيروت).

مراسيم تنفيذية

43. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية **القانون رقم 83-14 يتعلق بالتزامات المكلفين في مجال الضمان الاجتماعي** المؤرخ في 21 رمضان عام 1403 الموافق لـ 2 جويلية 1983) المواد 72-73-75)، الجريدة الرسمية العدد 28 المؤرخة في 24 رمضان عام 1403 الموافق لـ 5 جويلية 1983.

44. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية **مرسوم رقم 85-223 يتضمن التنظيم الإداري للضمان الاجتماعي** المؤرخ في 4 ذي الحجة عام 1405 الموافق 20 أوت سنة 1985 المواد من 11 الى (16) الجريدة الرسمية العدد 35 المؤرخة في 5 ذي الحجة عام 1405 الموافق 21 أوت سنة 1985.

45. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، **مرسوم رقم 85-223 يتضمن التنظيم الإداري للضمان الاجتماعي** المؤرخ في 4 ذي الحجة عام 1405 الموافق 20 أوت سنة 1985،المادة 10،الجريدة الرسمية العدد 35 المؤرخة في 5 ذي الحجة عام 1405 الموافق 21 أوت سنة 1985.

46. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، **المرسوم التنفيذي رقم 96-434** المؤرخ في 19 رجب 1417 الموافق لـ 30 نوفمبر سنة 1996 يعدل ويتمم **المرسوم رقم 55- المتعلق بالضمان الاجتماعي للأشخاص غير الأجراء الذين يمارسون عملا مهنيا** المؤرخ في 9 فيفري سنة 1985 (المادة 7) ، الجريدة الرسمية، العدد 74، المؤرخة في 216 20 رجب 1417 الموافق لـ 01 ديسمبر سنة 1996.

47. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة الحماية الاجتماعية **المرسوم التنفيذي رقم 97 46 يحدد نسب الاشتراكات الواجبة الدفع إلى الصندوق الوطني لتعويض العطل المدفوعة الأجر والبطالة الناجمة عن سوء الأحوال الجوية في قطاعات البناء والأشغال العمومية والري بعنوان العطل المدفوعة الأجر والبطالة الناجمة عن سوء الأحوال الجوية** المؤرخ في 26 رمضان عام 1417 الموافق 4 فيفري 1997) المواد (2-3) ، الجريدة الرسمية، العدد 8 المؤرخة 11 في 27 رمضان عام 1417 الموافق 5 فيفري 1997.

48. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، **المرسوم التنفيذي رقم 15 – 176** مؤرخ في 19 رمضان عام 1436 الموافق 6 يوليو سنة 2015، يعدل المرسوم التنفيذي رقم 7008 المؤرخ في 19 صفر عام 1429 الموافق 20 فبراير سنة 2008 والمتضمن تأسيس منحة جزافية تعويضية لفائدة بعض الموظفين والأعوان العموميين التابعين للمؤسسات والادارات العمومية.

49. **المادة 13 القانون العضوي 18-15** المؤرخ في 22 ذي الحجة 1439 الموافق 02/09/2018 المتعلق بقوانين المالية، ج ر 53، 02 سبتمبر 2018.

50. **المادة 106 القانون 19-14** المؤرخ في 14 ربيع الأول 1441 الموافق 11 ديسمبر 2019 المتضمن قانون المالية لسنة 2020 ، ديسمبر 2019.

مواقع إلكترونية:

51. الموقع الالكتروني الرسمي لصندوق الوطني للعمال الأجراء،شوهد في: 5 ماي 2024،في: www.cnas.dz .

52. الموقع الرسمي لصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لغير الأجراء، شوهد في: 05 ماي 2024، في: www.casnos.dz .

53. الموقع الرسمي للصندوق الوطني للتقاعد، شوهد في: 05 ماي 2024، في: www.cnr-dz.com .

54. موقع الصندوق الوطني للعطل المدفوعة الأجر والبطالة الناجمة عن سوء الأحوال الجوية في قطاعات البناء، الأشغال والري، شوهد في: 05 ماي 2024، في: www.cocbath.dz .

55. موقع الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، شوهد في:05 ماي 2024،في: www.cnac.dz

56. وكالة الأنباء الجزائرية، شوهد في: 05 ماي 2024،في: https://www.alanba.com .

57. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي السياسة الوطنية للضمان الاجتماعي، شوهد في: 05 ماي 2024،https://www.mtess.gov.dz/.

58. https://www.aps.dz

59. موقع وزارة التجارة، شوهد في: 10 ماي 2024،في: https://www.commerce.gov.dz

ثانيا: باللغة الانجليزية:

Periodicals :

60. Amar jaffal, “the social protection system”. **Journal of Economic Growth and Entrepreneurship**. JEGE. Vol5. N 2(2017).

Documents and reports:

61. International Labour Organization. **World Social Protection Report** 2017-19. Geneva: International Labour Office,

62. international Labour Organizatio. **World Social Protection Report** 2010-11. Geneva: International Labour Office.2010.

Web links :

➢ /https://www.canva.com

فهرس الجداول والأشكال

أولا: فهرس الجداول:

الرقم	العنوان	الصفحة
الجدول(01).	أشكال الدعم في الجزائر.	41
الجدول (02)	تحليل تطور مكونات ورصيد الميزانية العامة في الجزائر خلال الفترة الممتدة بين 2014-2021.	51

ثانيا: فهرس الأشكال:

الرقم	العنوان	الصفحة
الشكل(01).	أبعاد التوصية رقم 202.	22
الشكل(02).	مصادر تمويل صندوق الضمان الاجتماعي	35
الشكل (03)	مصادر تمويل منحة البطالة.	71

الفهرس

فهرس المحتويات	الصفحة
إهداء	
شكر وتقدير	
مقدمة	
الفصل الأول: مضامين سياسة الحماية الإجتماعية.	**09**
المبحث الأول: مفهوم الحماية الاجتماعية.	10
المطلب الأول: تعريف سياسة الحماية الإجتماعية.	11
المطلب الثاني: مصطلحات ذات الصلة ب"الحماية الاجتماعية ".	12
المطلب الثالث: خصائص سياسة الحماية الاجتماعية.	14
المبحث الثاني: نشأة وتطور منظومة الحماية الإجتماعية.	15
المطلب الأول: مرحلة ماقبل الثورة الصناعية.	15
المطلب الثاني: مرحلة الثورة الصناعية.	16
المطلب الثالث: دولة الرفاه وتطور وظائف الدولة.	18
المبحث الثالث: المعايير الدولية للحماية الاجتماعية.	19
المطلب الأول: الاتفاقية رقم 102 بشأن المعايير الدنيا للضمان الاجتماعي.	19
المطلب الثاني: التوصية رقم 202 بشأن الأرضيات الوطنية للحماية الإجتماعية.	20
المطلب الثالث: الإصلاحات المستقبلية المستوحاة من معايير منظمة العمل الدولية.	23
الفصل الثاني: واقع سياسة الحماية الاجتماعية في الجزائر.	**28**
المبحث الأول: نشأة وتطور منظومة الحماية الإجتماعية في الجزائر.	29
المطلب الأول: إنشاء صندوق الضمان الاجتماعي.	29
المطلب الثاني: التأسيس لنظام الضمان الاجتماعي في الجزائر.	30
المطلب الثالث: إصلاح نظام الضمان الاجتماعي في الجزائر.	31
المبحث الثاني: سياسات الحماية الاجتماعية في الجزائر.	33

المطلب الأول: الضمان الاجتماعي.	33
المطلب الثاني: الدعم الاجتماعي.	41
المطلب الثالث: دعم التشغيل والحد من البطالة.	45
المبحث الثالث: معيقات سياسة الحماية الاجتماعية في الجزائر.	48
المطلب الأول: التحديات التنظيمية والتسيرية لمؤسسات الحماية الاجتماعية.	48
المطلب الثاني: تحدي التوازن المالي لبرامج الحماية الاجتماعية.	49
المطلب الثالث: غياب إستراتيجية واضحة للدولة.	53
المطلب الرابع: الآثار السلبية لاتساع رقعة الاقتصاد غير رسمي.	54
الفصل الثالث: آفاق سياسة الحماية الإجتماعية في الجزائر.	**57**
المبحث الأول: مداخل إصلاح نظام الحماية الاجتماعية في الجزائر.	58
المطلب الأول: إعادة النظر في وجهات الإنفاق العام.	58
المطلب الثاني: إعادة النظر في تمويل صناديق الضمان الاجتماعي.	61
المطلب الثالث: استهداف الضرائب والاستثمارات.	63
المطلب الرابع : إصلاح نظام الدعم الحكومي.	66
المبحث الثاني: إعادة توجيه المساعدات الاجتماعية.	69
المطلب الأول: برنامج منحة البطالة.	69
المطلب الثاني: برنامج دعم الأسر المنتجة.	74
المطلب الثالث: برنامج مقترح لتطوير سياسة الحماية الاجتماعية في الجزائر.	75
الخاتمة	
قائمة المراجع	
فهرس الأشكال والجداول	
الفهرس	
ملخص	

الملخص

ملخص:

تسلط هذه الدراسة الضوء على نظام الحماية الاجتماعية في الجزائر والتحديات التي يواجهها. حاولنا من خلال هذا البحث تشخيص واقع هذه المنظومة والعوامل المختلفة التي تؤثر فيها، مع التركيز على فرص الإصلاح. وتوصلت إلى أن نظام الحماية الاجتماعية في الجزائر –بالرغم من النتائج المحققة– إلا أنه يعاني من مهددات مرتبطة بالاستدامة المالية وضعف نظام جمع البيانات الدقيقة بسبب الاعتماد المتزايد على خزينة الدولة والاتساع غير المدروس للفئات المستفيدة من برامجه. وهذا ما يتطلب استكشاف مصادر تمويل جديدة واستحداث نظام معلوماتي ينسق بين المؤسسات المختلفة ويحوكم الإنفاق العام.

الكلمات المفتاحية: الحماية الاجتماعية، الاستدامة المالية، الخزينة العمومية، الجزائر.

Abstract:

This study sheds light on the social protection system in Algeria and the challenges it faces. Through this research, we tried to diagnose the reality of this system and the various factors that affect it, with a focus on opportunities for reform. It concluded that the social protection system in Algeria – despite the results achieved – suffers from threats related to financial sustainability and the weakness of the accurate data collection system due to the increasing dependence on the state treasury and the unexamined expansion of the categories benefiting from its programs. This requires exploring new sources of funding and developing an information system that coordinates between different institutions and governs public spending.

Keywords: social protection, financial sustainability, public treasury, Algeria.